

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم التاريخ

رؤية الدكتور عبد العزيز الدوري للاقتصاد العربي الاسلامي من خلال كتاباته المنشورة
دراسة تاريخية تحليلية

أطروحة تقدمت بها

هند يوسف مجيد السامرائي

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الانسانية / جامعة تكريت

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه فلسفة

في التاريخ الإسلامي

باشراف

أ0د0نجمان ياسين عباس   **أ0د0عبد الجبار محسن عباس**

1438هـ   **2017م**

The Vision of Dr. Abdul-Aziz Al-Douri for the Arab Islamic Econnmy During (Analytical and Historical study)

A dissertation Submitted

By

Hind yosif Majid al-Samarrai

To

The Council Of College Of Education for Human science University of Tikrit

in Partial of the Fulfillment for Degree of Philosophy Doctorate in The Islamic History

<u>Under Supervision Of</u>

Prof. Dr. Najmain yassen Abaas

Prof. Dr. Abdul-Jabbar Mohsen Abaas

2017 \ 1439

بسم الله الرحمن الرحيم

{{ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ }}

صدق الله العظيم

(إبراهيم : 32)

الإهداء

العلماء وحدهم يتركون إرثا لا يضاهيه مال أو جاه،
ولا ينحصر ببقعة جغرافية معينة، أو سلالة عائلية محددة،
والراحل الكبير الدكتور عبدالعزيز الدوري هو أحد هؤلاء العلماء،
فإن كان فقيد أسرته ، وأصدقائه ، ومحبيه،
فهو ايضا فقيد تلاميذه ، وقرائه ، والأجيال المتعاقبة
التي ستجد في تراثه الفكري ، والتاريخي ، والعلمي
ما يعينها على فهم تاريخها
والتطلع بثقة إلى مستقبل زاهر
وهو أيضا فقيد المؤسسات العلمية والثقافية
التي أغناها بإسهاماته ، ومنشوراته، ورأيه السديد ، وبحثه العميق 0

أهدي ثمرة جهدي المتواضع هذا :

الى روح أستاذنا الدكتور عبد العزيز الدوري

المحتويات

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــة

1-مضامين البحث :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد 0

أن موضوع الدراسة هذا يخص : (**رؤية الدكتور عبد العزيز الدوري للاقتصاد العربي الاسلامي من خلال كتاباته المنشورة دراسة تاريخية تحليلية**) وهي اول دراسة يستفتح بها عن هذا الموضوع ، فقد قمت بالبحث والتقصي عن موضوع مشابه له ومكتوب في رسائل وأطاريح جامعية فلم اعثر عليه ، الا أن بعض الباحثين السابقين لي قد تناولوا المؤرخ الدوري في دراسات اخرى ، ومنهم ما يلي :

1- ايناس صباح مهنا ، منطق الحضارة عند عبد العزيز الدوري ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة المستنصرية ، كلية الاداب ، قسم الفلسفة ، 2007م 0

2-عدنان عبد الكريم خليل ، عبد ألعزيز الدوري رؤية ومنهجية جديدة في كتابه التاريخ العربي الإسلامي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2013م 0

3-مارينا قاسم الشايب ، مفهوم العروبة والاسلام عند عبد العزيز الدوري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة آل البيت كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، قسم التاريخ ، عمان ، الاردن ، 2016م 0

فضلا عن العديد من الكتب والبحوث والمقالات التي كتبت عن الدوري في عدد من الجوانب التي تخصه كمؤرخ واكاديمي ، ومن تلك المؤلفات :

1-احسان عباس واخرون ، عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، مؤسسة عبد الحميد شومان ، عمان ، 2000م 0

2-عبدالله الجبوري ، عبد العزيز الدوري مؤرخ الحضارة الاسلامية ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، 2011م 0

3- مجموعة من الباحثين ، عبد العزيز الدوري مكرماً أوراق وشهادات حلقة نقاشية ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009م 0

4- مجموعة من الباحثين ، عبدالعزيز الدوري مفكرا ومؤرخا ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2011م 0

اما الاسباب التي دعتني لاختيار هذا الموضوع فيمكن تقسيمها الى قسمين ، الاول : يخص الاهمية التي حضى بها المؤرخ الدوري كشخصية علمية ، فقد تخرج على يديه عدد كبير من الباحثين من اجيال مختلفة في العراق وخارجه ، فضلا عن ذلك فقد سجل هذا المؤرخ منذ بواكير أنطلاقه نهجا معينا في الكتابة التاريخية تبلور من خلال اعماله ومحاضراته وكتبه ودراساته وبحوثه التي نشرها حتى استحق بجدارة لقب (**شيخ المؤرخين العرب**) 0

والقسم الثاني يخص دوره كمؤرخ ، والذي يمثل جانبا رئيسا من جوانب النهضة الفكرية والثقافية في الحياة العربية ، مما ساهم في ارساء قواعد الفكر العربي ودراسة التاريخ العربي الاسلامي في ازهى عصوره 0

ويعد الدوري من الرعيل الاول للمفكرين العرب في عصرنا هذا الذين تجاوزوا فيما قدموه من اسهام في الفكر والتاريخ حدود منطقتنا العربية الى ارجاء اخرى من العالم 0

والدافع الاخر لأختيار هذا الموضوع هو تقديراً لجهود الدوري المتميزة في كتابة التاريخ العربي الاسلامي لاسيما فيما يخص المجال الاقتصادي لقيمتها العلمية ومكانتها الفكرية ، وحاول أن يضع في كتبه نظرية شاملة تتطلب الالتفات الى النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية والاقتصادية ، لأنها من واقع الحياة وعمل على ابراز معالم الحضارة العربية الاسلامية ، وماحققته من تقدم فهو يمثل مسيرة طويلة مع التاريخ والكتابة له كونه عامل مهم في توضيح الهوية وتحديد واقعها معتبراً اياها قضية اساسية بالنسبة للامة العربية 0

كانت للدوري جهودا متميزة في دراسة الفكر القومي ، وجذوره التاريخية وتأكيده على ابراز علاقات الشعب العربي بالامم والشعوب والثقافات الاسلامية فضلا عن اهتمامه بدراسة النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الحضارة العربية الاسلامية 0

يعد الدوري أحد أبرز من كتب في التاريخ الاقتصادي العربي الإسلامي ، فقد كتب في عدد من المواضيع اقتصادية ، وقد أدرك أهمية الاقتصاد في تكوين المجتمعات ، وتطور نظمها ، وتفاعل مسارها الحضاري ، فضمت كتاباته رؤية ترتقي إلى مستوى النظرية في البحث التاريخي ، فكان كتابه **(مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي)** أحد الكتب الاساسية التي تتحدث عن مراحل تطور الاقتصاد في بدايات الدولة العربية الإسلامية حتى ترجم الى اللغة الانكليزية والالمانية 0

ومن هذا كله تأتي اهمية المؤرخ الدوري الحقيقية ، لأنه اول من حاول تأسيس مدرسة عربية لدراسة التاريخ ، واختط لنفسه منهجاً تميز به عن المؤرخين العرب ، وهذه المدرسة لها خصائصها التي تميزها من حيث الدقة ، وتوضيح الحقائق التاريخية على عكس بعض الدراسات الاستشراقية التي كانت تحاول طمس وتشويه تلك الحقائق ، والتي بدورها تفتقر الى الكثير من الموضوعية 0

اما الاسباب الاخرى التي دعتني للكتابة في هذا الموضوع تأتي من الدور البارز الذي يمثله الاقتصاد عامة في كل زمان ومكان في بناء المجتمعات قديماً وحديثاً ، ذلك لأنه يمس بشكل مباشر غذاء الانسان ، وقوت اسرته اليومي ، ولا يخفى على أحد الدور الذي يلعبه الاقتصاد في ضمان الاستقرار السياسي للمجتمعات 0

ومن الدوافع الاساسية لهذه الدراسة ابراز تاريخ الاقتصاد العربي الاسلامي وتطوره فهناك قلة في التركيز عليه من قبل الباحثين في حين حضيت الدراسات في الجوانب السياسية والفكرية على اهتمام اكثر 0

اما منهج البحث العلمي الذي اعتمدته في كتابة هذه الاطروحة فهو قائم على استقصاء الروايات التاريخية التي استعملها الدوري في بناء رؤيته الاقتصادية ، وتتبعها من مصادرها الاصلية ثم عرضها وتحليلها تحليلا علمياً يزاوج بين السرد التاريخي للحوادث ، وبين التحليل التاريخي للحوادث الاقتصادية ، واستخلاص النتائج منها 0

ولا بد من التوضيح أن هذه الدراسة سلطت الضوء على اهم منشورات الدوري في الجانب الاقتصادي نظراً لتنوعها وصعوبة الاحاطة بها بجهد فردي محدود ، وقد حاولت جهد الامكان الرجوع الى كل ما له صلة بالدوري ، ولا سيما المؤلفات والرسائل الجامعية ، الا أنه قد تعذر علينا العثور على بعض من المراجع الاجنبية الغير مترجمة التي استعملها الدوري 0

كذلك من الصعوبات التي واجهتني في هذه الدراسة ، تتمثل في أن دراسة الاقتصاد العربي الاسلامي بحد ذاته تعد من الامور الشائكة والمعقدة لتداخله ، وتناقضه من مدة الى اخرى ومن عصر الى اخر 0 فضلا عن أنه يتطلب جهداً مضنياً سواء في البحث او في التحليل ، وكذلك سعة موضوع الاطروحة من خلال كتابات الدوري المنشورة ، وهي عدد كبير من المؤلفات والبحوث التي حاولت احصائها ، و أن لم نحصل عليها كلها ، فضلا عن طول المدة الزمنية بالنسبة لدراسة من هذا النوع ، وخاصة أن الموضوع غير محدد بفترة زمنية او مكانية محددة لاهمية جميع مؤلفات الدوري في هذا الشأن حيث تعذر عليّ تجزئتها ، واخذ البعض وترك البعض الاخر ، كي لايحدث فراغ اوخلل في عرض رؤيته الشاملة للاقتصاد العربي الاسلامي 0

في الوقت نفسه أن دراسة الاقتصاد الاسلامي تتطلب توافر المعرفة الفقهية مع معرفة قواعد الشريعة الاسلامية ، وكذلك التعرف على الظروف المرتبطة والمؤثرة في التطبيق العملي لكل قاعدة فقهية لفهم دلالات الحوادث وتفسيراتها الواقعية للنظام الاقتصادي والمالي الاسلامي 0

ونظراً لطبيعة الموضوع وسعته فقد تم تقسيم الاطروحة الى ستة فصول ، فقد تضمن الفصل الأول ثلاثة مباحث تناولت في المبحث الاول نبذة عن السيرة العلمية للدوري , بدءاً بنسبه وولادته ونشأته , مروراً بدراسته حتى حصوله على شهادة الدكتوراه , وكذلك تدريسه في الجامعات العراقية والعربية ، وتوليه المناصب الإدارية والعلمية , وتضمن هذا المبحث أيضاً معلومات عن إسهاماته ومشاركاته العلمية والشهادات التقديرية والجوائز التي حصل عليها خلال مسيرته العلمية 0

اما المبحث الثاني فقد تناول : اطروحة الدوري واهمية العامل الاقتصادي فيها ، في حين تطرق المبحث الثالث الى النتاج العلمي فيما يخص مؤلفات وابحاث الدوري في التاريخ الاقتصادي **0** اما المبحث الرابع فقد خصص لدراسة اعماله الاخرى كالاشراف والتحقيق والتقديم والترجمة ، في الدراسات الاقتصادية ونماذج من هذه التحقيقات 0

وجاء الفصل الثاني معرجاً على مصادر الدوري في الدراسات الاقتصادية ، حيث تناولت في المبحث الاول المصادر الاولية العربية الاسلامية ، والمبحث الثاني المراجع العربية الحديثة ، اما المبحث الثالث فقد تطرقت الى المراجع الاجنبية المترجمة وغير المترجمة 0 وذهبت في المبحث الرابع الى اثر الدراسات الاستشراقية ولا سيما مدرسة الحوليات الفرنسية في توجهات الدوري وصلاته بالمستشرقين 0

وخصصت بقية الفصول لتوضيح رؤية الدوري للاقتصاد العربي الاسلامي ، أذ تناولت في الفصل الثالث رؤيته للارض والملكيات الزراعية والاقطاع وملكيات الارض وجاء الفصل الرابع من الاطروحة لعرض رؤيته لنظام الضرائب الاسلامية ، والتي أخذت المساحة الاكبر بين الفصول ، بسبب سعة تناول الدوري لها ، وأدى ذلك الى عدم القدرة على ايجاد توازن وتقارب بين فصول الاطروحة ، ثم بحثت في الفصل الخامس في رؤية الدوري للفعاليات التجارية والصناعية ، اما في الفصل السادس فقد تطرقت فيه الى رؤيته للاصلاح النقدي ومستوى المعيشة 0

واخيراً تضمنت الاطروحة خاتمة دونت فيها ابرز النتائج التي تم التوصل اليها ، ثم قائمة المصادر والمراجع المعتمدة في الدراسة وخلاصة باللغة الانكليزية 0

ومن الله التوفيق والسداد

2-تحليل المصادر

يحتاج الباحث في النواحي الاقتصادية الرجوع إلى مختلف المصادر الإسلامية منها كتب الخراج والأموال وكتب التاريخ العام وكتب السير وكتب المغازي وكتب الفتوح وكتب الطبقات والتراجم وكتب الأدب وكتب الجغرافية وكتب البلدان وكتب علوم القرآن والحديث والفقه ، وعلى الرغم من أختصاص كل صنف من هذه المصادر في ناحية معينة ، إلا أنه لم يهمل النواحي الأخرى ، ولذلك فقد رجعت إلى مختلف المصادر لكن الإفادة منها أختلفت من مصدر إلى آخر حسب فصول الدراسة 0

فضلا عن ذلك كان لا بد من الرجوع الى الكثير من المراجع والبحوث والمقالات والرسائل والاطاريح الجامعية المتعلقة منها بشخصية الدوري وسيرته الذاتية والعلمية وكتاباته ومؤلفاته وبحوثه والمرتبطة كذلك برؤيته الاقتصادية التي هي محور موضوعنا في الاطروحة **0**

اولا : المصادر الاولية

أـ كتب التاريخ العام

اعتمدت هذه الدراسة على عدد من المصادر التي توزعت على ميادين مختلفة منها المصادر التاريخية التي تأتي في طليعة المؤلفات التي افادت منها الاطروحة بما تضمنته من معلومات متنوعة عن الجوانب الاقتصادية في الفترات التاريخية المختلفة ذات القيمة الكبيرة ، ويمكن بيانها كما يلي :

كتاب (**الفرج بعد الشدة**) للتنوخي (ت240هـ/854م) والذي شمل أخباراً عن الأزمنة جميعها امتداداً من العصر الجاهلي حتى عصر الخلافة العباسية ، وهو العهد الذي عاش فيه ، وهو كتاب جمع فيه التنوخي الأحكام المتعلقة بالخلفاء والملوك والسلاطين والوزراء والولاة والقضاة ، وتضمن كتابه اشارات متفرقة عن السياسة المالية للدولة الاموية في العراق وافريقيا ، والكثير من الاشارات عن مصادرات الخلفاء العباسيين للعمال والكتاب والوزراء ، وصنوف التعذيب المتبعة لتحصيل الاموال منهم فضلا عن إشارات إلى آلية العمل بالسفاتج من حيث موعد صرفها ، أو أنها لا تصرف إلا لحاملها وأن بمقدور صاحب السفتجة أن يصرفها على شكل دفعات ، واورد أن الجهابذة كانوا يشرفون على واردات الموظفين 0

واستفدت ايضاً من هذا الكتاب في مواضع منها ما ذكره التنوخي في أن القاضي كان يشرف على ادارة الاوقاف الخاصة ، وقيام الدهاقين باضافة ضريبة اضافية تسمى : حق الدهقنة 0 كما أخذت منه في موضوع كيفية اقتراض الوزراء من التجار ، وقيام الوزير العباسي علي بن عيسى بتأسيس مصرفاً رسمياً بالاقتراض من جهبذين يهوديين ، وقد كان علي بن عيسى يعطي التجار سفاتج الواردات مؤجلة ، وتصرف حينما يحل موعدها 0

وقدم ابن عبد الحكم (ت257هـ/870م) في كتابه (**فتوح مصر واخبارها**) معلومات كثيرة وقيمة عن اجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) التنظيمية التي تلت الفتح مثل ضيافة المسلمين ، وتفاصيل الكسوة الموجب تقديمها للمقاتلين ، كما احتوى على معلومات عن عدد دافعي الجزية بعد فتحها ، وتناول كذلك تفاصيل عن مطالبة المقاتلين الذين فتحوا مصر أن تقسم الارض عليهم ، وكيف أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) كتب الى عمر بن العاص هناك أن يقف الارض لعموم المسلمين ، ولا يقسمها بينهم كما جاء في كتاب فتوح مصر واخبارها معلومات مفصلة عن مال الخراج المفروض على ارض مصر وطريقة توزيعه على من يلزمه ، وكيفيه جبايته منهم كما تطرق الى اصلاحات الخليفة عمر للضرائب في مصر 0

اما البلاذري (ت279هـ/892م) في كتابه (**فتوح البلدان**) فقد قدم معلومات كثيرة عن النواحي الاقتصادية ، فقد اورد تفاصيل الجزية في زمن الرسول (ρ) واجراءته فيها التي صارت سوابق لمن جاء بعده من الخلفاء الراشدين ، كما ذكر الكثير من عهود الصلح التي عقدها القائد خالد بن الوليد في السواد في عهد الخليفة ابي بكر الصديق (τ) الى جانب معلوماته عن التنظيمات المالية والادارية للخليفة عمر بن الخطاب (τ) واورد معلومات مهمة عن القطائع والملكيات زمن الخليفة عثمان بن عفان (τ) ، وقطائع الخلفاء الامويين وصولا الى العصر العباسي ، وعن احكام اراضي الخراج ، وتحويلها الى عشرية ، وكيف أن هناك اراضي نقلت من الخراج الى العشر ، فردها الحجاج الى الخراج ، وعن التعديلات التي اجراها الامويون عن الخراج والجزية ، واصلاحات الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وذكر كذلك أنواع الضرائب الاضافية التي ألغاها 0

واورد البلاذري كذلك في كتابه الاخر (**انساب الاشراف**) معلومات عن اراضي الخراج ، وطرق الجباية في العصر الاموي ، فضلا عن ذكره أعمال الحجاج فيما يخص فرض الخراج ، وأشار إلى عملية البيع بالآجل التي كانت مستخدمة في المعاملات المالية في الدولة العربية الإسلامية ، وأورد نصوصاً استدل بها على أن كل من البصرة والكوفة يرد إليها خراج المناطق التي تم فتحها على أيدي أهلها ، وتبين من خلالها دقة تنظيم الجباية وتوزيع الأعطيات ، وكذلك اشار البلاذري الى اقطاع الخلفاء الامويين اقطاعات واسعة ، وكذلك حديثه عن اقطاعات مسلمة بن عبد الملك ، وكذلك أستفدت منه فيما ذكره عن مشاريع الري التي قام بشقها الخلفاء العباسيين ، واشار الى ابدال الخليفة المهدي (158-169هـ/775-786م) خراج المساحة بنظام المقاسمة 0

واعطى اليعقوبي (ت284هـ/897م) في كتابيه : (**تاريخ اليعقوبي**) و (**البلدان**) معلومات قيمة عن عدد من المواضيع منها اجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) التنظيمية ، ولا سيما فيما يخص رفض تقسيم الارض المفتوحة ، وتضمين تاريخه معلومات مفيدة عن التعامل بالصك في أسواق الدولة ، وذكر قيام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) بالختم اسفل الصك فضلا عن اشارته الى تنظيمات الخليفة معاوية بن ابي سفيان ، لاسيما فيما يتعلق بالصوافي ، وكيف اختص لنفسه واهل بيته بعضاً من هذه الصوافي ، مبيناً اهتمامه بالاراضي الموات ، واقامة المسنيات عليها وكيفية استصلاحها وذكره جباية الأقاليم في زمنه ، فضلا عن ما اورده من معلومات عن الضرائب على الاسواق زمن الخليفة المهدي ، وعن موضوع المصادرات واهميتها زمن المتوكل ، وذكر في كتابه البلدان معلومات عن جباية عدد من الأقاليم والمدن 0

واورد اليعقوبي أن الاقطاعات كانت في الغالب من الاراضي الموات او من اراض متروكة ، وأفدت كذلك منه في موضوع أن الجزيرة الفراتية المفروضة على اهلها زمن الخليفة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) نقدية في المدن ، و أن الخليفة المهدي امر سنة 167هـ/ 783م بجباية اسواق بغداد ، وجعل عليها الاجرة ، وكذلك مسألة زيادة اهمية ضريبة المكس في العصر العباسي الثاني ، وكان التجار القادمون من الهند والصين يدفعون ضريبة قدرها العشر 0

ويعد كتاب (**تاريخ الرسل والملوك**) لمحمد بن جرير الطبري (ت310هـ/922م) المسمى : بـ تاريخ الطبري ، وهو المصدر الشامل للروايات المختلفة من أحداث التاريخ العربي الاسلامي ، وقد وجدنا فيه معلومات على قدر كبير من الأهمية تتصل بالنواحي الاقتصادية ، أفادت البحث كثيراً ، فقد تناول القطائع في عصر الرسالة والراشدين والعصر الاموي وما احدثته من مشاكل ، فضلا عن التوسع في منح الصوافي المحيطة بالكوفة ، كذلك تناول الثروات والملكيات الزراعية ، واحياء الموات والتعامل مع الدهاقين ، ومعلومات عن الصدقات والغنائم والجزية والعطاء ، وقدم معلومات وفيرة عن الضرائب في زمن الفرس ، وأورد معلومات عن الجزية من خلال اشاراته الى عهود الصلح في العراق 0

وتناول تنظيمات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في السواد والشام وتنظيمات الامويين ، وبالتحديد اجراءات الحجاج في السواد ، ثم تدابير الخليفة عمر بن عبد العزيز المالية لاصلاح امور الجباية ، واصلاحات اشرس بن عبد الله السلمي ونصر بن سيار الخاصة بالضرائب في خراسان ، وقدم معلومات مهمة عن موقف الخليفة عثمان بن عفان (τ) من أراضي الصوافي في العراق ، وجاء بنصوص مفيدة عن الحرف والصناعات المنتشرة في البصرة والكوفة ، ومعلومات دقيقة عن التنظيم الضريبي ، ومقدار الخراج على الأراضي 0

واخذت منه كذلك في موضوع جعل الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اراضي الصوافي فيئاً للفاتحين الاوائل ، وترك لهم اقتسام واردها في حين طلبت المقاتلة تقسيم الارض بينهم ، واورد أن الاقطاع لم يكن وراثياً ، ويستطيع الخليفة الغاءه ، واستخدم الدوري روايات الطبري في الاشارة الى أن خراج خراسان كان على رؤوس الرجال ، وأنها كانت تدفع جزية سنوية ، والى ألغاء الخليفة عمر بن عبد العزيز كل الرسوم الاضافية 0

افدنا منه ايضاً في انقاص الخليفة الرشيد مقدار الخراج سنة 172هـ/788م ومحاولة الخليفة المتوكل (232-247هـ/847-862م) تأخير موعد الجباية وذكره أمر الخليفة الواثق سنة 232هـ/846م جباية سفن البحر 0

وتميز كتاب (**الوزراء والكتاب**) للجهشياري (ت331هـ/942م) بمعلومات قيمة عن المعاملات المالية وخاصة السفاتج التي تطور التعامل بها من الأشخاص إلى الدولة التي استخدمت السفاتج في أوقات لاحقة ، كحلول عاجلة لمعالجة الأزمات المالية التي تمر بها ، وتناول الجهشياري ايضاً اوضاع الخراج ، وجبايته ايام الدولة الساسانية ، وعن هدايا النوروز ايام الخليفة معاوية بن ابي سفيان ، ومجموع المبالغ المتأتية منها 0

واخذت منه في بعض المواضع منها امر الخليفة المهدي جميع عماله برفع الظلم عن اهل الخراج وذكره قيام خالد بن برمك في خراسان بتقسيط الخراج ، وأمر الخليفة المامون بتخفيف وطأة الخراج ، ورفع عن خراسان ربع الخراج 0

اما كتاب (**الأوائل**) للعسكري (ت395هـ/1009م) فقد أشار فيه الى التنظيمات المالية للخليفة عمر بن الخطاب (τ) والإقطاع ، والضرائب أيام الأمويين ، وتناول عهود الصلح التي عقدها خالد بن الوليد مع مدن السواد ، واورد اخباراً عن تنظيمات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ، وأشارات الى اقطاعات الخليفة عثمان بن عفان (τ) في الكوفة ، وأصلاحات الخليفة عمر بن عبد العزيز عن الضرائب في مصر ، كما تناول مسألة زيادة الخراج على الاقباط وأمتعاضهم بسبب ذلك ، وقد اورد اساليب الجباية في زمن الخلفاء العباسيين ومنهم المتوكل ، والمعتضد كما قدم معلومات مفيدة عن الضرائب الاضافية ايام الامويين ، وموقف الخليفة عمر بن عبد العزيز منها ، وأفدت منه في مسألة وقف الارض ومتى ما تم وقفها لم يعد بالامكان بيعها او مصادرتها ، واشارته الى امر الحجاج (75-95هـ/661-713م) عماله باعادة هدايا النوروز والمهرجان ، وأخذت منه الغاء الخليفة عمر بن عبد العزيز الرسوم الاضافية ، ومحاولة تحسين اسلوب الجباية 0

اما كتاب (**تجارب الامم**) لمسكويه (ت421هـ/1030م) فقد تناول معلومات قيمة عن تنظيمات الخراج في الدولة العربية ، وتناول اتفاقيات الصلح مع مدن خراسان وجهود الدهاقين في جباية الضرائب هناك ، وقدم معلومات عن مصادرة الملكيات العائدة ايام العباسيين ، وجهود علي بن عيسى وزير الخليفة المقتدر بالله المالية والادارية 0

وأفدت منه كذلك في أن الاراضي حول البصرة كانت عشرية ، لأنها اراضي موات تم احياؤها بعد الفتح الاسلامي ، ومنها اضطرار بعض الوزراء العباسيين الى بيع كثير من الضياع السلطانية ، وبوجود صنف اخر من الاقطاعات : هو اقطاع الامراء بأن

الاقطاعات العسكرية لم تكن وراثية ، وكان بأمكان الامير البويهي ألغاء الاقطاع اذا اراد ، وبكثرة الجاء اراضي الملاكين الى المقطعين العسكريين ، وايضاً في حديثه عن كون عن وضع المأصر ببغداد ، وعن اصلاحات معز الدولة وعضد الدولة الزراعية 0

اما كتاب (**تحفة الامراء في تاريخ الوزراء**) للصابي (ت448هـ/1056م) فقد ذكر فيه أن الاراضي المحيطة بالكوفة خراجية ، وأن الوزراء كانوا يقتنون ضياعاً واسعة ، وأن الوقف هو من الاملاك الخاصة ، وكان التجار يأخذون فائدة على ما يقرضونه للدولة ، وعلى السفاتج التي يصرفونها ، وكيف كانت الصكوك تكتب احياناً على بيت المال 0

واخذت منه كذلك موضوع الطريقة المتبعة في جباية الخراج في العصر العباسي هي أن يجمع الحاصل او يكال او يحصى ، ثم تؤخذ حصة ، وذكره امر الخليفة المطيع لله (334-363هـ/946-974م) عمال الجزية أن يأخذوا من اهل الذمة البالغين جزية رؤوسهم 0

ومن الكتب التاريخية المهمة التي أفادت البحث كتاب (**الكامل في التاريخ**) لابن الاثير (ت630هـ/1232م) في مواضع عدة منها : تناوله اراضي الوقف ، ومشاريع الري في السواد ، وخراب الاراضي الزراعية في الفترة البويهية ، ومعاناة الفلاحين في العصر البويهي ، وأفادت الاطروحة ايضاً في موضوع الاقطاع والغنيمة والفيء والجزية والخراج ومقاديرها والضرائب الاخرى من ارث ومكوس وعشور فضلا عن تناوله النقود والمعاملات المالية 0

واخذت من هذا الكتاب في مواضع اخرى منها : جعل المتوكل كورة سميساط سنة241هـ/855م عشرية بعد أن كانت خراجية ، و أن الفقهاء كانوا يحرمون التعامل بالنقود المثلومة ، ويعدونها نوعاً من الربا ، وكيف أن الخليفة المعتضد اصدر منشوراً الغى فيه ضريبة الارث ، وكيف ألغى الوزير العباسي علي بن عيسى المكوس الثقيلة 0

اما كتاب (**المنتظم في التاريخ**) لأبن الجوزي (ت597هـ/1200م) فأخذت منه اشارته الى موضوع العياريين ، وكيف تحركوا ضد السلطة ، واصحاب الثروة اذ كانوا يهاجمون التجار والوجهاء والشرطة ، ويفرضون الضرائب على الاسواق وصار لهم ثلاث درجات في التنظيم توازي درجات اهل الحرف ، وهي شيخ ونقيب وتلميذ

وللعيارين مقاييس خلقية ، وكانت حركة العيارين موجهة ضد السلطان ، واصحاب الاموال ، فقد ركزوا هجومهم على التجار ، والبارزين وجبوا الاسواق بدل الدولة 0

وافدت من كتاب (**الاشارة في محاسن التجارة**) للدمشقي (ت حوالي 570 هـ/1174م) في الفصل الخامس وهو من الكتب المهمة في الحديث عن تكوين التجار وعن انواع الشركات ، وعن انواع الائتمان واعتمدت على تعريفه للمضاربة وايراده اشارته في كون بغداد تصنع المنسوجات الحريرية الفاخرة 0

اما كتاب (**صلة تاريخ الطبري**) لعريب بن سعد القرطبي (ت671هـ/1272م) فقد اخذت منه في بعض المواضع منها : اضطر الخليفة المقتدر (295-320هـ/908-932م) بسبب الازمة المالية الى استرجاع اقطاعات سابقة ، واستفاد منه في الاشارة الى ادارة الاقطاعات التي كان يديرها ديوان اقطاع الوزراء 0

ومن كتب التاريخ الاخرى كتاب (**تاريخ الاسلام**) للذهبي (ت748هـ/1347م) الذي أفدت منه في ذكره اصلاحات عضد الدولة الزراعية سنة 369هـ/ 979م لارواء نظام الري ، وتحسين طرق الجباية ، وحديثه عن ألغاء الخليفة المعتضد ضريبة الارث 0

اما كتاب (**المواعظ والاعتبار**) للمقريزي (ت845هـ/1441م) فقد افاد البحث في اشاراته الى قرار عمر بن عبد العزيز برفع الجزية عمن اسلم ، وفي تاكيده على أن الارض الخراجية فيء للمسلمين ، وتحدث ايضا عن طريقة توزيع وجباية مال الخراج ، ووحدة المساحة التي فرض عليها ، وتنظيم الخليفة عمر بن الخطاب (τ) لعشور التجارة ، كما انفرد بذكر معلومات اخذ الجزية من الرهبان في ولاية عبد العزيز بن مروان ، وكيف كان نظام الضمان شائعاً في مصر 0

ب ـ كتب الخراج والاموال

تعد كتب الخراج والأموال ، من المصادر المهمة التي لايمكن الاستغناء عنها في الموضوعات الاقتصادية والمتضمنة آراء الفقهاء وعلماء الأمة 0

ويُعد كتاب (**الخراج**) للقاضي أبي يوسف (ت182 هـ/798م) من أقدم تلك المصادر كتبه للخليفة العباسي هارون الرشيد ، بناءً على طلبه ، وذلك للاستفادة منه في تنظيم الضرائب على أسس شرعية , وقد أورد معلومات قيمة عن مشروعية استصلاح

الأراضي الموات ، وتحدث عن الأعمال الزراعية في السواد ، من إقامة السدود أو فتح القنوات الإروائية ، وأشار ابو يوسف إلى مساهمة بيت المال في إقامة تلك المشاريع ، وجاء بمعلومات جيدة عن عشور التجارة ، فضلا عن مشروعية التبادل التجاري بين البلدان المجاورة ، وذكر الضرائب المترتبة سواء على تجار أهل الذمة أم على تجار أهل الحرب ، وجاء بنصوص مهمة عن مقدار الضرائب المفروضة على المحاصيل الزراعية 0

واورد ابو يوسف معلومات عن قطائع الرسول (ρ) كما تناول تنظيمات عمر بن الخطاب(τ) في السواد ، فضلا عن تطرقه الى نظام الجباية في العصرالاموي ، وذكره الغنائم والفيء ، فضلا عن تنظيم جباية العشور والصوافي ، واورد ابو يوسف معلومات كثيرة عن الخراج والجزية ، فضلا عن اجراءات عبد الملك بن مروان ، بشأن الجزية في الجزيرة ، واجراءات عمر بن عبد العزيز في اعفاء الجزية عن من يسلم 0 وايقاف الرسوم الاضافية ايام عمر بن عبد العزيز التي كان يأخذها العمال من الجباية 0

وتناول ابو يوسف انواع اراضي الصوافي ، وتحدث عن الاقطاعات ، فضلا عن احياء الاراضي الموات ، والاشارة الى كري الانهار والقنوات ، واورد معلومات عن مسح السواد في عهد الخليفة عمر بن الخطاب(τ) سنة21هـ/641م لتقدير الجزية ، والخراج ، واشار الى مقادير فرض الجزية الموحدة في المدن والقرى ، واشار الى امر عبد الملك بن مروان عامله بالجزيرة الفراتية الضحاك بن عبد الرحمن الاشعري باحصاء الجماجم لفرض الجزية ، واورد مسألة اسقاط الخراج عن المقربين ، وذكره تطبيق نظام المقاسمة على الاشجار المثمرة بدل خراج الوظيفة 0

وتناول كتاب (**الخراج**) لابن آدم (ت203هـ/818م) عدد من المواضيع منها عقود الصلح في السواد ، وأورد معلومات قيمة عن الجزية ، وجاء بمعلومات وافية عن أنواع الأراضي الزراعية ، ورفد البحث بمعلومات جيدة عن انتقال الأراضي الخراجية إلى أراضي عشرية ، وجاء بنصوص مهمة عن بعض المسلمين الذين كرهوا شراء الأراضي الخراجية ، وذكر تفصيلات مفيدة عن عشور التجارة ، وعن المقدار الذي يتم فيه إعفاء التاجر من ضريبة العشر0

ووضح ابن ادم الفرق بين أرض الخراج وأرض العشر ، وميز بين الخراج وأرض السواد ، والفارق بين الصوافي والخراج ، فضلا عن تناوله مسائل الخمس والفيء والخراج والصوافي والسواد وقسمة الغنيمة ، وأشار ابن ادم الى احكام الاراضي ، وتناول موقف القبائل والخلافة من الارض المفتوحة ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ، وموقف الخليفة علي بن ابي طالب (τ) والخليفة عمر بن عبد العزيز منها ، وتوسع في الحديث عن موقف شراء أرض الخراج ، وتناول موضوع الاقطاع في السواد ضمن حديثه عن احكام الاراضي ، مشيراً الى اقطاعات الخلفاء ابي بكر الصديق (τ) وعمر بن الخطاب (τ) وعثمان بن عفان (τ) كما تناول احياء الموات ، مشيراً الى اصوله ايام الرسول (ρ) والراشدين ، وتوسع في الحديث عن موقف الفقهاء من شراء ارض الخراج محدداً ماهيتها ، وتناول ابن ادم ارض الصوافي محدداً اصولها مع اشارات الى مقدار غلتها في العراق ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) 0

كذلك أفدت منه في موضوع عدم سماح الخليفة عمر بن الخطاب (τ) للعرب باقتناء ارض خارج الجزيرة ، وذكره كيف تطور اقطاع الاستغلال ، و أن الاراضي التي تخلى عنها اصحابها خلال الفتوحات انتقلت الى المسلمين ، وأفدت منه كذلك في بيانه في أن بعض اراضي السواد مثل سواد الحيرة كانت ضمن صنف الاراضي التي قطعت للمسلمين ، وكيف أن الاراضي بالكوفة عشرية ، ويذكر كيف استحوذ اهل الكوفة على اراضي الصوافي اثناء ثورة ابن الاشعث 0

وأخذت منه مسألة ترك الارض بيد زراعها مقابل دفع الخراج ، فيما يذكر أنه في زمن الخليفة هشام بن عبد الملك (105-125هـ/724-743م) اتجه الى مركزية الضرب ، فحدد ضرب الدرهم بواسطة ضرب الدينار بدمشق 0

ثم يليه كتاب (**الخراج وصناعة الكتابة**) لقدامة ابن جعفر (ت337 هـ/948م) الذي تفرد بمعلومات واسعة عن اعمال الدواوين في الدولة إذ كان يعمل كاتباً في ديوان العباسيين الامر الذي مكنه من تقديم معلومات دقيقة عن القطائع والخراج وبيت المال في عصر الرسالة والراشدين والعصر الاموي فضلا عن الصوافي ، ويتحدث قدامة بن جعفر عن النقود والعيار والأوزان وديوان ضرب النقود يأتي بمقدمة تاريخية عن سك

النقود عند الفرس ، وبداية سك النقود في ولاية الحجاج على العراق إلى أن يصل إلى عصره في القرن الرابع الهجري ، ويهتم بذكر أوزان الدرهم والدينار ، ثم يتوقف مع الدولة العباسية وإيراداتها المالية 0

وقدم معلومات عن نظرة الفقهاء الى الارض المفتوحة عنوة ، والى اراضي الصلح والضرائب المترتبة على كل منهما ، مع اعطاء الامام الخيار في جعل ارض العنوة غنيمة او فيئاً ، ومن المعلومات التي اوردها عن موقف القبائل والخلافة من الارض المفتوحة ، واجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في السواد ، ومقادير الخراج التي فرضها على كل جريب عامر او غامر من الارض ، واورد معلومات عن نظام المقاسمة ايام الخلفاء المنصور والمهدي واسباب الاخذ به ، وتناول اراضي الصوافي ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) والاقطاع من اراضي الصوافي ايام الخليفة عثمان بن عفان (τ) 0

وافاد البحث في موضوع الصوافي ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ومقدار غلتها ، وتناول مقدار ارتفاع الخراج على عهد الأمويين ، وأشار بشكل واضح إلى عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان ، وجاء بمعلومات قيمة عن الأراضي الزراعية في العراق ، مبيناً أهم المحاصيل الإنتاجية في بعض مناطقه 0

ومن الكتب الاخرى التي أفادت البحث كتاب **(الاستخراج لاحكام الخراج)** لابن رجب الحنبلي (ت795هـ/1392م) وهو رغم كونه متاخر الا أنه عرض فيه معلومات مهمة عن إجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في السواد ، واشار الى أنواع الأراضي الزراعية مشيراً إلى عملية نقل الأراضي من خراجية إلى عشرية ، وجاء بمعلومات مفيدة عن مقادير الخراج التي فرضت على المحاصيل الزراعية 0

وتناول في كتابه موقف القبائل والخلافة من الارض المفتوحة في السواد والشام وعرض الاراء والمناقشات الفقهية حول ارض العنوة والاحكام المتعلقة بها في حال اسلام اصحابها ، واراء الفقهاء حول بيعها واجارتها ، ومدى اجتماع العشر والخراج فيها كما اوضح الاراء الفقهية الخاصة باراضي الصلح 0

وتناول اجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في مناطق الفتوح ومقادير الخراج التي فرضها على الأرض ، كما تناول الأحكام المتعلقة بها في حال إسلام الذمي عليها ، والموقف من بيعها وشرائها ، كذلك أفدت من هذا الكتاب معلومات عن مقادير الخراج التي فرضت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على مناطق السواد والشام ومصر والتطور الذي حصل عليها بعد انتهاء الفتوح واستقرار الأوضاع من خلال تتبع سلسلة الرواة زمنياً ، والتي كان لها جانب كبير من الأهمية ، كما غطت قضايا عديدة على قدر كبير من الأهمية ، ارتبطت بمقادير ضريبة الأرض ، والموقف من إسلام أهل الذمة على أرض الخراج ، والحكم من امتلاك المسلم لأرض الخراج من خلال جمع الروايات ، وتحليل السند والمتن 0

وأفاد البحث من كتاب (**الأموال**) لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت224هـ/383م) مما جاء به من معلومات متميزة وواسعة تناولت عهود الصلح ، وأراضي الصلح والعنوة وركز على المقادير التي فرضت من قبل الدولة على المحاصيل الزراعية إلى جانب تفرده بمعلومات اقتصادية واسعة شملت قضايا الفيء والغنيمة والضرائب والزكاة ، وبحث أبو عبيد في إجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) والمقادير التي وضعها على الأرض ، وتناول اراضي الصوافي ، ومسألة نمو واتساع ارباح التجار في عصر الراشدين ، وتنظيم الصدقات في عصر الرسالة والراشدين ، وقدم معلومات عن الجزية والعطاء والارزاق 0

وتضمن الكتاب ايضاً معلومات اقتصادية واسعة كعهود الصلح ، والاحكام الخاصة باراضي الصلح ، وتناول اجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في السواد ، ومقادير الخراج التي وضعها ، والضرائب النقدية والعينية على أنواع الزرع والشجر ، وموضوع اراضي الخراج والصوافي ، واورد اشارات الى النقود في الاسلام 0

وتميز كتاب (**الأموال**) لابن زنجويه (ت251هـ/865م) بمواضيع مهمة بما جاء فيه من معلومات عن أرض الصلح والعنوة والأراضي الخراجية ، مشيراً إلى الأحكام المتعلقة فيها من بيع وشراء ، وتناول إجراءات الخلافة الراشدة في السواد ، وفيما يخص مقادير الخراج التي فرضت ، وما كانت عليه تلك المقادير أيام الأمويين 0

ج- كتب الفقه

تعد المصادر الفقهية من المصادر المهمة التي لايمكن الاستغناء عنها

من أمهات الكتب الفقهية كتاب **(الأم)** للإمام الشافعي (ت204هـ/819م) والذي أشار إلى مسألة شراء الأراضي الخراجية من قبل بعض الصحابة (ψ) إلى جانب المعلومات الوافية عن الأراضي الموات ومسألة إحيائها ، وذكر معلومات قيمة عن ضريبة الرؤوس التي فرضت على أهل الذمة مشيراً إلى مسألة التدرج في تلك المقادير ، وأنفرد بذكر السن التي يبلغ فيها الأبناء سن المقاتلة ، فضلا عن تناوله معلومات عن الارض المفتوحة والخراج والجزية والعطاء ، وبحث في مقدار الجزية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) 0

اما كتاب الطبري **(اختلاف الفقهاء)** فقد ركز فيه على الاتجار بغنائم الحرب ، وأشار الى أن عمال الخراج كانوا من العرب في العصر الراشدي ، وتتسم مروياته بالاسناد وبالكثير من الحيادية وبقيمتها التاريخية 0

اما كتاب **(الاحكام السلطانية والولايات الدينية)** للماوردي (ت450هـ/1058م) فقد تناول فيه الاقطاعات زمن الخليفة عثمان بن عفان (τ) وأنواع الاقطاعات والملكيات واستصلاح الاراضي الموات ، ومقادير الجزية والخراج ، واورد اشارات عن النقود وواجبات المحتسب 0

ويعد كتاب **(المبسوط)** للسرخسي (ت483هـ/1090م) من ابرز المؤلفات الفقهية على مذهب الامام ابي حنيفة ، وقد اعتمد على اراء الفقهاء وقارن بينها ، وتناول الارض المفتوحة عنوة ، وموقف الخلافة والفاتحين منها ، ثم تناول احكام الخراج ، واجراءات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في السواد ، وقد افاد البحث في مواضيع المزارعة وشروطها ، فضلا عن بحثه في موضوع النقود واوزانها في الجاهلية والاسلام ، وبحث في المكاييل والاوزان ايضا 0

ومن المؤلفات الفقهية الاخرى كتاب **(بدائع الصنائع وترتيب الشرائع)** للكاساني (ت587هـ/1191م) الذي تناول فيه جوانب اقتصادية مثل الفيء والخراج ، وبين مفهوم المزارعة وشروطها ، واراء بعض الفقهاء حول مشروعيتها 0

وربط كتاب (**المغني**) لابن قدامة (ت620هـ/1223م) بين الحدث التاريخي والحكم الشرعي لا سيما في بلاد الشام ، وأفدت منه فيما يتعلق من اسباب أخذ الجزية من اهل الذمة ومشروعيتها التي ثبتت بالقرآن والسنة والاجماع ، وتنظيمات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) لضريبة عشور التجار 0 وحوى هذا الكتاب الكثير من المعلومات الاقتصادية مع التركيز على الخراج والاقطاع والمكاييل والاوزان والمزارعة والمساقاة والجزية ، وتناول كذلك الخراج ومقاديره ، والاقطاع في عهد الرسول (ρ) والخليفة عمر بن الخطاب (τ) والخليفة عمر بن عبد العزيز 0

ج ـ كتب التراجم والطبقات

أما كتب التراجم والطبقات التي عنيت بالتعريف بالصحابة (ψ) والتابعين والخلفاء والأمراء والشخصيات ، فقد حملت بين طياتها معلومات اقتصادية مفيدة منها كتاب (**سيرة عمر بن عبد العزيز**) لابن عبد الحكم (ت214هـ/829م) الذي تناول فيه تنظيمات الخليفة عمر بن عبد العزيز المالية والادارية ، وخطته لاصلاح نظام الجباية ، واشار الى الغائه الضرائب الاضافية 0

اما ابن سعد (ت220هـ/835م) في كتابه (**الطبقات الكبرى**) ، فقد قدم فيه معلومات قيمة في الشأن الاقتصادي إذ اشار الى قطائع الرسول (ρ) ، وقطائع الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ، وتطرق الى الحمى فضلا عن الاسعار ، وذكر اصحاب الثروات والملكيات الكبيرة ، كذلك قدم معلومات عن الغنائم والخراج والعطاء ، و لا سيما في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز ، واورد ابن سعد في كتابه الطبقات معلومات كثيرة عن الضرائب في ايام الرسول (ρ) لا سيما ما يتعلق بجزية اهل نجران ومقدارها ونوعها مع اشارات الى سياسة الحجاج نحو الموالي الذين تركوا اراضيهم ولحقوا بالامصار ، وعن اوامر الخليفة عمر بن عبد العزيز الخاصة عن اعفاء المسلمين من اداء الجزية والغاء الضرائب الاضافية لا سيما ما يتعلق بضريبتي النوروز والمهرجان واجور الصحف ، ومنع بيع الاراضي الخراجية باعتبارها فيئاً للمسلمين ، وذكر الاساليب السيئة في الجباية ، وأشار الى أن المسلمين كانوا يضعون مراقبين على الأسواق خوفاً من التلاعب بالأسعار أو الغش في السلع المعروضة فيها ، وان العامل على الاسواق كان يتولى مراقبة الاوزان والمكاييل 0

وافاد البحث من كتب التراجم التي اهتمت بالشخصيات التي عاشت ايام الدولة الاموية مثل كتاب (**فوات الوفيات**) للكتبي (ت764هـ/1362م) الذي اورد اشارات متفرقة عن دواوين الخراج ، وتعريبها ايام الخليفة عبد الملك بن مروان والفيء ايام الخليفة هشام بن عبد الملك وايام الخليفة المنصور ، كما اورد اشارات الى العطاء ايام الخليفة يزيد بن الوليد ، ومصادرة الملكيات ايام الخليفة المقتدر 0

د- كتب التواريخ المحلية

يحتوي كتاب (**تاريخ مدينة دمشق**) لأبن عساكر (ت571 هـ/1175م) على الكثير من التراجم لولاة وعمال الخراج في العصرين الاموي والعباسي ، فضلا عن ذكره عهود الصلح في بلاد الشام ، وموقف الخلافة من الارض المفتوحة ، وتحدث ابن عساكر عن تنظيمات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) المالية ، وعن اقطاعات الخليفة عثمان بن عفان (τ) ثم اقطاعات الامويين ، وتكلم عن اجراءات الخليفة عمر بن عبد العزيز فضلا عن معلومات عن اهتمام الدولة بالزراعة ، وتنشيط اعمال الري ، وقدم معلومات مهمة عن العطاء ، وشرف العطاء زمن الخليفة معاوية بن أبي سفيان ، وقيامه بمسح شامل للصوافي في الشام والجزيرة ، واعطى منها الاقطاعات لاهل بيته وخاصتة ، واشارته الى شراء العرب اراضي خراجية من اهل الذمة ، ودفعوا العشر فقط ، وذكره منع الخليفة عمر بن عبد العزيز بيع الاراضي الخراجية ، والى تحول الكثير من اراضي الصوافي بالاقطاع الى ارض عشرية 0

هـ - كتب اللغة والمعاجم

لقد تطلب البحث معرفة اصل العديد من الكلمات ومعرفة معانيها واشتقاقاتها لاسيما الغريب منها , وأفدت كذلك من كتب لغوية كثيرة منها كتاب (**المحيط في اللغة**) لأبن عباد (ت385هـ/995م) وأخذت منه بعض التعاريف للجزية والخراج ، وكذلك أفدت من كتاب الصحاح للجوهري (ت393 هـ/ 1002م) في موضوع الصكوك ، وذكره لمعاني بعض اسماء الاسواق في بغداد 0

ومن اهم مصادر الاطروحة اللغوية كتاب **(لسان العرب)** لأبن منظور (ت 711هـ/1311م) الذي توسع في مادة كتابه وتشعبت هذه المادة ، فتضمنت الأشعار والآثار والامثال , فكان مبتغاه من ذلك الاسهاب هو الوصول الى التعريف المتقن للكلمة اشتقاقاً ومعناً ، وكذلك كان يورد اراء واقوال العلماء , فأسعفنا كثيراً في البحث , ولايمكن الاستغناء عنه ، وقد أفدت منه في تعريف العديد من المصطلحات الاقتصادية كالجزية والخراج والعشور 0

وأفدت كذلك من كتاب **(القاموس المحيط)** للفيروز ابادي (ت817هـ/1414م) في تعريف بعض المصطلحات التي وردتني في ثنايا الاطروحة في موضوع الجهبذة والحوالة 0 ومن المصادر اللغوية المتأخرة أفدت من كتاب **(تاج العروس من جواهر القاموس)** للزبيدي (ت1205هـ/1790م) في ذكره بعض الروايات عن الجزية وذكره لتعريف السفتجة 0

ومن أبرز المعاجم التي وضعت في لغة الفقه كتاب **(مفاتيح العلوم)** الخوارزمي (ت232هـ/846م) ، الذي يعد بحق أول دائرة معارف إسلامية ، وقد افاد البحث في ايضاح العديد من التعاريف مثل الصكوك والمكوس والايغار والاقطاع في الكثير من المواضع في فصول الاطروحة وخاصة الفصل الثالث والرابع 0

و- المؤلفات الأدبية

أفاد البحث من العديد من المؤلفات الأدبية ، تقف في مقدمتها مؤلفات الجاحظ (ت255 هـ/868م) ، منها كتابه **(البيان والتبيين)** الذي اشار فيه الى الجباية واساليبها زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) والامويين والعباسيين 0

وفي كتابه **(البخلاء)** معلومات عن الوقف والغرض منه ، وعن معاملات الائتمان التي كانت تجري في البصرة ، وعن حركة الفتوة والشطار ، وأفاد كتابه **(التبصر بالتجارة)** في رفد البحث بمعلومات مفيدة عن أهم المنسوجات التي اشتهرت بها مدن العراق 0

واورد كتاب (**التاج في اخلاق الملوك**) المنسوب للجاحظ اشارات لهدايا النوروز والمهرجان ، وكان التجار يتاجرون بالدرجة الاولى من ادوات الترف كالبسط والجواهر والرقيق ، واخذ من الجاحظ معلومات عن ان النصارى في القرن الثالث الهجري كانوا عطارين وصيارفة ، اما اليهود فكانوا صباغين ودباغين اوحجامين او قصابين ، وأفدت منه في ذكره اشهر المصنوعات ، فيؤكد انه كانت تأتي من ميسان الانماط ، والوسائد والستور والبسط ، وتأتي من الموصل الستور والمسوح والدراج العماني 0

ويُعد كتاب (**عيون الأخبار**) لابن قتيبة الدينوري (ت276هـ/889م) من الكتب الأدبية المهمة التي أفادت البحث بمعلومات قيمة عن الأوضاع الاقتصادية في العصر الأموي ، وانفرد بذكر نصوص قيمة عن المعاملات المالية وضح من خلالها الصيرفة , وقدم أخباراً مفيدة عن السفتجة في البيع والشراء ، وعن القطائع والدهاقنة في العراق ، فضلا عن الارباح الكبيرة للتجار من العمل التجاري اضافة الى معلومات عن اوضاع الخراج ، وجبايته ايام الفرس من حيث نوعه ، وماجرى عليه من اصلاحات في عهد كسرى انوشروان ، والعوامل المؤثرة على مقداره 0

وأشار الصولي (ت336هـ/947م) في كتابه (**أدب الكتاب**) الى عدة موضوعات اقتصادية رغم كونه من الكتب الادبية ، فقد اورد مقادير الخراج التي أقرها الخليفة عمر بن الخطاب (τ) واشارات مفيدة عن اقطاعات عثمان بن عفان (τ) من الصوافي ، مع الإشارة إلى مقادير العطاء في زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وعثمان بن عفان (τ) والعطاء زمن معاوية بن أبي سفيان ، فضلا عن معلومات مهمة عن الجباية والجزية مثل فرض الجزية على اهل الذمة في مكة والمدينة واسباب عدم تقسيم الارض على الفاتحين وعدها فيء لعامة المسلمين ، وقد اورد الصولي معلومات مفيدة عن احكام ارض العنوة افاد منها البحث في توضيح موقف القبائل والخلافة من الارض المفتوحة واحراق اهل الكوفة سجل الاراضي وديوان الخراج اثناء ثورة ابن الاشعث سنة 82هـ/701م ، وكيف كان التجار يقترضون الاموال من الصرافين بربح معين 0

ويعد كتاب (**الأغاني**) للاصفهاني (ت356هـ/966م) من الكتب الأدبية المهمة التي تضمنت معلومات اقتصادية ، فقد أشار إلى الصناعات ، و لا سيما النسيج , وأشار إلى مواقف بعض الأمراء في تحسين الطرق التجارية , وأورد معلومات مهمة عن المعاملات المالية و لا سيما الصكوك ، فضلا عن تضمنه معلومات اقتصادية جيدة ، وبخاصة عن الفيء الملكيات والاقطاع وغيرها ، وتضمن الكتاب اشارات مفيدة الى تكوين الضياع والاقطاع والملكيات ايام الامويين والعباسيين ، منها : أن النخاسون (**تجار الرقيق**) كانوا يقومون بتعليم الغلمان ، والجواري فنون الشعر والموسيقى ، وانه كان للفتوة والعيارين لباس خاص بهم هو المؤزر والازر التي تشد على اوسطهم 0

ويعد كتاب (**نهاية الأرب في فنون الأدب**) للنويري (ت733هـ/1332م) من كتب الأدب المهمة ، والذي تضمن العديد من المعلومات الاقتصادية المتنوعة عن الخراج والإقطاع والصوافي والفيء والعطاء ، وتضمنت إشاراته إلى مسح السواد أيام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ، وموقف الحجاج من الأراضي الخراجية ، واخذه الجزية من الذين اسلموا ، واورد النويري اجراءات عمر بن عبد العزيز لاصلاح نظام الجباية واشارات لأدارة الخراج في العصر العباسي 0

واورد النويري معلومات عن الاقطاع ايام الخليفة عثمان بن عفان (τ) وعن اقطاعات الامويين في دمشق ، واقطاعات الخلفاء العباسيين فضلا عن معلوماته عن ارض الصوافي ، وتناول كذلك ضياع الخلفاء الامويين في العراق والشام ، واشارات الى الدواوين المالية من حيث تنظيمها ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وتعريبها ايام عبد الملك بن مروان 0

اما القلقشندي (ت821هـ/1418م) في كتابه (**صبح الأعشي فى صناعة الإنشا**) فقد تناول مواضيع مالية عدة رغم كونه كتاب ادبي منها اقطاعات عثمان بن عفان (τ) ومسح اراضي السواد ايام زياد بن ابي سفيان ، وتحدث عن زكاة المواشي ، واشار الى خراج المقاسمة زمن الخليفة المنصور ، واورد في كتابه الاخر (**مأثر الانافة في معالم الخلافة**) اشارات الى اقطاعات الخليفة عثمان بن عفان (τ) وعن تنظيمات الخراج ايام الامويين والعباسين 0

ز ـ كتب الجغرافية والبلدانيين العرب

افاد البحث من كتب البلدانيين في تعريف ما ورد في ثنايا الاطروحة من اسماء مدن ومواقع كثيرة فضلا عن معلومات اقتصادية كثيرة 0

اما ابن خرداذبة (ت280هـ/893م) في كتابه (**المسالك والممالك**) فقد افادني في بعض من اشاراته عن الجزية في السواد ، وعن مقادير الخراج في السواد ، وأشار كذلك الى الايغار ، والضياع السلطانية ، وأفاد ابن خرداذبة البحث بالمعلومات التي قدمها عن أهم المناطق الزراعية المنتشرة فيه ، وتضمن كتابه معلومات مهمة عن الصناعات مشيراً إلى الصناعات التي لاقت شهرة واسعة في بعض المدن ، وأورد معلومات مهمة عن ارتفاع مبلغ جباية العراق في زمن الخلافة الراشدة والخلافة الأموية 0

تناول كتاب (**الاعلاق النفيسة**) لابن رستة (ت290هـ/902م) مسح السواد وجبايته ايام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) واشارات الى جباية السواد في عهد الامويين وخاصة زمن الحجاج ، فضلا عن وصفه لأهم المحاصيل الزراعية المنتشرة فيها 0

وأفدت من كتاب المسعودي (ت345هـ/956م) في كتابه (**التنبيه والأشراف**) والذي أورد معلومات مهمة عن أهم الأراضي الزراعية المنتشرة في السواد ، واعطى معلومات عن الجزية زمن الرسول (ρ) وعن مسح السواد من قبل الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وأشار الى اجراءات الخليفة المعتضد بالله لتعديل اساليب الجباية وفقاً لما سماه بالنيروز المعتضدي 0

كما امدني المسعودي في كتابه (**مروج الذهب**) معلومات جيدة ومفيدة عن سعي الخليفة علي بن ابي طالب (τ) لأرجاع كثير من اراضي الصوافي الى المقاتلين من رجال القبائل وخصهم بمردودها المالي على أن تبقى الارض ملكا للامة كما تناول تجارة قريش ، وبين سياسة الخليفة عمر بن عبد العزيز التي قضت بتوزيع كل ما في بيت المال أسوة بما فعله علي بن ابي طالب (τ) 0

وأفدت كذلك من روايات الإصطخري (ت346هـ/957م) في كتابه (**المسالك والممالك**) والتي شملت إجراءات المسلمين الاقتصادية في أرض العراق ، ولا سيما فيما يتعلق بإحياء الأراضي الموات ، موضحاً أهم شبكات الري التي استحدثها المسلمون ، وأسهمت إلى حد بعيد في رفع المستوى الزراعي فيه ، وفي حديثه عن أهم

المناطق الزراعية في العراق ، أشار إلى المحاصيل الزراعية فيها ، والصناعات التي تفوقت بها بعض المدن على غيرها ، ولا يخلو كتابه من فائدة في بيان الطرق التجارية بين مدن العراق ، وباقي أجزاء الدولة العربية الإسلامية ، مضمناً نصوصه أهم الصادرات والواردات ، مع اشارات مفيدة الى ارض الخراج في الكوفة ، وارض العشر في البصرة ، واحياء الاراضي المحيطة بالبصرة ، وأفدت كذلك من اشاراته الى مقادير الخراج في فارس ، وكيف كانت تعتمد على طريقة السقي ، فالخراج الذي يسقى بالة يبلغ ثلثي الخراج ، واتباع اصحاب الضياع في فارس نظام الالجاء 0

اما كتاب (**البلدان**) لأبن الفقيه الهمداني (ت365هـ/975م) فأفدت منه معلومات مفيدة عن عمليات المسح التي قامت في السواد من قبل حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مع اشارات الى مقادير الخراج التي وضعها على الزرع والأشجار ، واخذت منه رواياته في موضع الصناعات و كيف كان اهل الكوفة ماهرين في صنع الوشي ، واشتهار اهل السواد في صناعة الستور ، واهل البصرة والكوفة ماء الورد ودهن البنفسج المشهور 0

ويعد كتاب (**معجم البلدان**) لياقوت الحموي (ت626هـ/1228م) أوسع معجم جغرافي للبلاد الإسلامية , ووقد أفدت منه كثيراً في تعريف المدن والاماكن ، فضلا عن معلوماته الاقتصادية المهمة عن الخراج وجبايته زمن الراشدين والأمويين ، وعن الإقطاع وأشكاله في العصر الراشدي والاموي والعباسي ، وعن الاقطاعات في العصر الاموي ، ومعلوماته عن اراضي الصوافي ، واشارات مفيدة عن الالجاء ايام الامويين ، والايغار ايام العباسيين ، والضياع السلطانية ايام الخليفة المامون ، والبطائح في البصرة ، واحياء الموات فيها ، وفي واسط والحجاز 0

كما تحدث ياقوت الحموي عن مسح السواد ومساحته في العصر الراشدي ، واورد معلومات عن عهود الصلح في الشام والسواد والجزيرة الفراتية تضمنت صلح انطاكية وبصرى وبعلبك وقنسرين وحمص وبالس وبانقيا ، وعن الجزية المقدرة على اهل الجزيرة الفراتية 0

ثانياـ المراجع الحديثة

لقد اعتمدت في اطروحتي هذه على العديد من المراجع والدراسات التاريخية الحديثة التي ضمت الكثير من المعلومات في الجانب الاقتصادي ، الا أن اعتمادي الاول كان على مؤلفات الدوري كون كتاباته هي محور البحث والاساس الذي قامت عليه الاطروحة 0 واهم كتب الدوري التي تناولتها لبيان رؤيته الاقتصادية والتي سياتي ذكر تفاصيلها لاحقا هي :

1-كتاب تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري

يعد هذا الكتاب من اهم كتب الدوري والذي هو اصلا اطروحته في الدكتوراه واخذت منه العديد من الفقرات في اغلب فصول الاطروحة ومباحثها ، لأنه يختص بالجانب الاقتصادي فضلا عن اهمية المواضيع الاقتصادية التي تعرض لها الدوري من تاريخ العراق خلال العصر العباسي والسيطرة البويهية عليه ، وقد اغنى الاطروحة بمعلوماته الدقيقة والمهمة في الجانب الزراعي والصناعي والتجاري والنظام النقدي 0

2-كتاب مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي

اعتمدت على هذا الكتاب في عدة مواضع في اطروحتي نظراً لأهميته بين مؤلفات الدوري الاخرى ، فقد قدم فيه الدوري رؤية شاملة الى تطور الحياة الاقتصادية والمالية عبر التاريخ الاسلامي ، وقد أخذت منه في اغلب فصول الاطروحة في الفصل الزراعي والتجاري والملكيات والاقطاع ، فقد تناول الدوري فيه عدة مواضيع منها والارض ، والمجتمع التجاري ، وازدهار المدن ، والتسلط الاجنبي ، والاقطاع العسكري ، والركود الاقتصادي ، والتخلف ، والاقطاع الجديد 0

3-كتاب النظم الاسلامية

لقد أفدت كثيراً من هذا الكتاب في مادة النظم المالية والضريبية وقد تطرق الدوري فيه الى عدة مواضيع مالية اقتصادية تناولتها في اطروحتي منها : النظم المالية في عهد الرسول (ρ) ، التنظيمات المالية للخليفة عمر بن الخطاب (τ) ، تصنيف الاراضي في خلافة عمر بن الخطاب (τ) التنظيمات في السواد ، التنظيمات في الجزيرة والشام ومصر ، ونظام الضرائب في العصر الاموي في العراق والشام وخراسان ومصر ، والضرائب في العصر العباسي الاول ، وفي العصور العباسية المتاخرة 0

وتبعت تلك الكتب مجموعة من البحوث القيمة التي اخذت منها الكثير بعد أن قامت غيداء خزنة كاتبي بجمعها في كتاب اوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي منها : (**نظام الضرائب في صدر الإسلام ملاحظات وتقييم ، نشوء الأصناف والحِرَف في الإسلام ، نظام الضرائب في خراسان في صدر الإسلام ، نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية ، العرب والأرض في بلاد الشام في صدر الاسلام ، التنظيم الاقتصادي في صدر الاسلام**) 0

وقد درس عدد من الباحثين العرب جانباً أو أكثر من جوانب الموضوع ، ومن تلك الدراسات كتب الخراج باختلاف الزمان والمكان منها : كتاب (**الخراج في العراق**) لصالح احمد العلي ، الذي قدم فيه معلومات مفيدة عن خراج المساحة ، والمقاسمة ايام العباسيين ، وعن الضرائب الاضافية ايام الامويين والعباسيين ، فضلا عن معلوماته عن الجباية في القرن الثالث والرابع الهجريين 0

ومن الدراسات التي تناولت موضوع الخراج كتاب : (**الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية**) لمحمد ضياء الدين الريس ، والذي بحث فيه النظم المالية للدولة الاسلامية ، منذ نشوء الدولة حتى منتصف القرن الثالث الهجري مع افراده باب خاص بالخراج 0

واعتمدت ايضا على كتاب (**الخراج منذ الفتح حتى اواسط القرن الثالث الهجري**) لغيداء خزنة كاتبي ، والذي تناولت فيه العديد من الروايات المتعلقة بالخراج والجزية والتنظيمات المالية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) والخليفة عمر بن عبد العزيز ، وكتاب التنظيمات الاجتماعية ، والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري لنجمان ياسين ، والذي تناول فيه ايضا عدد من المواضيع الاقتصادية كالخراج والجزية والعطاء 0

وقد أفدت من مؤلفات الدكتور حمدان الكبيسي في الجانب الاقتصادي منها كتاب (**الخراج احكامه ومقاديره**) والذي تناول حكم ملكية الاراضي في النهج الاقتصادي العربي الاسلامي وحكم ملكية الاراضي العشرية واراضي الخراج فضلا عن تناوله لنظام خراج المقاسمة وخراج الوظيفة ، وموارد الخراج ومقاديره ، وقد اغنى الاطروحة لا سيما فيما يخص موضوع الخراج 0

وكتاب (**في الفكر الاقتصادي الاسلامي حقائق وافاق ومعالجات**) والذي تناول فيه الملامح الاقتصادية والمالية في عدد من الكتب منها كتاب الاموال لأبو عبيد وكتاب البخلاء للجاحظ وكتاب العقد الفريد لابن عبد ربه ، فضلا عن تطرقه للعديد من القضايا المالية منها موارد بيت المال والنشاط التجاري وانواع البيوع وظاهرة الاحتكار وحكم الغنيمة والفيء وعشور التجارة والزراعة واستصلاح الاراضي ونظام الري 0 وكتب اخرى للكبيسي والتي هي من منشورات المجمع العلمي العراقي منها :

- كتاب الاسس الاقتصادية والمالية التي ارساها الرسول (ρ) في الدولة العربية الاسلامية 0
- كتاب الزراعة والري في العراق في العصور الاسلامية 0
- كتاب الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب معجم البلدان لياقوت الحموي 0

وأفدت من كتب مرجعية اخرى منها كتاب (**العرب والأرض في العراق في صدر الإسلام**) لجمال محمد جودة ، وكتاب (**الاقطاع في الدولة العباسية**) لمحمد حسن سهيل وكتاب (**نظام العطاء الاسلامي دراسة في نشأته وتطوره**) لعبد الوهاب خضر ، وكتاب (**ملكية الاراضي الزراعية واستثمارها في الاندلس في ضوء اراء فقهاء القرن الخامس الهجري**) لمقتدر حمدان عبد المجيد 0

وأفدت من كتاب نجمان ياسين (**التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري**) ، والذي قام بتقديمه الدوري نفسه والذي يبحث في عدة امور اجتماعية واقتصادية منها القطائع والملكيات الزراعية والتجارة والاسعار والنقود ومستوى المعيشة و واردات الدولة ونفقاتها ، وقد أفدت منه في عدة مواضع في الاطروحة 0

ثالثا ــ البحوث والدراسات المنشورة

وافاد البحث من مجموعة من البحوث القيمة ، ومن تلك البحوث : (**عبد العزيز الدوري والتاريخ الاقتصادي العربي**) لأبراهيم بيضون ، و (**قراءة في كتاب تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري**) لفلاح حسن الاسدي ، و (**التفسير الاقتصادي للتاريخ معالم نظرية وتطبيقية في الفكر العربي**) لنجمان ياسين و(**المستشرقة آن لامبتون والمنظور الفقهي للفكر السياسي الاسلامي**) لناصر عبد الرزاق ، و (**موارد بيت المال من اقليم خراسان لحمدان الكبيسي**) وغيرها 0

رابعاـ الرسائل والأطاريح الجامعية

أفاد البحث من بعض الأطاريح الجامعية التي بحثت جوانب مهمة من موضوع البحث ، وأفادت الدراسة بما حوته من معلومات ونصوص قيمة عن تلك الجوانب ، ومن أهم تلك الرسائل والأطاريح هي : (**عبد العزيز الدوري رؤية ومنهجية جديدة في كتابه التاريخ العربي الإسلامي**) لعدنان عبد الكريم خليل واطروحة (**المستشرق دانيال دينيت والضرائب الاسلامية حتى نهاية العصر الاموي**) لمثنى عباس عواد المجمعي ، و رسالة (**السياسة المالية للخليفة عمر بن عبد العزيز واثارها الاقتصادية والاجتماعية**) لهبة صفاء العاني و رسالة (**المؤرخ صالح احمد العلي وجهوده في دراسة التاريخ**) لحسين مايع عيسى الكعبي واطروحة (**احياء الاراضي واستصلاحها في شبه الجزيرة العربية والعراق حتى نهاية العصر الاموي**) لعبد الجبار محسن السامرائي ، فضلا عن بعض رسائل الماجستير في جامعة النجاح في فلسطين والتي تناولت عدة من الموضوعات الاقتصادية منها (**الجزية في عهد الرسول (ρ)**) لعثمان صبري عثمان عوض ، و (**الخراج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب**) لمحمد اسماعيل محمد 0

وفي النهاية اعتذر أن لم اوفي الدوري حقه او أي تقصير في موضوع الاطروحة لان الكمال لله سبحانه وتعالى 0

الفصل الاول

الدكتور عبد العزيز الدوري (سيرته الذاتية والعلمية)

المبحث الاول

السيرة الذاتية للدكتور عبد العزيز الدوري

ولد عبد العزيز بن عبد الكريم بن طه بن حمد بن ياسين بن شبيب بن عمر بن عبدالله بن شيوخ بن جاموس بن شويخ بن جاموس بن محاسن بن هيجل بن عامر بن بشر بن جبارة بن السلطان جبر ، ينتمي الى فخذ البو عمر من عشيرة الشويخات ، وهي في الاصل من قبيلة الجبور الزبيدية الحميرية في العراق[1]، عام 1917م في مدينة الدور[2]، والتي منها أخذ لقبه (**الدوري**) التي كانت تابعة الى لواء بغداد وقتئذ ، الى أن اصبحت عام 1976م قضاءاً تابعاً الى محافظة صلاح الدين [3]0

وفي عام 1929م ، انهى الدوري الدراسة الابتدائية في الدور ، ثم انتقل الى بغداد ، ودرس فيها المتوسطة ، ومن ثم الاعدادية للعام الدراسي (1935-1936م) محرزاً المرتبة الاولى على العراق في الفرع الادبي [4]، وفق شهادة تخرجه [5]، ثم حصل على بعثة علمية الى المملكة المتحدة ، فسافر إلى لندن سنة 1936م ودرس

---

(1) السامرائي ، يونس الشيخ ابراهيم ، تاريخ مدينة سامراء ، مطبعة الامة (بغداد ،1971م) ، ص176 ؛ الدوري ، أسامة عبدالرحمن نعمان ، سيرة عبد العزيز الدوري ، بحث ضمن كتاب سينشر في دولة قطر عن عبدالعزيز الدوري ، ص1 0

(2) مدينة تقع على الجانب الشرقي من نهر دجلة الى الشمال من بغداد بمسافة (150 كم) وتتوسط كل من مدينتي سامراء وتكريت 0 ياقوت الحموي ، شهاب الدين ابو عبد الله الرومي البغدادي (ت626هـ/1130م) : معجم البلدان ، دار الفكر ، (بيروت ، د0ت) ، 2/ 481 0

(3) الدوري ، قحطان عبد الرحمن ، الاستاذ عبد العزيز الدوري النشأة والتكوين ، كلمة القيت في الحفل التأبيني للدكتور الدوري ، مؤسسة عبد الحميد شومان ، (عمان ، 2010م) ، ص2 0

(4) خليل ، عدنان عبد الكريم ، عبد ألعزيز الدوري رؤية ومنهجية جديدة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2012م ، ص25 0

(5) المرجع نفسه ، ملحق رقم (4) ، ص172 0

في مدرسة الدراسات الشرقية والافريقية[1]، ونال شهادة البكالوريوس مع مرتبة الشرف من المدرسة نفسها (1939-1940م) ، ونظراً لتفوقه الدراسي ، فقد اوصى القائمون على الدراسة بألحاقه ببرنامج الدكتوراه (PH.D) مباشرة دون المرور بمرحلة الماجستير ، واستمر في دراسته هناك [2]، وحصل على شهادة الدكتوراه عام (1941-1942م) من جامعة كيمبردج [3]0

وفي نهاية عام 1942م عاد الدوري إلى العراق ، ثم التحق عام 1943م بدار المعلمين العاليا حيث عين مدرساً للتاريخ الاسلامي فيه ، وبقى فيها حتى تمت ترقيته إلى مرتبة أستاذ ، وأصبح رئيساً لقسم التاريخ في جامعة بغداد (1943 – 1948م) ، ومن ثم عميداً لكلية الآداب والعلوم (1949 – 1958م) ، وأستاذاً زائراً لمدرسة الدراسات الشرقية والافريقية التابعة لجامعة لندن (1955 – 1956م) وللجامعة الأمريكية [4]، في بيروت (1959 – 1960م) ، ومن ثم شغل عدة مناصب ومهام ادارية وعلمية منها :

- رئيس جامعة بغداد (1963 – 1968م) 0
- رئيس جمعيّة المؤلّفين والكتاب العراقيين سنة 1963م 0
- استاذ في معهد الدراسات الاسلامية في بغداد سنة 1966م 0

---

(1) مدرسة الدراسات الشرقية والإفريقية كلية تابعة لجامعة لندن تأسست عام 1916م فيها عدة اقسام وتصدر مجلة كل ستة اشهر وتحتل مراكز متقدمة بين الجامعات البريطانية 0 مولا ، علي ، الموسوعة الميسرة ، المكتبة العصرية ، ط3 ، (بيروت ، 2009م) ، 6/ 3075 0

(2) الجبوري ، عبدالله ، المجمع العلمي العراقي نشاته اعضاؤه اعماله ، مطبعة العاني ، بغداد ، 1965 ، ص176 ؛ الدوري ،السيرة العلمية والعملية للأستاذ الدكتور عبدالعزيز الدوري ، ص1 0

(3) كيمبردج : من الجامعات العريقة في انكلترا على مستوى العالم في مجال العلوم الطبيعية والرياضيات والفيزياء تأسست عام 1209م 0 مولا ، الموسوعة الميسرة ، 3/ 1145 0

(4) الجامعة الأميركية في بيروت : هي جامعة خاصة لبنانية تأسست عام 1866م ، وتقع في منطقة رأس بيروت في العاصمة اللبنانية ، وقد تبنت الكلية منذ تأسيسها ، معايير وقيم التعليم العالى المتبعة في أرقى جامعات العالم 0 كما اعتمدت في تدريسها المنهج الأميركي في التعليم 0 وفيها عدة كليات منها كلية العلوم الزراعية والغذائية وكلية الفنون والعلوم وكلية الهندسة والعمارة وكلية العلوم الصحية وكلية الطب 0 موقع الجامعة الأمريكية (http://www.webometric) 0

- رئيس المجلس الأعلى للجامعات العراقية بغداد (1967 – 1968م) 0
- أستاذ التاريخ الإسلامي الجامعة الأردنية سنة (1969 -2010م) [(1)] 0

فضلا عن ذلك كان عضواً في المجمع العلمي العراقي ، وعضواً مراسلا في مجمع اللغة العربية في القاهرة وفي دمشق ، وعضواً عاملا في مجمع اللغة العربية في عمان ، وعضو المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (**مؤسسة آل البيت**) [(2)]، ثم عضواً في اللجنة الملكية الخاصة بجامعة آل البيت [(3)]، ثم عضو شرف في الجمعية الاسيوية الملكية [(4)]، ثم عضو جمعية المستشرقين الالمان[(5)]0

---

(1) جاسم ، عبد الرزاق المؤرخ صالح احمد العلي رحلة التاسيس لمنهج اكاديمي لدراسة التاريخ العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت، 2010م) ، ص61 ؛ فاضل ، جهاد ، عبد العزيز الدوري وتاريخ العرب ، جريدة الرياض ، العدد 15912 ، 2012م (www.alriyadh.com) ؛ العلاف ، ابراهيم خليل ، عبد العزيز الدوري وريادة المدرسة التاريخية العربية المعاصرة موقع الحوار المتمدن العدد 2619 ، 2009م (www.almadasupplements.com)؛ الجميل ، سيار ، عبد العزيز الدوري شيخ المؤرخين المتميّز: شاهد البدائل الصعبة ، جريدة ايلاف ، العدد 4534 ، لندن ، 2010م (elaph.com/Web/opinion) 0

(2) مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي هي مؤسسة اسلامية غير حكومية عالمية مستقلة مركزها عمان عاصمة المملكة الاردنية الهاشمية أسسها الأمير الحسن بن طلال 1980م ، وكانت بأسم (المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية) ويتبع لهذه المؤسسة مركزٌ للدراسات والأبحاث الإسلامية والفكرية 0 موقع مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي (www.aalalbayt.org) 0

(3) جامعة آل البيت هي جامعة أردنية رسمية تقع في في محافظة المفرق في شرقي الأردن. تم بنيت عام 1994 بناء على توجيهات ملكية لتكون جامعة عالمية تحتوي الجامعة على خمسة عشر كلية موزعة ما بين الإنسانية والعلمية والمهن الطبية ، وتدرس خمسة عشرة تخصصاً ضمن برنامج الدراسات العليا 0 الملتقى الالكتروني لجامعة آل البيت (www.aabu.edu.jo) 0

(4) الجمعية الملكية الاسيوية جمعية تعنى بدراسة الشرق أسست بميثاق ملكي عام 1824م وتصدر مجلة دورية ، ويكيبديا ، الموسوعة الحرة ، (wikipedia.org/wiki) 0

(5) جمعية المستشرقين الالمان مؤسسة ابحاث المانية متخصصة في حقل دراسات الشرق الادنى الاسلامي في الشرق الاوسط تاسست سنة 1961م واختارت بيروت مقرا لها ومهمة الجمعية البحث في حقول الدراسات العربية الاسلامية 0 ويكيبديا ، الموسوعة الحرة ، (wikipedia.org/wiki) 0

وخلال مسيرة الدوري الطويلة فقد نال العديد من التكريمات منها :

-دكتوراه فخرية من جامعة هالة الألمانية[1]، عام 1962 م 0

-جائزة المجمع العلمي العراقي 1963م 0

-جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام 1984 م 0

-الجائزة التقديرية للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية إسطنبول[2]، عام 1988 م 0

-جائزة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم[3]، عام 2000 م 0

-وسام التربية الممتاز في الأردن[4] 0

-تكريم الجمعية الفلسفية الاردنية[5] 0

- جائزة الدراسات الانسانية والمستقبلية ، مؤسسة العويس الثقافية في الكويت عام 2011 م 0[6]

---

(1) جامعة هالة الألمانية ، هي جامعة بحثية مقرها مدينتة هالة بولاية سكسونيا-أنهالت الألمانية أنشئت سنة 1817 م يدرس فيها باللغتين الألمانية والإنجليزية وتمنح الجامعة درجات البكالوريوس في الآداب، والعلوم، والماجستير في الآداب والعلوم ودكتوراه الفلسفة ودكتوراه العلوم وشهادة التأهيل لدرجة الأستاذية 0 ويكيبديا ، الموسوعة الحرة ، (wikipedia.org/wiki) 0

(2) اسطنبول تسمى قديما القسطنطينية هي دار ملك الروم بينها وبين بلاد المسلمين البحر المالح بناها ملك رومي يقال له قسطنطين فسميت باسمه 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 347 0

(3) المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم : منظمة دولية تاسست عام 1970م من منظمات جامعة الدول العربية مقرها العام في تونس ويبلغ عدد اعضائها (22) عضو تشرف المنظمة على عدة معاهد ومراكز منها: معهد المخطوطات العربية ، المركز العربي للتعريب ، معهد البحوث والدراسات العربية 0 ويكيبديا ، الموسوعة الحرة ، (wikipedia.org/wiki) 0

(4) يمنح وسام التربية الممتاز لمن قدم للتربية والتعليم عموما او في الاردن خاصة من الموظفين او غيرهم خدمات او انجازات على مستوى ابداعي محلي او دولي 0 وزارة التربية الاردنية (new,culture.gov,jo.) 0

(5) الجمعية الفلسفية الاردنية منظمة ثقافية علمية تأسست عام 1993م في عمان هدفها نشر الوعي الفلسفي بالمجتمع الاردني وعقد مؤتمرات ودورات وندوات فلسفية واجراء البحث والدراسات في الفكر الفلسفي والعربي 0 وزارة التربية الاردنية (new, culture.gov,jo) 0

(6) مظفر ، مي ، عبد العزيز الدوري تاريخ أمة في امتدادها الحضاري ، موقع كتابّ العراق ، 2010م (aharchives.alhayat.com) ؛ خيون ، المؤرخ عبد العزيز الدوري : يكفيه كتابه تاريخ العراق الاقتصادي ، صحيفة كتاب العراق ، 2010 م (www.iraqiwriters) 0

وقد اطلقت عليه مؤسسة عبد الحميد شومان[1]، لقب (**شيخ المؤرخين**) في حفل تكريمي احتفاء بما قدمه من أنجازات علمية كبيرة على صعيد البحث التاريخي وقد ألقيت في الحفل كلمات منها كلمة خير الدين حسيب ، مدير عام مركز دراسات الوحدة العربية قال فيها : ((**أن الدوري هو نموذج رائع للعلم الملتزم ، العلم الذي ينفع الناس فيمكث في الأرض ، لا العلم الذي يفيد صاحبه فيمكن أن يذهب جفاء**)) [2]0

وقد عده المؤرخ صالح احمد العلي[3]، واحداً من أبرز الذين أنجبهم العراق في القرن العشرين [4]، ويذكر أن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التابعة لجامعة الدول العربية قد قررت كتابة (**التاريخ المرجع للأمة العربية**) في مطلع التسعينيات وتألفت لجنة من المؤرخين العرب برئاسة الدوري للإشراف على هذا المشروع ، الا ان هذا المشروع لم يكتمل بسبب وفاة الدوري في 11/17/ 2010م ، في العاصمة الاردنية تاركاً أرثًاً ثقافياً قل نظيره لدى أي مؤرخ من حيث غزارة الإنتاج الثقافي وتنوعه وعلميته 0

---

(1) مؤسسة عبد الحميد شومان مؤسسة ثقافية تأسست سنة 1978م في جبل عمان لاشاعة الفكر العلمي 0 ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة ،(wikipedia.org/wiki)

(2) حسيب ، خير الدين ، في وداع عبدالعزيز الدوري ، صحيفة التجديد العربي (مدارات) ، www.arabrenewal.info,2010,p29

(3) صالح أحمد العلي (1918-2003م) باحث عراقي، ولد في الموصل عام 1918م التحق بجامعة أكسفورد ودرس فيها أربع سنوات، وكان مشرفه المستشرق الإنكليزي هاملتون جب نال في نهايتها عام 1949م شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي كانت أطروحته للدكتوراه عن (**التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري**) 0 ينظر : الكعبي ، حسين مايع عيسى ، المؤرخ صالح احمد العلي وجهوده في كتابة التاريخ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، ابن رشد ، 2013م ، ص16-47 0

(4) العلي ، صالح احمد ، الدكتور عبدالعزيز الدوري، سجاياه الاصيلة وعمله ، بحث ضمن كتاب عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، اعداد : احسان عباس ، مؤسسة عبد الحميد شومان ، عمان ، 2000م ، ص25 0

المبحث الثاني

الدوري والدراسات الاقتصادية

اولا: اثر العامل الاقتصادي على دراسات الدوري

لقد شكلت البيئة الاولى التي عاش فيها الدوري ، والظروف الاجتماعية التي احاطت به عاملا مهماً في تكوين شخصيته ، وفي صقل مواهبه وبلورة افكاره ، فلم يكن غريباً ان يتأثر بتلك الاجواء السياسية والفكرية والاقتصادية ، والاجتماعية التي عاشها فهو يقر بذلك بقوله : ((**تلميذ التاريخ ابن بيئته في الاساس ينطلق من الماضي الى الحاضر ويختار موضوعاته ويفسر مشاكله بمفاهيم عصره ، ولعل هذا سبب الكثير مما مررت به ايجاباً وسلباً**)) [1]، فكان والد الدوري (**عبد الكريم**) يمتلك بعض الاراضي الزراعية المنتجة وقطعاناً من الماشية وامتهن التجارة ، فهيأ له ذلك ولأسرته دخلا جيداً [2]0

في الوقت نفسه كان الدوري ميالا لدراسة الاقتصاد ، ورغب في ان تكون بعثته ضمن هذا الاختصاص ، الا انه لم يوفق في ذلك بسبب شروط البعثة التي خيرته بين دراسة التاريخ ، او ترشيح الوزارة لغيره من المتفوقين ، فكان حرصه على الذهاب في هذه البعثة سبباً في موافقته على دراسة التاريخ إذ قال : ((**كنت أميل إلى الاقتصاد ، فكتبت رسالتي في التاريخ الاقتصادي ، وتابعت البحث فيه ، وهو يتصل بحياة الشعوب ، وراق هذا الاتجاه لعدد من طلابي ، فساروا فيه**)) [3]0

كان الدوري بارعاً في قراءة تاريخ الاقتصاد العربي الاسلامي ، فادرك اهميته في حياة الامم والشعوب على الرغم من بقائه خاضعاً حتى اربعينات القرن الماضي لتفسيرات تنطلق من عوامل دينية او سياسية او قبلية فالعوامل الاقتصادية في فهم

(1) الدوري ، كلمة تعقيبية ضمن كتاب عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص245 0

(2) بيضون ، ابراهيم ، عبد العزيز الدوري والتاريخ الاقتصادي العربي ، مجلة الاجتهاد ، العدد 34 (بيروت ، 1997م) ، ص337 0

(3) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت 2007م) ، ص139 0

التاريخ وحركة المجتمع بقيت تتكرر في الكثير من مؤلفاته ، منذ ظهور دراساته التاريخية المبكرة الاصيلة من خلال مقاربتها بطريقة عقلية ومنطقية واستخلاص الحقائق منها ، وكانت خلاصاته تتسم بألعمق والاصالة ، إذ وضع العامل الاقتصادي في صدارة تحليلاته لحركة التاريخ [1]0

يعد الدوري مؤرخاً وعالماً في آن واحد من خلال كتابته للتاريخ عامة والاقتصاد العربي خاصة ، وقد نبه الى أهمية الوعي الاقتصادي لكتابة التاريخ الاقتصادي العربي من خلال دراساته وبحوثه في هذا المجال حتى انه عدّ مؤسساً لحقل جديد من حقول التاريخ الواسعة ، إذ أكد أن : ((**فهم الخبرات ، خبرات الأمة، وتتبّع سيرتها التاريخية ضرورة أولية لوعي الحاضر ، وبداية لازمة للانطلاق الى المستقبل ، والتاريخ الاقتصادي لأمّة ما يمثل جانباً حيوياً من خبرتها التاريخية، وأساساً لفهم الكثير من آثارها**)) [2]0

أوضح الدوري ان دراسة الحياة الاقتصادية تكشف عن جانب من تاريخ الحضارة الانسانية ، وتبرز الكثير من التطورات السياسية والفكرية والاجتماعية في تلك الحضارة وكان يركز على العامل الإقتصادي ، بوصفه عاملا حاسماً وفاعلا ، ولكن ليس العامل الوحيد المحرك للتاريخ [3]0

لقد عاصر الدوري المؤرخ العراقي صالح احمد العلي ، والذي اهتم بالجانب الاقتصادي ايضاً ، وقد وجد الدوري فيه الرفيق الذي يجدر ان يمضي المرء معه رحلة البناء كما وجد فيه صديقاً مؤمناً بالمبادىء السامية التي يحملها [4]0

---

(1) كوثراني ، الحقول والازمنة في كتاب عبد العزيز الدوري مكرما اوراق وشهادات ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2009م) ، ص23 0

(2) خليل ، عبدالعزيز رؤية ومنهجية ، ص19 0

(3) كوثراني ، الحقول والازمنة ، ص23 0

(4) كاتبي ، غيداء خزنة ، الخراج منذ الفتح حتى اواسط القرن الثالث الهجري الممارسات والنظريات ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 1994م) ، ص9 0

وقد وجد الدوري في العلي الرفيق الذي يجدر ان يمضي المرء معه رحلة البناء الاكاديمي الحقيقي ، فربطت بينهما علاقة فريدة يندر ان تجمع بين عالمين حملا التخصص نفسه [1]0

لقد كانت تجمع الدوري والعلي وشائج ، ربما كان منها تماثل في البيئة التي ربتهما على السجايا الرفيعة ، وتماثل في الاختصاص ، وهو التاريخ الاسلامي ، وتماثل في حب العمل والمثابرة ، والتواصل في الجهد ، وتماثل في النزعة السياسية العروبية ذات السمة الحضارية المتعلقة بالاسلام الذي يجعل مفهوم القومية العربية لايعرف التعصب [2]0

قال العلي : ((**ظللت واياه مرتبطين بالكلية (كلية الاداب والعلوم) متعاونين في العمل وتطورت المعرفة القديمة الى صلة وثيقة 000 وظلت صلتنا قائمة في اكثرها الاتصال المباشر القائم على التقدير والانسجام وبعضها في الاتصال الفكري والمراسلات التي لاتنقطع**)) [3]0

ونستنتج من ذلك ان الدوري تأثر بالمؤرخ العلي كما أثر فيه فكان تأثيرا متبادلا بينهما كونهما درسا في ذات الاختصاص وربطت بينهما علاقة علمية ناجحة 0

---

(1) المطبعي ، حميد ، المؤرخ صالح احمد العلي ، بيت الحكمة (بغداد ، 2002م) ، ص77 0

(2) جاسم ، المؤرخ صالح احمد العلي ، ص60 0

(3) العلي ، الدكتور عبدالعزيز الدوري، سجاياه الاصيلة وعمله ، بحث ضمن كتاب عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص26 0

ثانياً: اطروحة الدوري

كانت اطروحة الدوري (**تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري**) التي كتبها خلال الأعوام 1940-1942م ، وترجمت عام 1948م[1]، نقطة انطلاق مهمة في دراسته للتاريخ الاقتصادي العربي ، حيث انتبه الى اهمية العامل الاقتصادي منذ بداياته ، وقد اشرف على اطروحته مينورسكي[2]، وقد ذكره في مقدمتها قائلا : ((**يسرني ان اعرب عن شكري لاستاذي البروفسور مينورسكي لارشاداته القيمة ومساعدته طوال فترة اعداد هذه الاطروحة كما واشكر الدكتور برنارد لويس** [3]0

---

(1) اصل عنوان الاطروحة باللغة الانكليزية :

(Studies on the economic and social life of Iraq and persia in the 10 th centuryA.D).

ينظر : ملحق رقم (8) في خليل ، عبد العزيز الدوري رؤية ومنهجية ، ص87 0

(2) فلاديمير 0 ف 0 مينورسكي (1877 - 1966م) مستشرق روسي تخصص في دراسة الفارسية والكردية أولى القضية الكردية اهتماماً فائقاً وتعد أعماله على هذا الصعيد مرجعاً لا غنى عنه وقد عمل مينورسكي استاذا للأدب والتأريخ الاسلاميين في أشهر المدارس والكليات الاستشراقية في باريس، ثم عمل محاضرا في مدرسة الاستشراق ورئيسا للقسم الايراني في جامعة كامبردج ومن اهم الدراسات التي نشرها بعد استقراره في فرنسا، دراسات ومقالات عن شعوب الشرق الاوسط وبالاخص عن الشعب الكردي 0 العقيقي ، نجيب ، المستشرقون ، دار المعارف ، (القاهرة ، 1965م) ، 537/2 ؛ عبد الرحيم ، طارق محمد ، المستشرق فلاديمير 0 ف 0 مينوريسكي وكتابه عن الكرد في العصر الاسلامي حتى نشوء الخلافة العثمانية دراسة نقدية ، مطبعة وزارة التربية ، (اربيل ، 2001م) ، ص47-80 0

(3) ولد برنارد لويس في لندن، وفي عام 1936 م تخرج من كلية الدراسات الشرقية والأفريقية في بريطانيا، وحصل على الدكتوراه من الكلية نفسها ، وتخصص في الفترة العثمانية، وله حوالى ثلاثين مؤلفاً اهم مؤلفاته (العرب في التاريخ ، الحشاشون ، يهود الإسلام) 0 مراد ، يحيى ، معجم اسماء المستشرقين ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 2004م)، ص797 ؛ الزهو ، سامي احمد ، اتجاهات الاستشراق الامريكي والتاريخ الاسلامي –برنارد لويس نموذجا- اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ، 2010م ، ص21 ومابعدها 0

والاستاذ هاملتون كب [1]، على كثير من الاقتراحات المفيدة)) [2]، ويذكر ان مينورسكي لم يكمل اشرافه على الدوري ، فانيط الاشراف في مراحله المتاخرة الى برنارد لويس [3]0

كان العراق مسقط راس الدوري ، لذا كان ذلك احد الاسباب المهمة التي دعته للاهتمام به الى جانب كونه مصدر التأثير الأول عليه بإرثه الحضاري ، وخزينه التاريخي 0 والدليل انه قام بأستهلال اطروحته بالدعاء السومري : ((**إيه ذا النهر الذي أنتج كل شيء ، لقد نشرت الآلهة الخصب على جنباتك حين شقتك**)) [4]، إذ يلخص هذا الدعاء اعتقاد الانسان العراقي القديم بأثر العناية الالهية في توجيه نشاطه الاقتصادي ، ونشر الخصب والزراعة في بلاد سومر[5]، فان البيئة الطبيعية تؤثر في مصير سكانها فالبيئة العراقية لازالت حتى وقتنا الحاضر تحدد طبيعة النشاط الاقتصادي لسكان العراق [6]0

---

(1) هاملتون كب مستشرق استكلندي ولد في مدينة الاسكندرية عام 1895م والتحق بجامعة ادنبرة لدراسة اللغات السامية فعمل محاضرا في مدرسة الدراسات الشرقية والافريقية بجامعة لندن عام 1921م ، ، وله عدة مؤلفات تخص العرب والاسلام منها كتاب الفتوحات الاسلامية في اسيا الوسطى وكتاب الاتجاهات الحديثة في الاسلام وكتاب المحمدية 0 بدوي ، عبد الرحمن ، موسوعة المستشرقين ، دار العلم للملايين ، ط3 ، بيروت ، 1993 م ، ص74 ؛ جاسم ، ناصر عبد الرزاق الملا ، المستشرق هاملتن أ0 ر 0 كب دراسة نقدية لتطور موقفه من التاريخ والحضارة الاسلامية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ، 1998م ، ص3 ومابعدها 0

(2) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط3 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2009م) ، ص16 0

(3) خليل ، عبد العزيز الدوري رؤية ومنهجية ، ص36 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص9 0

(5) بلاد سومر : هي حضارة قديمة في جنوب بلاد الرافدين في بداية الالفية الثالثة قبل الميلاد وابتكر السومريين الكتابة على مخطوطات ألواح الطين 0 صالح ، عبد العزيز ، الشرق الأدنى القديم في

مصر والعراق ، مكتبة دار الزمان ، ص380 ؛ عصفور ، محمد أبو المحاسن ، معالم تاريخ الشرق الأدني القديم ، دار النهضة العربية ، (بيروت ، د0ت) ، ص345 0

(6) الاسدي ، فلاح حسن ، قراءة في كتاب تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، بحث في مجلة كلية الاداب ، جامعة بغداد ، العدد الرابع والعشرين ، السنة 2011م ، ص15-16 0

ويبدو ان الدوري ادرك ان تحولا كبيرا ، قد طرأ على فهم الناس ، لأهمية التاريخ الاقتصادي خلال الخمسين سنة الماضية ، لذا نجده يقول : ((**فالناس تدعو اليوم الى الكتابة عن التاريخ الاقتصادي ، وعن التاريخ الاجتماعي ، وقبل خمسين سنة لم يكن احد يهتم بهذه النواحي**)) [1]0

والسبب الواضح في عدم الكتابة عن النواحي الاقتصادية في تلك المدة ان البلاد العربية كانت تحت السيطرة العثمانية وبعدها السيطرة البريطانية بحيث ان الاقتصاد وغيره كان بيد الاحتلال والتوجه كان اكثر نحو الكتابة عن النواحي السياسية 0

وكان للدوري دوافع عديدة لكتابة اطروحته هذه منها ان بلده العراق له وضع مختلف عن بقية البلدان العربية والاسلامية ، إذ ان القبائل العربية قد عرفته قبل البعثة النبوية الشريفة ، وكان محط انظار تلك القبائل ، ولا سيما بعد ضعف الدولة الفرثية [2]0 ونشأة الدويلات العربية بين قيام الحكم الساساني[3]، ونهايته ، ويبدو ان اندفاع هذه القبائل نحوه كان بسبب امتداد أرضه وارتباطه بأراضيهم بصلات اقتصادية واجتماعية [4]0 وكذلك لكثرة خيراته وخصوبة ارضه ووفرة مياهه ، وطبيعة المناخ الذي يساعد على الزراعة ، مما يشكل ذلك عامل جذب للاستيطان فيه بسبب شحة الماء في الجزيرة العربية والمناخ القاسي وقلة وجود ارض خصبة للزراعة ، وضعف النشاط الزراعي توجهت انظار سكانها اليه واسست لها كيانات سياسية بعد استقرارها فيه [5]0

---

(1) الدوري ، كلمة تعقيبية في عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، مؤسسة عبد الحميد شومان ، (عمان ، 2000م) ، ص246 0

(2) الدولة الفرثية (140 ق0م – 226 م) هم السلالة المؤسسة للامبراطورية البارثية ، وقد حكمت شمال شرق بلاد فارس 0 عبد الوهاب ، لطفي ، العرب في العصور القديمة ، دار المعرفة ، ص425

(3) الساسانيون نسبة الى ساسان بن بهمن جد ملوك الفرس الاكاسرة كل واحد منهم كان يقال له كسرى دام حكم هذه الدولة 226-651م وحفل تاريخهم بالحروب مع الروم 0 علي ، جواد ، المفصل

فى تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار الساقي ، ط4 ، 2001م ، 4/ 266 ؛ مهران ، محمد بيومي ، دراسات في تاريخ العرب القديم ، دار المعرفة الجامعية ، ط2 ، ص458 0

(4) الجبوري ، عدي سالم ، دوافع الفتوحات الاسلامية في العصرين الراشدي والأموي : دراسة تحليلية , دار الحامد ، (عمان ، 2012م) ، ص117 0

(5) علي ، المفصل فى تاريخ العرب ، 6/4 0

كدولة المناذرة [1]، وزادت اهمية العراق خلال العصر الراشدي والاموي ، إذ صارت مدنه مراكز للفتوحات الاسلامية للاندفاع الى ولايات المشرق ، وتاسيس المدن كالبصرة والكوفة ثم زادت اهميته بعد انتقال الخلافة العباسية الى بغداد سنة 148هـ/762م وبلوغ الحضارة الاسلامية ذروتها خلال القرنيين الثالث والرابع الهجريين [2]0

ربما كانت هذه أول دراسة شاملة لموضوع الحالة الاقتصادية في العراق في تلك الحقبة ، يستدل على ذلك من خلال ما عبر عنه الدوري في ذلك قائلا : ((**حيث تكلمت عن التطورات الاقتصادية ، التي اشتملت النظم الاقتصادية ، والنشاط التجاري والصيرفي ليتسنى لي أخذ صورة ممكنة عن طبيعة الحياة الاقتصادية في العراق ، وفي ضوء ما تقدم لاحظت ان هناك حيوية ونشاط اقتصادي كبير ، استمر لمدة تقرب من ربع قرن في هذا البلد**)) [3]0

وذكر الدوري سبب اخر لأختيار القرن الرابع الهجري باعتباره فترة حاسمة في تطور الحياة الاقتصادية في العراق بعد السيطرة البويهية [4]، وما رافقه من احداث

---

(1) المناذرة (132-608م) وهي سلالة عربية من قبيلة لخم من تنوخ وقد حكموا العراق قبل الإسلام تحالفوا مع الفرس وقد اتخذ ملوكهم لقب (ملك العرب) وهو اللقب ذاته الذي كان ملوك الحضر يلقبون به انفسهم، وجودهم بالعراق بدءاً من أواخر القرن الأول قبل الميلاد ، هاجروا إلى العراق وقد اتخذوا من الحيرة عاصمة لهم استمرت مملكتهم في الحيرة من 268-633م 0 علي ، جواد ، المفصل فى تاريخ العرب ،1/ 217 ؛ برو ، توفيق ، تاريخ العرب القديم ، دار الفكر ، بيروت ، ط2 ، 2001م ، ص123 0

(2) خليل ، عبد العزيز الدوري رؤية ومنهجية ، ص87 0

(3) مقابلة تلفزيونية للدوري مع سامي كليب حول (العلم والمعرفة)، قناة الجزيرة ، قطر (www.aljazeera.net

(4)البويهيون (334-447هـ/945-1055م) سلالة من الديلم حكمت في غرب إيران والعراق سموا بذلك نسبة الى جد الاسرة أبو شجاع بويه استطاعوا السيطرة على العديد من اقاليم الدولة العربية لكن تصارع فروع الأسرة ادى الى سقوطهم فحل السلاجقة محلهم في بغداد 0 ابن القلانسي ، حمزة بن أسد بن علي بن محمد، أبو يعلى التميمي (ت 555هـ/1160م) تاريخ دمشق ، تحقيق : سهيل زكار ، دار حسان للطباعة والنشر (دمشق ،1983م) ، ص 19 0

وتبدلات اذ اتخذ الاقطاع [1]، لاول مرة صفة عسكرية وتكاثرت المكوس[2]، او الضرائب غير المشروعة وحصل التلاعب بالعملة النقدية كوسيلة للتوفير وتطور النظام الصيرفي فادى ذلك الى زيادة ثراء طبقة على حساب طبقة اخرى [3]0

بدأ الدوري دراسته لتاريخ العراق الاقتصادي بتحديد مفهوم المكان **(مفهوم العراق)** بعد ان حدد اقاليمه وحدوده ، وهو يذكر الباحثين حول حتمية العلاقة بين البيئة الطبيعية وتوجيه النشاطات الاقتصادية للسكان ، ثم معرفة العوامل المؤثرة في مجريات الاحداث التاريخية لمجتمع العراق انذاك ، وطبيعة الارض من ناحية خصوبتها وصلاحياتها للزراعة ووفرة المياه ، ثم نمو تجارة مزدهرة ، وهذا انعكس على نوعية وطبيعة الضرائب ، التي امدت الدولة بالموارد المالية [4]0

كما أشار الدوري الى طبيعة الموقع الجغرافي للعراق وخصوبة ارضه ، وغناه الذي كان سبباً دائماً لهجرة القبائل البدوية الى المناطق الزراعية ، وكذلك على مدنه ، ومواقعه الحضرية ، ويربط ذلك بالظروف المناخية التي تفسر الاثر الكبير لحركة البدو ، والذين كانوا يشتغلون بالرعي والمواشي ، واشتغل عرب المدن بالتجارة والمهن الحرة ، واشتغل النبط [5]، بالزراعة [6]0

ويظهر ان اختيار الدوري لدراسة العراق كونه موقع جغرافي وبلد زراعي من الدرجة الاولى وهذا يصب في الجانب الاقتصادي الذي هو نقطة اهتمام الدوري 0

---

(1) سياتي تفاصيل ذلك لاحقا في الفصل الثالث ، ص170 0

(2) سياتي تفاصيل ذلك الاقطاع لاحقا في الفصل الرابع ، ص242 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص16 0

(4) الاسدي ، قراءة في كتاب تاريخ العراق الاقتصادي ، ص15 0

(5) النبط : هم سكان العراق القدامى ، ويذكر ابن ادم أن سكان العراق حين تغلب الفرس عليهم كانوا نبطا ((**وأما سوادنا هذا فإنا سمعنا انه كان في أيدي النبط , فظهر عليهم أهل فارس , فكانوا يؤدون إليهم الخراج , فلما ظهر المسلمون على أهل فارس تركوا السواد ومن يقاتلهم من النبط والدهاقين على حالهم**)) 0 ابن ادم ، ابو زكريا يحيى بن ادم القريشي الكوفي (ت203هـ/818م) الخراج ، المكتبة السلفية ، ط2 ، 1384هـ ، ص22 0

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص30 0

ولعل ابرز ما تناوله الدوري في موضوع الزراعة هو نمو ظاهرة الاقطاع العسكري واقطاع الاستغلال [1]، إذ كان يرى انه نشأ عن تسلط الجند في العصر البويهي ، وكان يعطي لرجال الجيش من اراضي الخراج ، وان معز الدولة (335-357هـ/946-967م) اعطى الاقطاعات لقادته وخاصته ، ثم توسع بحيث شمل قسما من الجند [2]0

وذكر الدوري ان اسباب نمو ظاهرة الاقطاع العسكري ، هو نظرة البويهيين القبلية الى الارض كغنيمة ، فضلا عن المتطلبات الكثيرة لجندهم ، وتدهور الموارد المالية للخلافة [3]، اما سبب تدهور الموارد المالية للخلافة فقد بينها الدوري انها كانت قبل وصول البويهيين للعراق ، بسبب سيطرة زعماء الاسر العربية والكردية وشيوخ العشائر على اجزاء مختلفة من اقاليم ومناطق بين النهرين وما يجاورها ، وامتناعهم عن دفع الضرائب الى خزينة الدولة مما ادى الى عجزها ، وقد اجبرت هذه الظروف فيما بعد البويهيين على منح الجند الاراضي الزراعية مقابل خدماتهم العسكرية بدلا من الدفع النقدي 0 وقد كان لهذا النظام نتائج سلبية ، إذ تناقص وارد الاراضي ، وترك الفلاحون اراضيهم [4]0

اما في الفصل الذي يخص التجارة فقد ربط الدوري طبقة التجار بوجود الاسواق التجارية المتخصصة التي عرفتها بغداد في العصر العباسي ، فقد سمي الكرخ بـ : السوق العظمى وهي معدن التجار [5]، وذكر الدوري ظهور طبقة راسمالية تمتلك رؤوس اموال كثيرة ، شجعت الصيرفة ، ووسائل الائتمان ، وانشأت المصارف [6]0

ان انتشار الاسواق وازدهار التجارة في المدن ، وتعدد الصناعات يشير بوضوح الى نمو الحواضر في العصر العباسي ، وتطور الحياة المدنية ، والتنوع في الانتاج الصناعي وارتفاع المستوى المعاشي 0

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص39 0

(2) المرجع نفسه ، ص51 0

(3) المرجع نفسه ، ص50 0

(4) المرجع نفسه ، ص52-53 0

(5) المرجع نفسه ، ص155 0

(6) المرجع نفسه ، ص195 0

وانتقد احد الباحثين اطروحة الدوري فذكر ان جهد الدوري فيها مال الى التركيب اكثر من التحليل ، ولا سيما في السرعة التي رافقت المقدمة والخاتمة ، أي ان كلا منهما لم تحمل تفسيرات ، واستنتاجات للتطورات التي جعلت من القرن الرابع الهجري منعطفا بارزاً على الصعيد الاقتصادي ، تتكافأ مع المادة الغنية في الكتاب ، ففي المقدمة يلقي الدوري على السيطرة البويهية تبعية التحولات السلبية في العراق ، ويحملها مسؤولية التدهور والمعاناة بالنسبة للطبقات الفقيرة والمتوسطة ، في حين اقتصرت خاتمته على اتهام البويهيين انهم وراء ارتفاع الاسعار ، وانخفاض الدخل ، ومعاناة الفلاحين فضلا عن لجوئهم الى المصادرة كوسيلة للتنكيل بالخصوم ، والحصول على المال [1]، الا أن الدوري في ذلك لم يختصر اختصار مخل ، بل اوجز الوضع القائم انذاك ايجازا واضحا ينم عن رؤية وعقلية اقتصادية في فهم الاحداث التاريخية حيث قال : ((**وأختم رسالتي مبينا أن التغلب البويهي ادى الى هبوط مستوى المعيشة لسكان العراق**)) [2]0

نخلص من تصفح اطروحة الدوري انها موضوع مهم في تاريخ العراق الاقتصادي ، وأن المدة التي اختارها الدوري للبحث فيه يعد من الفترات التاريخية الهامة في احداثها ، وخاصة تركيزه على اثر الاحتلال البويهي على التدهور الاقتصادي الذي شمل كل الجوانب الحياتية في المجتمع العراقي انذاك محاولا أن يعالجها معالجة تاريخية دقيقة جعلت من هذه الاطروحة التي تحولت فيما بعد الى كتاب مطبوع من اهم المراجع الحديثة في هذا الصدد 0

(1) الاسدي ، قراءة في كتاب تاريخ العراق الاقتصادي ، ص21 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص303 0

المبحث الثالث :

النتاج التاليفي للدوري

اولا : كتب الدوري في الجانب الاقتصادي

لقد اثرى الدوري المكتبات خلال مسيرته العلمية الطويلة والحافلة بالمؤلفات والبحوث والدراسات ، واسهم من خلال توجيهاته العلمية اسهاما فاعلا في ايجاد جيل من المؤرخين محليا وعربيا ، يسيرون على خطاه في خدمة التاريخ العربي الاسلامي بشكل عام ، فضلا عن مشاركته الفاعلة في الكثير من المؤتمرات ، والندوات ، والمحاضرات التي القاها في الجامعات والمعاهد محليا وعربيا وعالميا 0

اما اعماله فقد اعيدت طباعتها عدة مرات ، وقد تميزت جميعها بمنهجه الدقيق المميز، فهو يعالج أي قضية وأي إشكالية بدقة متناهية 0 معتمداً في ذلك على المعلومات التاريخية لا على وجهات النظر العادية ، ثم يبرع في تحليلها بشكل مركز ، وندرج فيما يلي مؤلفات الدوري المنشورة والتي قمنا بأحصائها :

1- العصر العباسي الأول (بغداد ، 1943م)0

2- دراسات في العصور العباسية المتأخرة (بغداد ، 1945م) 0

3-تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري (بغداد ، 1948م)

4-مقدمة في تاريخ صدر الإسلام (بغداد ، 1949م) 0

5- النظم الإسلامية (بغداد ،1950م) 0

6- موجز تاريخ الحضارة العربية بالاشتراك مع ناجي معروف (بغداد ، 1952م)0

7- نشأة علم التاريخ عند العرب (بيروت ، 1960م) 0

8-دراسات في علم التاريخ عند العرب ، (بيروت ، 1960م) 0

9- الجذور التاريخية للقومية العربية ، (بيروت ، 1960م) 0

10- مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي (بيروت ، 1969م) 0

11-الجذور التاريخية للشعوبية ، (بيروت ، 1980م) 0

12-التكوين التاريخي للأمة العربية (بيروت ، 1984م) 0

ويمكن أن نستعرض بعض كتب الدوري ، وحسب التسلسل الزمني :

1-كتاب العصر العباسي الاول دراسة في التاريخ السياسي والاداري والمالي :

قام الدوري بتأليف هذا الكتاب عام 1943م ، وهو عبارة عن مجموع محاضرات القاها على طلاب دار المعلمين العالية في بغداد ، بعد أن لاحظ قصورا في كتابة التاريخ ويؤسس لجيل يأخذ على عاتقه النهوض بأعباء الامة من خلال فهمه للتاريخ الاقتصادي فقد قال : ((**فمؤرخ الاسلام لا يجد بين يديه الا معلومات مرتبكة (غالبا) قليلة لا تفي بالغرض ، فما كتب في تاريخه السياسي لا يرضي وتاريخه الاقتصادي مهمل لحد الآن واما تاريخ الحضارة فما زال في بدئه ، فعسى أن تسد هذه المحاضرات بعض الفراغ في التاريخين المالي والسياسي للعصر العباسي الاول**)) [1]، هذا من جهة ثم بين الهدف من هذه المحاضرات ، وهي تعويد الطلاب على طريقة البحث العلمي في مجابهة معضلات التاريخ من جهة ثانية [2]0

تناول الدوري في كتابه هذا التاريخ السياسي والاقتصادي والإداري للدولة العباسية في عصرها الأول ، ويبدأ من الأسباب والعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أدت لسقوط الدولة الأموية ، فقام بدراسة الاوضاع المالية ، وتاثيرها على سقوط الدولة الاموية عام 132هـ/749م قائلا : ((**كانت الضرائب التي فرضها عمر بن الخطاب (ز) على المدن التي فتحت معتدلة ، ولكن الامويين كانوا بحاجة الى الاموال الكثيرة لاصطناع الاحزاب وتهدئة الثورات ، ولسد حاجات البلاط وللفتوحات ، فادى ذلك بهم الى زيادة الضرائب ، وجمعها بمختلف الطرق فنتج عن هذا الاتجاه مساوىء عامة ، واخرى تختص بمناطق معينة**)) [3]0

ووضع الدوري عدة نقاط شرح فيها تلك المساوىء منها زيادة كمية الجزية والخراج وفرضها على ممن لاتجب عليهم كالرهبان في مصر ، فضلا عن فرض ضرائب اضافية كالرسوم على الصناعات والحرف ، وامثلة اخرى وبين موضوع الضـــرائب واســـاليب

(1) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ط3 ، (بيروت ، 1997 م) ، ص7 0

(2) المرجع نفسه ، ص7 0

(3) المرجع نفسه ، ص12 0

الجباية ووضع أهل الذمة [1]، في سواد العراق وتطرق الى اصلاحات عمر بن عبد العزيز(99-101هـ/717-719م) التي الغت الضرائب الاضافية الا ان ذلك انتهى بوفاته 0 فيقول الدوري : ((**وكانت نتيجة هذه السياسة في العراق ان رجع الضغط على دافعي الضرائب وارجعت الضرائب الاضافية**)) [2]، كما وتطرق الدوري في كتابه هذا الى الضرائب في خراسان[3]، وموقف الدهاقين[4]، الرافض لها بسبب قرار اعفاء المسلمين منها يتعارض مع مصلحة الدهاقين المادية ونفوذهم المعنوي 0

وتحدث الدوري عن اصلاحات هشام بن عبد الملك (105-125هـ/724-743م) في خراسان لاسيما في عهد نصر بن سيار(120-131هـ/737-748م) [5]، الذي حاول تنظيم الضرائب في خراسان بطريقة عادلة ، فقرر اعفاء المسلمين من الجزية [6]0

(1) اهل الذمة : رعايا الدولة الاسلامية من غير المسلمين وعادة ما تطلق على اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والسامرة 0 ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري (ت182هـ/798م) : الخراج ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، الموسوعة الشاملة ، ص135 0

(2) العصر العباسي الاول ، ص13 0

(3) اقليم خراسان جنوبي بلاد خوارزم وغرب نهر جيحون الذي يفصله عن بلاد ماوراء النهر وكان فتح هذا الاقليم في عهد الخليفة عثمان بن عفان(τ) سنة 13هـ/634م 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 350 0

(4) دهقان : كلمة اصلها فارسية معربة تعني رئيس الفلاحين أو رئيس القرية 0 ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري (ت711هـ/1311م) : لسان العرب ، دار صادر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، (بيروت ، 1956م) ، 13/ 163 0

(5) نصر بن سيار بن رافع بن حرّي بن ربيعة الكناني أمير اموي كان شيخ مضر بخراسان ، ووالي بلخ ثم ولي إمرة خراسان سنة 120 هـ /737م وغزا ما وراء النهر، ففتح حصونا وغنم مغانم كثيرة وأقام بمرو ثم خرج سنة 130هـ/747م ورحل إلى نيسابور حينما قويت الدعوة العباسية ومات بساوة سنة 131هـ/748م 0 ابن حزم الاندلسي ، علي بن احمد بن سعيد (ت456هـ/ 1063م) جمهرة انساب العرب ، تحقيق: لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1983م ، ص 274 ؛ البغدادي ، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ/1682م) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون مكتبة الخانجي، (القاهرة ، 1997م) ، 1/ 326 0

(6) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص16 0

ثم يتنقل الدوري الى الجانب السياسي والإداري والاقتصادي لعدد من الخلفاء العباسيين ، مع وضع خاتمة لكل موضوع يتناول فيه هؤلاء الخلفاء ، وفيما يخص الجانب الاقتصادي نجده يربط الوضع الاداري بالمالي في عهد المنصور ، وقيامه بعدة اصلاحات مهمة فيقول : ((**أن المنصور قام بأصلاح مهم يتعلق بضرائب الارض في السواد وذلك أن الخراج كان يؤخذ بألنقد ، وعلى مساحة الارض زرعت ام لم تزرع حسب النظام الذي أقره الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وقد جعل تغيير الظروف والنظام مضرا بأحوال الزراع 000 فوضع المنصور نظام المقاسمة ومضمونه ان يدفع الزارع جزءا معينا من المحصول كضريبة**)) [(1)]، ووضح الدوري ايضا في كتابه هذا الادارة المالية في عهد الخليفة هارون الرشيد ، واهتمامه في الشأن الزراعي و شق الانهار ، ثم استعرض الدوري نظام الضرائب في العصر العباسي الاول (**الخراج والجزية والضرائب الاخرى كالمكس والركاز وضرائب الاسواق والمستغلات وطرق الجباية**) وبين اهتمام الدولة العباسية بالزراعة والري و شق الانهار 0

3-كتاب دراسات في العصور العباسية المتأخرة

تناول الدوري في هذا الكتاب الذي قام بتأليفه عام 1945م صفحات من تاريخ العباسيين في مراحل ضعفهم السياسي في المدة (227-447هـ/841-1055م) ليبين لنا أن وراء كل هذه الحوادث المشتتة سلسلة مترابطة من الاتجاهات والتيارات ، يستدل على ذلك بقوله : ((**لا تكفي دراسة جزء من المجتمع دون جزء لأن اجزاءه قد تكون متلائمة متكاتفة تسير في اتجاه واحد، او متنافرة متضاربة ، فتتعدد فيه التيارات وتتصادم القوى ويتبع ذلك تطورات بعيدة المدى**)) [(2)]، وقد ربط الدوري قيام بعض من

الحركات كحركة الزنج [3]، في البصرة بالعامل الاقتصادي و أشار كذلك الى ظهور الحركة الاسماعيلية بخلفياتها السياسية الدينية والاقتصادية [4]0

(1) العصر العباسي الاول ، ص80 0

(2) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2009م) ، ص9 0

(3) سياتي تفاصيل هذه الحركة في الفصل الخامس ، ص288 0

(4) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص18 0

ثم نجد الدوري يستعرض في مقدمته خطوات تطور المجتمع الاسلامي من الناحية المادية منذ بداية الفتوح الاسلامية ، وكيف مرّ بأدوار انتقال اقتصادي اهمها دور البداوة والسكنى في معسكرات منفصلة ، وكيف كانوا في العصر الاموي يحتقرون كل مهنة عدا مهنة الحرب تاركين الصنائع اليدوية والزراعية [1]0

لكن الدوري يلاحظ بعد ذلك أن تجمع الثروات لدى العرب جعلهم يميلون الى اقتناء الاراضي والضياع فادى هذا الاتجاه الى دخول المجتمع في دور زراعي ، و أن بعض العرب في الامصار كالعراق وخراسان ومصر اخذو يقتنون الارض ويشتغلون بأستثمارها ويسكنون عليها ، وهكذا بدا دور اقتصادي جديد هو دور الاقطاع وبتوسع التجارة ظهرت طبقة من اصحاب رؤوس الاموال الواسعة اخذت تستثمر اموالها بتوسيع تجارتها او بأقتناء الاراضي [2]0

بين الدوري أن استبداد الترك في الدولة العباسية واستئثارهم بأموال الجباية أسفر عن افراغ بيت المال ، وقد حاول الخلفاء كالمهتدي (255-256هـ/868-869م) سد هذا العجز وتقليص النفقات ، لكنهم فشلوا ثم يخلص الدوري الى القول : ((**في أي حال أثمرت الفوضى في المركز ثماراً مره للدولة العباسية ، إذ سهلت الطريق للمتذمرين والطامحين للتمرد ضد بني العباس، فأنفصلت الولايات البعيدة عن مركزية الدولة**)) [3]0

4-كتاب مقدمة في تاريخ صدر الاسلام

استطاع الدوري في مرحلة مبكرة سنة 1949م أن يقدم لنا هذا الكتاب ، وان يجد من خلاله مصطلح صدر الاسلام ، حتى عده احد الباحثين ثورة ثقافية كبرى أذ جمع الدوري

في هذا الكتاب رؤيته للعوامل المختلفة السياسية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية التي أسهمت في تطور التاريخ الإسلامي ، والذي حددها بعوامل عقائدية إيمانية وعوامل

(1) المرجع نفسه ، ص17 0

(2) المرجع نفسه ، ص18 0

(3) المرجع نفسه ، ص15 0

قبلية عصبية ، وعوامل إقتصادية ، وبهذا جمع الدوري برؤية المسلم العربي مجمل العوامل الأساسية المؤثرة في التاريخ دون تحيز لنظرية معينة تضع أحد هذه العوامل أولا ، فلم يعلي من شأن الإيمان مهملا الاقتصاد ، ولم يهمل العصبية ليركز على الاقتصاد [1]0

ويبدء الدوري كتابه هذا بثلاث رسائل الى المؤرخين ونظرة شاملة الى صدر الاسلام ورسالة في تطور المجتمع العربي في صدر الاسلام ، ويتحدث بهما بأيجاز عن اثر العامل الاقتصادي على الوقائع السياسية في صدر الاسلام لاسيما في فترة نشوء نظام الخلافة الاسلامية ، واثر التيار القبلي في العصر الاموي والخطر الذي شكله الموالي ، واثر النظام المالي والبرنامج الاجتماعي والاقتصادي في الدعوة العباسية ثم اثر الاسلام في الوضع المعاشي للعرب [2]0

ونجد الدوري يوجز بتركيز ودقة في هذا الكتاب على الامور الادارية والمالية ويتكلم عن البدايات الاولى لتنظيمات الجزية والخراج فيقول : ((**وضع الرسول (ρ) الاسس الكافية للزكاة والغنيمة ، ووضع اسس الجزية في الجزيرة العربية**)) [3]0 وبالتاكيد هذه الاسس كانت في التنظيمات المالية التي تلتها في كل الحقب الاتية 0

ثم يعرج الدوري الى ذكر استعانة العرب بالاعاجم في الادارة المالية وخاصة في الجباية وفي دواوين الخراج لمعرفتهم بشؤونها [4]، ويتابع الدوري أشاراته الاقتصادية في هذا الكتاب لاسيما فيما يخص الموقع الجغرافي لجزيرة العرب ، واثر ذلك على تطور التجارة والتي هي عصب الحياة الاقتصادية ، ويعرج كذلك الى اثر هذا الموقع في

التاثير على الامتزاج الثقافي ، ثم يذكر مـوقع تـدمر والانـباط ومكـة التـجاري حتى يؤكد ان حضارة العرب اصبحت متأثرة بحركة التجارة [5]0

(1) الجميل ، عبد العزيز الدوري شيخ المؤرخين ص2 0
(2) مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 2007م) ، ص14 0
(3) المرجع نفسه ، ص17 0
(4) المرجع نفسه ، ص17 0
(5) المرجع نفسه ، ص40 0

وفي معالجة الدوري لموضوع الأمة والجهاد ، لفت النظر إلى تأثر حركة الفتوح بالمحيط التجاري في الحجاز والزراعي في اليمن ، من خلال تامين الطرق والتبادل التجاري ونظام المقايضة ، فصار هناك نشاط تجاري ، وتوفر ايدي زراعية ، وتعدد لوسائل الانتاج من خلال فرض ضريبتي (**الخراج والجزية**) وإلى تأثر أقل بالتيارات الثقافية خارج شبه الجزيرة العربية [1]0

5-كتاب النظم الاسلامية :

ألف الدوري كتابه هذا عام 1950م ، وبحث فيه النظم السياسية والمالية والإدارية بدءاً ببعثة الرسول (ρ) ثم العصر الراشدي مروراً بالعصر الأموي وانتهاء بالعصور العباسية ، وتعد احد ميزات هذا الكتاب طول الفترة الزمنية وبكثير من الموضوعية العلمية في دراسة لاغلب النظم التي قامت عليها الدولة العربية الاسلامية والمعاملات التجارية التي كانت تمارس يوميا في هذا المجال 0

وبين الدوري في مقدمة كتابه هذا اهمية النظم الاسلامية دون أن يهمل تاثير النظم السابقة في الدولة الاسلامية ، فضلا عن ان دراسة النظم مهمة لفهم العناصر الخفية والتيارات المهمة التي اثرت وتاثرت في المجتمع الاسلامي ، فالبحث اذن في الانواع المختلفة لهذه النظم حكومية اوشعبية اقتصادية او اجتماعية سياسية او ثقافية يكشف لنـا سر كثيـر مـن الحركات والتطورات الاجتماعية والفكرية [2]0

ويبدأ الدوري كتابه بالقول : ((**تظهر شخصية الامة في النظم التي تسير عليها وتتكشف حيويتها ومقدرتها على البقاء والنمو بتطور انظمتها خلال تاريخها ، فالنظم والمؤسسات المختلفة تبين لنا الحلول التي وضعتها الأمة لتدبير شؤونها ، ولمجابهة أزماتها وحاجاتها ، وأن هذه النظم تكشف عن جوهر الأمة وعبقريتها**)) [3]0

---

(1) بيضون ، في عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص44 0

(2) النظم الاسلامية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2008م) ، ص9 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص9 0

واعاد الدوري مصادر البحث في النظم المالية الى مصادر عدة فقهية وادبية ككتب الخراج وكتب التاريخ العامة والمعاجم وكتب السير والكتب الجغرافية [1]، ووضح الدوري بداية نشوء النظم واصولها وتطورها ، وعدّ بداية اصول البعض منها الى الانظمة التي كانت سائدة في الشرق الادنى قبل الاسلام ، ولما امتدت فتوحات العرب المسلمين شرقاً وغرباً استفادوا من النظم الساسانية والبيزنطية في الشؤون الادارية والمالية [2]0

اعتبر الدوري أن العرب المسلمين ابتكروا نظم مالية جديدة كالصيرفة والجهبذة ما لم يكن معروفا من قبل ، وتطرق في كتابه هذا خاصة في الفصل الثاني الى عدة مواضيع اقتصادية منها النظم المالية في عهد الرسول (ρ) والتنظيمات المالية للخليفة عمر بن الخطاب (τ) واصناف الاراضي في خلافة عمر بن الخطاب (τ) والتنظيمات في السواد [3]، والتنظيمات في الجزيرة والشام ومصر ، ونظام الضرائب في العصر الاموي في العراق والشام وخراسان ومصر ، والضرائب في العصر العباسي الاول ، وفي العصور العباسية المتأخرة [4]، ويمكن أن نخلص الى ان الدوري اهتم بأبراز تاريخ النظم الاقتصادية على مدى حكم الدولة العربية الاسلامية 0

6-كتاب مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي

ألف الدوري هذا الكتاب عام 1962م ، وهو من اهم اعماله في مجال التاريخ الاقتصادي ، ويتبوأ مكانة رفيعة ، لانه يقدم تفسيرا اقتصاديا للتاريخ العربي يتكامل مع

عوامل مؤثرة اخرى وفق رؤية دقيقة تعتمد المنهج السليم وسعة الرؤية وامتلاك النظرة الشمولية ، وهو دراسة متكاملة في موضوعها وتبويبها أي أن الدوري يطرح علينا بداية ما يتوخاه منها بقوله :((**اردت أن ارسم مخططا اوليا لتاريخنا الاقتصادي بين القرنين السابع والتاسع عشر الميلادي رغم كل ما في ذلك من مجازفة تفرضها سعة**

(1) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص11 0

(2) المرجع نفسه ، ص10 0

(3) سمي السواد بذلك لسواده بالزروع والاشجار وحدد ياقوت الحموي من حديثة الموصل طولا الى عبادان ومن العذيب بالقادسية الى حلوان عرضا 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 273/3 0

(4) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص108-156 0

الموضوع وكثرة الثغرات فيه وما ينطوي عليه من تعقيد انها محاولة لاعطاء خلاصة تحليلية للتاريخ الاقتصادي العربي نتلمس خطوطه الرئيسة دون أن ننتهي الى نظرية ما)) [1]، ويقصد الدوري أن يترك الباب مفتوح لعدة من الاراء 0

يعدّ هذا الكتاب اول عمل عربي ينجزه مؤرخ معاصر كالدوري ، ويقدم فيه خطوطا اساسية لتاريخنا الاقتصادي ، ونجده يتعمق في الظاهرة ، والقانون الاقتصادي مستنيرا بالرؤية الشاملة والتهيؤ والاستعداد والموهبة قبل كل شيء ، ليتحفنا بتفسير اقتصادي موضوعي لتاريخ الامة الاقتصادي [2]0

اكد الدوري على دور العرب في القرون الإسلامية الأولى ، فقد عدّ الدوري القرن الأول الهجري عصر تكوين الأمة ، وتعبئتها للجهاد ، ومدة هجرة القبائل إلى الأمصار وانتقالها من حياة الترحل إلى الاستقرار 0

أما القرن الثاني للهجرة فقد عده الدوري فترة الاهتمام بملكية الأرض وقد ظهرت فيه الملكيات الكبيرة 0 أما المدة الثالثة فهي من القرن الثالث حتى القرن الرابع للهجرة فهي مدة نمو المدن ، وازدهار التجارة والصيرفة وتوسع الملكيات الكبيرة ، وظهور رؤوس اموال ، وقيام حركات شعبية كحركة العيارين والشطار والحركة القرمطية ، وشهدت تسلط البويهيين في أواسط القرن الرابع الهجري ومؤسساته ، وعودة الاعتماد على الزراعة وظهور الإقطاع العسكري ، وتسلط العناصر الأجنبية ، وانحسار كيان العرب السياسي [3]0

ويرى فوزي أن كتاب الدوري هذا ، يتصف بالنظرة الشاملة ، لذلك تطلبت الالتفات إلى كل العوامل السياسية والاجتماعية والفكرية والاقتصادية والدينية كنسيج واحد [4]0

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص7 0

(2)ضمن مقابلة للدوري مع سامي كليب حول (العلم والمعرفة) ، قناة الجزيرة ، قطر (www.aljazeera.net)

(3) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص8 0

(4) فوزي ، فاروق عمر ، محاورة منهجية ، عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص93 0

لقد درس الدوري في عمله هذا تاريخ الامة ضمن مدة البحث الطويلة ودقق وتفحص وحلل ونقد ، وتناول في خمسة محاور وخاتمة مدة تاريخية تضج بالمشاكل والتناقضات والتطورات الحاسمة ، وتعكس قدرة الامة على التفاعل والابداع [1]، فقد تعمق الدوري في هذا الكتاب بدراسة الامة والجهاد والاسلام والقبيلة والارض والمجتمع التجاري ، وازدهار المدن والتسلط الاجنبي والاقطاع العسكري والركود الاقتصادي والتخلف والاقطاع الجديد [2]0

ويظهر أن الدوري لم يكن يقصد بالنواحي الاقتصادية سعي المسلمين الى جني الثروة والمال ، وانما هو تحصيل حاصل لتطبيق نظام الضريبة في الاسلام ، ونتيجة منطقية في وراثة الارض وامتلاك اسباب القوة [3]0

أكد الدوري في كتابه هذا على أن الفتوح أحدثت تحولا جذرياً في حياة العرب ، وخاصة في المجال الاقتصادي ، وبعد الانتشار في الأمصار ، حيث الأموال والغنائم والأراضي الزراعية الخصبة [4]، و أشار كذلك أن الفتوح أثرت في مسألة تدمير الإقطاع القديم القائم على العبودية واستغلال الفلاح والظلم وهذه غاية الاسلام ونشوء طبقة من إشراف القبائل العربية أصبح لها ملكيات كبيرة ، وقد توقف الدوري طويلاً عند موضوع الضرائب ووجوه فرضها واستيفائها ومحاولات تنظيمها [5]0

كما يتطرق الدوري في هذا الفصل الى موضوع الضرائب وسياسات الامويين في هذا المجال ، ومن ثم الى تعريب الدواوين والنقد في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) رابطا بين هذه العملية والازمة المالية في الدولة وانتهى الى

(1) ياسين ، نجمان ، التفسير الاقتصادي للتاريخ معالم نظرية وتطبيقية في الفكر العربي ، مجلة الاتحاد العربي ، العدد 54 ، كانون الاول ، 2001م ، ص42 0

(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص5 0

(3) المرجع نفسه ، ص21 0

(4) بيضون ، بحث في انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص44 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص17 0

تقويم سياسة حركة عمر بن عبد العزيز بصدد تنظيم الضرائب ومحاولة اقامة حوار مع الاحزاب السياسية والعمل على استرضائها ، والتفاهم معها في اطار المبادىء الاسلامية وهي محاولة اعطت ثمارها بصورة جزئية ، إذ لم يتح العهد القصير للخليفة الاموي تحقيق كامل مشروعه [1]0

وفي الفصل الثاني يتناول الدوري المسألة القبلية من منظور علاقتها بالاسلام والارض فراى أن هدوء حركة الفتوح في عهد عمر بن عبد العزيز ، ادى الى ركون القبائل الى التوطن ، وبروز المشاكل الداخلية وتعقدها فيقول : ((**لم تبقى دورّ الهجرة هذه مجرد مراكز عسكرية بل تحولت الى مجتمعات حضرية نشطة ، بمختلف الفعاليات المدنية على الرغم من الجو الاجتماعي القبلي وومما يسترعي انتباهنا ان دور الهجرة اصبحت المراكز الاولى للنشاط الثقافي العربي في الاسلام وقامت مدارس فكرية في مختلف الدراسات دراسة القران والتفسير والحديث والفقه والتاريخ واللغة اضافة الى النشاط الادبي الواسع**)) [2]، وهنا يقصد الدوري أن المجتمع الاسلامي تطور ماديا وفكريا فساهم ذلك الى تطوير اموره الداخلية وابتعد عن الامور السياسية والعسكرية 0

وفي الفصل الثالث يناقش الدوري المجتمع التجاري وازدهار المدن وقدم لنا وصفا دقيقا للمعاملات التجارية في ذلك الوقت متوقفا عند انواع السلع ، والرائج منها وطرق البيع والشراء وصولا الى حرية التجارة والتعامل بالمثل ، إذ كانت الدولة تعامل التجار

من البلاد الخارجية معاملة حكوماتها للتجار المسلمين من حيث الضريبة ، ومما يلفت النظر في هذه الحركة المزدهرة هو نشاط المؤسسات المالية والصيرفية كما يسميها الدوري[3]، إذ كان التجار يستخدمون السفاتج التي قامت محل الصكوك والحوالات [4]0

ويتطرق الدوري الى تطور الزراعة مع اتساع الملكيات الكبيرة في العصر العباسي وتكاثر الزنج المستقدمون من افريقيا للعمل في الارض ، وقد استغلت اوضاعهم البائسة من قبل الاقطاعيين للعمل كعبيد في اراضيهم وتكوين **(فيما بعد)** الحركة التي عرفت

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص28 0

(2) المرجع نفسه ، ص31-32 0

(3) المرجع نفسه ، ص35 0

(4) سياتي تفاصيل ذلك في الفصل الخامس ، ص273 0

بأسمهم ضد الخليفة المعتمد (256-270هـ/869-883م) وكذلك من مظاهر النهضة الاقتصادية تطور الصناعة ، و أن لم ترتقي الى مستوى التجارة او الزراعة [1]0

ويبين الدوري الاثار التي ترتبت على هذه النهضة منها ثورة الزنج ، وحركة العيارين والشطار[2]، والقرامطة [3]، الى قيام الخلافة الفاطمية في مصر (363-567هـ/973-1171م) ومحاولتها معالجة الازمة الاقتصادية ، وادخال جملة اصلاحات لتحسين المستوى المعيشي والاجتماعي للسكان [4]0

وفي الفصل الرابع يتناول الدوري الاقطاع العسكري ومن ثم تطويره الى نحو صار الاقطاع فيه وراثيا للارض ذاكرا الاقطاع خلال المدة الايوبية [5]، واعتمادهم النمط السلجوقي [6]، حين تم اقطاع الاراضي للسلطان وامرائه بصورة وراثية ، وهذا ما سار عليه المماليك الذين شكلوا دولة اقطاعية ، والاقطاع فيها لم يقم على ملكية الارض ، بل على وارد الضرائب سواء في مصر ام في بلاد الشام [7]، وبعد اجتياح المغول لبغداد سنة 656هـ/1258م قاموا بتوسيع دائرة الاقطاع العسكري الوراثي ، فادى الى بقاء الاقطاعات الممنوحة للامراء والقادة تحت اشرافها [8]0

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص58-59 0

(2) سياتي تفاصيل هذه الحركة في الفصل السادس ، ص291 0

(3) سياتي تفاصيل هذه الحركة في الفصل السادس ، ص289-290 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص61 0

(5) الدولة الايوبية نشأت في مصر سنة 564هـ/1168م وامتدت لتشمل الشام والحجاز واليمن والنوبة وبعض أجزاء المغرب العربي ، ويعتبر صلاح الدين يوسف بن أيوب مؤسسها 0 ابن الجوزي ، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت597هـ/ 1200م) المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، دار صادر (بيروت ، 1358هـ) ، 1/ 19 0

(6) السلاجقة وهي سلالة تركية حكمت إيران وأفغانستان ووسط آسيا وصولاً إلى كاشغر في الشرق، فضلاً عن العراق والشام والأناضول غرباً وصولا إلى مشارف القسطنطينية 0 الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 30/ 20 0 الصلابي ، علي محمد ، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، دار التوزيع والنشر الإسلامية، (مصر، 2001 م) ، ص 28 0

(7) بيضون ، عبد العزيز الدوري والتاريخ الاقتصادي العربي ، ص73 0

(8) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص80 0

ثانياً : ابحاث الدوري الاقتصادية

تأتي ابحاث الدوري في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي في طليعة الدراسات الاقتصادية لجديتها وتفردها بمعلومات ونتائج قيمة ، إذ تعبر هذه الدراسات عن ريادة في الاهتمام بالتاريخ الاقتصادي ، والارتقاء به الى مستوى النظرية مصطلحا ومنهجا دراسيا [1]، وقد امتاز اسلوب الدوري في بحوثه بالدقة واختيار الالفاظ ، وجاء مركزا ودقيقا حرصا على وقت القارىء ، ومحترما لعقله وتفكيره ، فيضع في ابحاثه الخطوط العريضة والرئيسة للموضوع دون أن يسوق نظرية ما فيفضي ذلك بالضرورة الى مجموعة من الاراء تظهر صواب هذا التحليل وعمقه [2]، إذ قام بتأليف ونشر العديد من البحوث في التاريخ العربي الاسلامي ، وفيما يلي ابحاثه الاقتصادية التي استطعنا الحصول عليها وحسب التسلسل الزمني :

1-نشوء الأصناف والحرف في الإسلام[3]0

تناول الدوري في بحثه هذا بدء تنظيم أهل الصنايع لأنفسهم ، وأهمية هذا الأمر في الكشف عن هوية الأمة ، ونشاطها الطبيعي الذاتي فضلا عن دورها في اثناء الازمات السياسية ، والتراجع الاقتصادي ، ودور الدولة في الاشراف على الاسواق من خلال المحتسب وصلاحياته ، وبوادر النشاط المستقل بين الصناع [4]0

ويرى الدوري أن دور اصحاب الصنائع والحرف زادت اهميته في العصر البويهي وقد حصلت عدة تطورات داخلية في تنظيم الاصناف فاصبح لكل حرفة رئيس من اصحابها ويظهر انه شيخ الصنف ويليه الاساتذة وهم المتقدمون في الصنف ثم يأتي الصناع وكانت الاصناف تحت اشراف المحتسب الذي عليه واجبات كمنع البيوع الفاسدة ومنع التطفيف والبخس في المكاييل والموازين وعلى وفق احكام الشرع مهمته الامر

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط2 ، (بيروت ، 2009م) ، ص7 0

(2) الحمارنة ، صالح ، بحوث ودراسات مهداه الى عبد العزيز الدوري ، عمان ، مطبعة الجامعة الاردنية ، 1998م ، ، ص147 0

(3) نشر في مجلة كلية الاداب ، بغداد ، المجلد الاول ، 1959م 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص14 0

بالمعروف والنهي عن المنكر ، وساعد المحتسب عرفاء يعينهم من أهل الصنف [1]0

ثم يذكر الدوري ظهور تيارات ثورية بين أهل الحرف اواخر القرن الثاني للهجرة كحركة العيارين والشطار وتطورت هذه الحركة ، وتبلور مفهومها الى مفهوم اخر يدعى : الفتوة التي يراها الدوري انها عبارة عن مجموعة مقاييس خلقية وادبية تطورت بتطور المجتمع فضمت هذه الحركة بين صفوفها الكثير من أهل الصنايع [2]0

ثم يخلص الدوري الى أن تنظيمات أهل الصنايع والحرف تدرجت ببطء ضمن الظروف العامة المحيطة بالسيطرة البويهية بها الى أن تطور المجتمع وتوسعت هذه الاصناف وشكلت اهمية في الاحداث السياسية [3]0

2-بحث نظام الضرائب في خراسان في صدر الإسلام[4]0

يبدا الدوري بحثه هذا عن دراسات المستشرقين لنظام الضرائب في خراسان مركزا على فلهاوزن[5]، ودينيت[6]، ويوضح انه لم تكن في خراسان الا ضريبة واحدة تسمى جزية او خراج ، وانها كانت تؤخذ على رؤوس الافراد ، حتى ميز بين الضريبتين فيما

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص22 0

(2) المرجع نفسه ، ص34-36 0

(3) المرجع نفسه ، ص36 0

(4) نشر في مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق ، مجلد49 ، دمشق ، 1984م 0

(5) فلهاوزن مستشرق ألماني كبير 1844- 1918م كتب عن (تاريخ الدولة العربية وسقوطها) وهو مترجم الى اللغة العربية وكتاب (تاريخ اليهود) وغيرها من الكتب وقد عمل في جامعة كوتنكن بألمانيا ودراساته ذات قيمة علمية 0 بدوي ، عبد الرحمن موسوعة المستشرقين ، دار العلم للملايين ، ط3 ، (بيروت ، 1993م) ، ص408-410 ؛ يحيى ، معجم اسماء المستشرقين ، ص797-798 0

(6) دانيال دينيت : باحث ورحالة امريكي ولد عام 1942م في بوسطن اهتم بالبحث في فلسفة العقل درس التاريخ في الجامعة الامريكية في بيروت وتخصص بدراسة الشرق وكتب عن جوانب اقتصادية عدة ولا سيما كتاب (الجزية والاسلام) وهو خاص بموضوع الضرائب الاسلامية 0 ينظر في : المجمعي ، مثنى عباس عواد ، المستشرق دانيال دينيت والضرائب الاسلامية حتى نهاية العصر الاموي دراسة تاريخية نقدية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2012م ، ص160-165 0

بعد ، وتم اعفاء المسلمين من الجزية ، وفرض الخراج على الاراضي عامة [1]0

ويشير الدوري الى أن الادارة المالية في خراسان في صدر الاسلام ليست واضحة لقلة المعلومات ولطبيعتها خاصة بعد عقد امراء المقاطعات اتفاقيات مع العرب الفاتحين تعهدوا بموجبها أن يدفعوا ضريبة سنوية مشتركة [2]، ثم نجد الدوري يعرج في بحثه هذا لايضاح مدلول كلمتي الجزية والخراج [3]، ويبين الدوري حصول تلاعب في جباية الجزية المشتركة ، ويعزو السبب في فرض الجزية على الداخلين في الاسلام بحجة الخوف من نقص المبالغ التي حددتها عهود الصلح ، مما ولد شكوى مستمرة من قبل أهل خراسان ، وكانت نتيجتها حدوث الثورات المستمرة التي استنفذت امكانيات الدولة المادية [4]0

3-بحث نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية [5]0

يبدا الدوري بحثه هذا بأيضاح أن الاقطاع مايزال بحاجة الى دراسات اوسع وأن لفظة الاقطاع اكتسبت مدلولات مختلفة عبر عصور التاريخ الاسلامي [6]، ثم يشير أن الاقطاع اكتسب بمرور الزمن مفاهيم متعددة من منح ارض بملكية دائمة الى منح وارد الارض بدل العطاء ، وبعد أن كان الاقطاع من الصوافي او الارض الموات ، ومن ضياع الخلافة اتسع الى الاراضي الخراجية ، ومن ثم اعطيت اقطاعات بدل الرواتب في

حالات محدودة اواخر القرن الثالث الهجري ، حيث حصل تحول خطير في العراق بعد السيطرة البويهية بمنح الجند اقطاعات بدل العطاء ، ومن ثم اصبح وراثيا ، ثم تطور لدى السلاجقة الى اقطاع مقابل تهيئة المقطع لعدد من الجند مع التمتع بسلطات محلية واسعة [7]0

---

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص47 0

(2) المرجع نفسه ، ص48 0

(3) المرجع نفسه ، ص48-49 0

(4) المرجع نفسه ، ص51 0

(5) مجلة المجمع العلمي العراقي ، العدد الثالث ، المجلد 24 ، 1970م 0

(6) المرجع نفسه ، ص61 0

(7) المرجع نفسه ، ص67-68 0

ثم بين الدوري اراء المستشرقين في الاقطاع والملكيات قبل الاسلام ، و أشار الدوري الى نظام الضرائب في الدولة البيزنطية ، ومن ثم عرج الى منح الاراضي بعد الاسلام وكيف كانت هذه العملية اساس لنشوء الملكيات الكبيرة خلال القرنين الاولين للهجرة [1]0

ونجد الدوري يشير الى أن أهل المدن خاصة قريش كانوا في طليعة من سعى الى امتلاك الارض ، ويشير الدوري الى اتجاه الخلفاء الراشدين في منح الاقطاعات و أن الخليفة عثمان بن عفان (τ) توسع فيها اكثر من غيره [2]0

ويعرج الدوري في بحثه الى الاقطاعات في العصر الاموي ، وكيف زاد واتسعت الملكيات ثم بين اثر الالجاء[3]، في تكوين اقطاعات جديدة ، ووضح مفهوم الاقطاع العسكري عند البويهيين ، ونجد الدوري يسهب في موضوع منح البويهيين الاقطاعات محل العطاء مقابل الخدمة العسكرية [4]، واستعرض ظهور نظام الضمان[5]، وكيف كانت المناطق في السواد تعطى بالضمان اواخر القرن الثالث الهجري [6]0

4-بحث العرب والأرض في بلاد الشام في صدر الاسلام[7]0

سلط الدوري الضوء في بحثه هذا على طبيعة المجتمع العربي في الشام في صدر الاسلام بدراسة بداياته القبلية ، ومراكزه الرئيسة الاولى الاجناد ولا سيما الخطوط الرئيسة المميزة في مدة التكوين[8]0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص74-76 0
(2) المرجع نفسه ، ص77 0
(3) الالجاء : ان يلجيء الضعيف ضيعته الى قوي ليحامي عنها ويؤدي الخراج عن الارض وبذلك يتخلص الملتجيء من تعسف العمال 0 كاتبي ، الخراج ، ص249-250 0
(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص74-76 0
(5) المرجع نفسه ، ص77 0
(6) المرجع نفسه ، ص78 0
(7) نشر في الابحاث الجامعة الامريكية في بيروت ، العدد 27 ، لسنة 1978-1979م 0
(8) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص99 -100 0

ويرى الدوري أن القبائل التي كانت في الشام قبل الاسلام استمرت متمركزة في مواطنها القديمة وانتشرت الى الاراضي المجاورة بتزايد اعدادها [1]، ومن ثم يتكلم الدوري عن السياسة التي وضعت في عهد الخليفة عثمان بن عفان (τ) لاقطاع القبائل القطائع في اماكن نائية لاسكانها [2]، وهذا الامر بقي ساري المفعول في العصر الاموي حيث شجعت الخلافة الهجرة الى الامصار [3]، ثم نجد الدوري يعرج الى موضوع منح الاراضي ايام الخليفة معاوية بن ابي سفيان والخلفاء الذين جاءوا بعده ليقف امام مسألة السماح بشراء الارض الخراجية زمن الخليفة عبد الملك بن مروان ، الا أن ذلك توقف في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز[4]، ثم يتوسع الدوري في الحديث عن منح الاقطاعات في العصر الاموي ، ويشير الى أن اغلب ملاكي هذه القرى من الامراء الامويين وبينهم بعض اشراف القبائل [5]0

ويستعرض الدوري في بحثه هذا الى الاراضي التي استغلتها القبائل في العصر الاموي من متروكة وموات تم احياؤه ، وهذا مما وسع رقعة الارض الزراعية ، واستقرار القبائل عليها وخاصة بعد انتقال السلطة الى العباسيين ، ثم يعزو الدوري تخفيض الخراج الى الربع سنة 210هـ/825هـ لأرضاء القبائل العربية [6]0 ويخلص أن الصفة البارزة التي تميز الملكيات الزراعية هي انفصال الملكية في الغالب عن استغلال الارض ، فكان الملاكون يعهدون بزراعتها للوكلاء [7]0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص103 0
(2) المرجع نفسه ، ص104 0
(3) المرجع نفسه ، ص105 0
(4) المرجع نفسه ، ص107 0
(5) المرجع نفسه ، ص108 0
(6) المرجع نفسه ، ص112 0
(7) المرجع نفسه ، ص112 0

5-بحث في التنظيم الاقتصادي في صدر الاسلام[1]0

يبدا الدوري بحثه هذا بالاشارة الى تدابير الرسول (ρ) للاراضي التي دخلت في نطاق الاسلام في الجزيرة العربية فيقول : ((**وكانت عادة تدابير عملية تناسب وضع الامة الجديد ، ووجهتها وظروف الحصول على الارض ، وتوفر الايدي العاملة**)) [2]0

ويشير الدوري أن عامة اراضي الجزيرة العربية اعتبرت عشرية في عهد الرسول (ρ) وصار هذا الاجراء سابقة اتبعت زمن الراشدين في معاملة الارض في بقية انحاء الجزيرة [3]0

ونجد الدوري يسترسل في بحثه هذا في موضوع مدلول كلمة الفيء[4]، فيرى أن هذه الكلمة تطلق على وارد البلاد المفتوحة أي الخراج والجزية وضرائب التجارة فيما يعرض رأي أن لفظة الفيء تدل على ارض الخراج او على واردها [5]0

ثم يعرج الدوري الى مواضيع اخرى منها ارض الخراج والصوافي وتنظيمات عمر بن الخطاب (τ) في السواد والعطاء في العصر الراشدي ، ونجده يركز في موضع اخر من بحثه على اراضي الصوافي ، واحياء الاراضي الموات والاراضي الخراجية وارض الصلح والعنوة [6]0

ويشير الدوري في نهاية بحثه هذا الى أن القرنيين الاولين كانا فترة التكوين بالنسبة الى ملكية الارض او استغلالها فقد تحولت ملكية ارض الصوافي من المقاتلة الاوائل الى بيت المال ، وكان بأمكان الخليفة أن يتصرف بها [7]، ولكن منذ ايام الخليفة عمر بن عبد العزيز استقرت لبيت المال في الغالب ، وصارت بعدئذ في وضع يمثل وضع الاراضي

---

(1) نشر في مجلة العلوم الاجتماعية ، الكويت عدد خاص ، 1981 م 0

(2) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص140 0

(3) المرجع نفسه ، ص141 0

(4) سياتي تفاصيل هذا الموضوع في الفصل الرابع ، ص250 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص143 0

(6) المرجع نفسه ، ص144 0

(7) المرجع نفسه ، ص159 0

الخراجية[1]، ثم يتحدث الدوري عن محاولة الخليفة عمر بن عبد العزيز الاصلاحية بمنع بيع الاراضي الخراجية [2]0

نخلص أن الدوري في بحثه هذا بحث في مسألة الارض منطلقا من نظرة الاسلام اليها في عهد الرسول (ρ) وعهد الخليفة عمر بن الخطاب(τ) (13-23هـ/634-643م) في الجزيرة العربية والسواد ، وقد شمل الاراضي المفتوحة عامة ، وصارت تدعى الاراضي الخراجية ، وقد وجد بالاضافة اليها صنفان : هما اراضي الصوافي واراضي الموات ، فضلا عن تطرق الدوري في هذا البحث عن الاراضي في عهد الخليفة عثمان بن عفان (τ) (23-35هـ/644-656م) وكيف اعطيت الاراضي للمقاتلة لا سيما لأجناد الشام ، وقد استمر اقطاع الاراضي ايام الامويين 0

6-بحث نظام الضرائب في صدر الإسلام ملاحظات وتقييم[3]0

يبدا الدوري بحثه هذا بالاشارة الى أن متطلبات دراسة أي نظام مالي يستوجب العناية بأصوله وتطوره مع تحليل نقدي للمواد الاولية المتيسرة اخذاً بنظر الاعتبار الابحاث الحديثة في هذا المجال خاصة في كتابه النظم الاسلامية ، وفي كتابات عدة من المستشرقين [4]0

ومن ثم يعرج الدوري الى بيان متطلبات دراسة نظام الضرائب فيقول : ((**تتطلب دراسة نظام الضرائب تفهما افضل للمواد الاولية اذ يلزم الالتفات بصورة خاصة الى العهود الاولى بأعتبارها بعد التدقيق وثائق معاصرة لها أهميتها في توضيح معاني ألمصطلحات في الضرائب ، وفي تبيان طبيعة تلك الضرائب**)) (5)0

ويشير الدوري الى اهمية اراء الفقهاء في هذا النظام ومقارنته بالمعلومات التاريخية التي قد توصل الى نتائج ايجابية حسنة (6)، ويوضح الدوري مفهوم كلمة الجزية في انها

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص159 0

(2) المرجع نفسه ، ص160 0

(3) نشر في مجمع اللغة العربية دمشق ، مجلد49 ، دمشق ، 1984م 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص83 0

(5) المرجع نفسه ، ص84 0

(6) المرجع نفسه ، ص84 0

كانت تدل على ضريبة الراس في عصر الرسول (ρ) وبمعنى العهود في العصر الراشدي 0 اما بالنسبة لكلمة الخراج فلم تكن هناك سابقة واضحة بمعنى ضريبة الارض اذا قرر الرسول (ρ) على الاراضي العربية في الجزيرة دفع العشر ، وفي العصر الراشدي قرر الخليفة عمر بن الخطاب (τ) فرض ضريبة الخراج على الاراضي المفتوحة (1)0

ويتحدث الدوري في بحثه هذا ايضا عن مجال الاعفاء من الضريبة ، وكيف يساعد ذلك على التمييز بين ضريبتي الجزية والخراج ذاكرا بعض الامثلة منها تاكيد الخليفة عمر بن عبد العزيز في أن دخول الاسلام يعفى من الجزية لكن لا يعفى من الخراج (2)0

ثم يعرج الدوري الى القاء نظرة على وضع السواد والجزيرة الفراتية (3)، وبلاد الشام وخراسان ، وقد سلط الدوري الضوء على اقليم خراسان ، وما حدث فيه من مشاكل لا سيما فيما يخص فرض الجزية على المسلمين الجدد ، ثم اخيرا يخلص الدوري الى نتيجة انه كان قد تم فرض ضريبتان في خراسان ضريبة الارض وضريبة الراس (4)0

يمكن القول أن الدوري في بحثه هذا يؤكد على ضرورة اعادة النظر في المشاكل الناجمة عن نظام الضرائب في الشام والجزيرة وفي خراسان ليصل في بحثه الى تثبيت

اسس النظام المالي في بلدان الخلافة الاسلامية ، القائم على وجود ضريبتي الجزية ، والخراج في السواد ، والجزيرة ، والشام 0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص84 0

(2) المرجع نفسه ، ص85 0

(3) الجزيرة الفراتية هي المنطقة المحصورة ما بين غربي نهر دجلة ، وشرقي نهر الفرات ، وتشمل على ديار ربيعة ومضر وبكر ، وقد فتحت الجزيرة الفراتية في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على يد عياض بن غنم 0 الاصطخري ، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفارسي (ت341هـ/952م) : المسالك والممالك ، دار صادر ، (بيروت ، 2004م) ، ص 71 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص86 0

7-بحث التنظيمات المالية لعمر بن الخطاب (τ) في السواد والجزيرة [1]0

يمهد الدوري لبحثه بفكرة اولية عن نظام الضرائب البيزنطي مفترضا أن العرب ربما افادوا من هذه التجربة السابقة [2]، ثم ينتقل الى مدلول كلمة الجزية والخراج وتنظيمات الخليفة عمر بن الخطاب(τ) في السواد ، وما انطوت عليه هذه الاجراءات من تفاصيل [3]، ويذكر الدوري كذلك عهود الصلح مع بعض المدن الشامية رابطا بين تنظيم الادارة والاحصاءات التي تمت سابقا [4]، ويعرج فيها على عدة روايات عن عهود ، وما تنطوي عليه من ابعاد اقتصادية ، لاسيما تلك التي وضعت كاجراء مؤقت لتموين الجنود ، اما بشأن الصلح مع حمص [5]، فيورد روايات عدة يستخلص منها بعد المقارنة قيمة الجزية على المدينة ونوعها ، وهكذا بالنسبة الى باقي المدن الشامية [6]0

ثم يعرج الى اراضي الصوافي ووضعها بعد الفتح ومقادير غلتها زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وكيف اعتبرها فيء للمقاتلة وأقر توزيعها عليهم [7]، من خلال روايات سيف بن عمر[8]، الذي ينقل عنه الطبري ، ومن ثم يبحث الدوري في الاقطاعات من

اراضي الصوافي ، ويستمر الدوري في الحديث عنها حتى العصر الاموي ومجيء الخليفة معاوية بن ابي سفيان وربطه الصوافي ببيت المال [9] 0

(1) القاه الدوري في المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام ، الندوة الثانية ، 1985م 0

(2) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص163 0

(3) المرجع نفسه ، ص164 0

(4) المرجع نفسه ، ص170 0

(5) قلعة حصينة بين دمشق وحلب 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 302 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص183 0

(7) المرجع نفسه ، ص185 0

(8) سيف بن عمر التميمي مؤرخ مشهور في روايته للحديث ، وآصله من الكوفة كان اخبارياً عارفاً ذكر له الطبري روايات في تاريخه توفي سنة 200هـ/ 815م 0 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايماز (ت 748هـ/1347م)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، (بيروت ، 1963م) ، 255/2 0

(9) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص187 0

8-بحث تنظيمات عمر بن الخطاب (τ) المالية : الضرائب في بلاد الشام[1] 0

أشار الدوري في بداية بحثه هذا الى نظام الضرائب البيزنطي في بلاد الشام ، فأشار الى أن الضرائب الاساسية في بلاد الشام كانت على نوعين ضرائب نظامية واخرى غير نظامية الاولى كانت تفرض على الارض وضريبة على الراس 0 اما الضرائب غير النظامية فكانت تفرض في مناسبات خاصة مثل ضريبة التاج ، وهي ضريبة نقدية وضريبة الطعام لسد الحاجات المتغيرة للحاميات وللادارة الرومانية 0

ويرى الدوري أن المسلمين افادوا من هذا النظام ، لكن بعد تبسيطه والاشراف عليه وجعله مركزياً مباشراً ، و أشار الى فتح المدن ، وابرام اتفاقيات الصلح في بصرى[2] 0 ودمشق ، وحمص ، فيقول : « **أن الاتفاقيات الاولى مع بصرى ودمشق وحمص كانت على الجزية ، وأن المسلمين اخذوا مبالغ نقدية او عينية في هذا الاطار لمواجهة نفقات المقاتلة ، وانهم ردوها في دمشق وحمص حين اقتضت ضرورات الحرب والانسحاب**

منها)) [3]، ثم بدايات تنظيم الادارة بعد استقرار الفتح ، وامر عمر بن الخطاب (τ) بأجراء مسح للاراضي ، واعادة النظر في الجزية في المدن [4]0

ويتحدث الدوري في نهاية البحث مستغرباً عن تكرار الاشارات عن فتح مدن بصرى ودمشق وحمص صلحا والى فتح القرى والارياف عنوة في حين أن الارياف تابعة للمدن اداريا ويختم وجهة نظره في ذلك بالقول : ((**تبقى لهذه الاشارات دلالتها اذ أن الضرائب في المدن محددة ومن هنا الاشارة الى الصلح في حين انها على الطاقة في الريف (على الارض) ومن هنا الاشارة الى الارض اخذت عنوة**)) [5]0

(1) المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام في العهد الاموي ، الجامعة الاردنية ، 1987م 0

(2) بصرى مدينة بالشام من اعمال دمشق ، وهي قصبة كورة حوران مشهورة عند العرب ، وذكرت كثيرا في اشعارهم 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 441/1 0

(3) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص195 0

(4) المرجع نفسه ، ص198 0

(5) المرجع نفسه ، ص205 0

9-بحث الضرائب في السواد في العصر الأموي[1]0

شكل الدوري في بحثه هذه اطارا كاملا لنظام الضرائب في السواد في العصر الاموي تطرق فيه الى جوانب هامة واساسية عن الضرائب لم ينتبه اليها احد من قبل سواء في أشاراته الى الارث المحلي البيزنطي والساساني في الشام والسواد والجزيرة او الاراء الاستشراقية او الاشارة الى نظام الضرائب في الواقع ، واراء الفقهاء في الضرائب ، واصولها الاولى في حقبة صدر الاسلام [2]0

وركز الدوري في بحثه هذا على اصلاحات الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وكيف اعاد النظر في خطة الضرائب عامة ، فاعتبر الجزية رمز الخضوع واعفى منها المسلمين ، وقرر ابقاء الخراج موردا ثابتا بأعتباره ايجارا للارض لايعفى الاسلام منه ، واكد ذلك بمنع بيع الارض الخراجية ، واراد ابقاء الصوافي ملكاً لبيت المال وامر بأعطائها بالمزارعة [3]، ولكنه لم يتعرض للقطائع السابقة من الصوافي [4]، ثم نجد

الدوري يختم بحثه هذا بالحديث عن سياسة تنظيم الضرائب اواخر الدولة الاموية ، وكيف تارجحت بين العودة الى السياسة المالية قبل اصلاحات الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وبين الاخذ بخطته ، وبدأت فكرة تثبيت الارض على الخراج تزداد رسوخا ، وتحد من تحول ارض الخراج الى عشرية ، كما ساعد اصلاح النقد من قبل عبد الملك على وضع اساس أوضح في الجباية [5] 0

(1) نشر في كتاب (بحوث ودراسات مهداة الى الدكتور عبد الكريم غرايبه) تحرير : ناظم كلاس ، (عمان ، 1987م) 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص209 0

(3) المزارعة مفاعلة من الزرع او الزراعة وهو الانبات والزرع والزراعة بمعنى الحرث والحراثة والفلاحة 0 النسفي ، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل (ت 537هـ/1142م) ، طلبة الطلبة ، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ، (بغداد ، 1311هـ) ، ص304 ؛ الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت587هـ/1191م) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، ط2، (بيروت ، 1986م) ، 175/6 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص235 0

(5) المرجع نفسه ، ص240 0

المبحث الرابع :

اعمال الدوري الاخرى في الدراسات الاقتصادية

1-الاشراف

أ-الرسائل والاطاريح

لقد وجه الدوري عددا من طلابه للعمل على دراسة النظام الاقتصادي الإسلامي ، واشرف على العديد من الدراسات الاقتصادية ، وقد قمنا بأحصاء ما استطعنا العثور عليه من هذه الدراسات ، والتي اصبحت فيما بعد كتب منشورة ، وفيما يلي بعضا منها ، وحسب التسلسل الزمني :

-غيداء خزنة كاتبي ، الخراج منذ الفتح الاسلامي حتى اواسط القرن الثالث الهجري الممارسات والنظريات ، اطروحة دكتوراه منشورة ، الجامعة الاردنية ، 1994م 0

-زيد ابو الحاج ، الفلاحة ، رسالة ماجستير ، عمان ، 1998م 0

-فالح حسين ، الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الاموي ، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الاردنية ، 1978م 0

-جمال جودة ، العرب والارض في العراق في صدر الاسلام ، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الاردنية ، 1979م 0

-محمد المناصير ، احياء الاراضي الموات عن كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ، دراسة وتحقيق ، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الأردنية ، 1992م 0

-محمود ابراهيم ، الحياة الزراعية في الحجاز ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، 1996م [1]0

ب-الكتب

اشرف الدوري على بعض الكتب الاقتصادية منها :

1-كتاب الفهارس التحليلية للاقتصاد الاسلامي

أشرف الدوري على اصدار كتاب الفهارس التحليلية للاقتصاد الاسلامي مرتبة على الموضوعات وعلى المصادر بلغت نحو (24) جزءا رتبت فيها النصوص اولا حسب

(1) من موقع الجامعة الاردنية ، قسم الدراسات العليا ، الرسائل الجامعية (new,culture.gov,jo) 0

المصادر بحيث تذكر في كل جزء مرتبة على الحروف ثم يعّرف بالمصدر وطبيعته وأجزائه وتحلل مقدمته وتحدد الاجزاء التي كانت مصدراً مباشراً للبيانات المستخرجة ثم تورد النصوص المأخوذة بنصها مرتبة على الابواب الفقهية مع الاشارة للجزء والصفحة [1]0

2-كتاب الجامع لنصوص الاقتصاد الإسلامي

وهو عبارة عن معجم اقتصادي واسع صدر هذا الكتاب عن مؤسسة آل البيت للفكر الاسلامي ، بعمان سنة 2003م 0 فقد رأت هذه المؤسسة جمع أشارات الاقتصاد الاسلامي ، ونصوصه في مرجع مقرب يستند عليه الباحثون ، بحيث تصنف فيه المواد حسب ابوابها المشتركة ، فدرس هذا المشروع ، ووضع له خطته وقواعده ، فحدد مصادره بالرجوع الى مصادر التراث الاسلامي ، والى ومجاميع الوثائق التي تتحول

فيها الاحكام الشرعية الى تطبيق فعلي في حياة الناس ومعاملاتهم ، فبلغ عدد المصادر والمراجع التي استخلصت مادتها (**1700**) عنوان 0 فيما بلغ عدد المصادر حوالي (**1500**) مصدر تولى مجموعة من الباحثين قراءتها ، واستخراج الاشارات والنصوص التي تتصل بالمواضيع فيها 0 اما مواد الجامع لنصوص الاقتصاد الاسلامي ، فقد تم تصنيفها بعد ترتيبها وفق حروف الهجاء ، وفق الموضع الذي تنتمي إليه مع الاشارة لمصدرها وموضوعها من المصادر المنقولة عنه 0

ويذكر مدير مؤسسة ال البيت (**ابراهيم شبوح**) في مقدمة هذا الكتاب اشرف الدوري عليه قائلا : ((**اشرف على متابعته على امتداد عقدين المؤرخ الجليل الاستاذ الدكتور عبدالعزيز الدوري فحدد مصادر العمل التي يمكن أن تمد محتوياتها بأفادات مستوعبة وواضحة وحتى لا تبقى افادات المصادر قاصرة على القواعد والاحكام المجردة أرتى أن يمتد البحث الى مصادر التاريخ الاسلامي**)) [2] 0

---

(1) مجموعة من الباحثين ، فهارس التحليلية للاقتصاد الاسلامي ، اشراف ، عبد العزيز الدوري ، مؤسسة آل البيت ، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية ، مكتبة صالح كامل (عمان ، 1985م)

(2) مجموعة من الباحثين ، الجامع لنصوص الاقتصاد الاسلامي ، اشراف ، عبد العزيز الدوري ، مؤسسة آل البيت ، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية ، مكتبة صالح كامل (عمان ، 2003م) ، ص1 0

يبدأ الدوري هذه الدراسة بالاشارة الى ألفهرسة في العصر الحديث ، ثم يعرج الى الفهرسة في التراث الاسلامي ، لينتقل الى محاولات فردية للفهرسة في الاقتصاد الاسلامي ، وينتهي بالحديث عن ألفهارس ألتحليلية للاقتصاد الاسلامي من خلال اهميتها وقيمتها 0

يشير الدوري في تقديمه لهذا الكتاب الى موضوع الفهرسة واهميتها في الاشارة الى المصادر ، والمراجع التي تتصل بموضوع ما ، والتعريف بها اذ كانت عناوينها تدل على ذلك ، وهي اكثر اهمية حين تشير الى مصادر لاتدل عناوينها على محتواها ثم يعرج الى بيان ما تم اعداده من فهارس في هذا الكتاب فيقول : ((**لقد اعددنا اربعة وعشرين جزءا من الفهارس التحليلية للاقتصاد الاسلامي وفقا للموضوعات ، يبدا كل**

منها بالملاحظات المنهجية ، وبالموضوعات المقترحة للفهرسة ، وينتهي بقائمة المصادر ، والمراجع التي تمت فهرستها ثم بفهرس عام لموضوعات الجزء)) [1] 0

ويبين الدوري لقد كان نطاق الفهرسة واسعا اذ شملت اصناف عديدة من كتب الاصول والتراث والتفسير والفقه والفتاوى والتاريخ والتراجم (**عامة وخاصة**) والطبقات والانساب والادب والمعاجم والجغرافية والرحلات والخراج والفلاحة والحسبة [2] 0

2-التحقيق

حقق الدوري بعضا من الكتب منها :

-حقق الدوري مع عبد الجبار المطلبي كتاب (**أخبار العباس وولده**) وذلك سنة 1971م وهي رسالة لمجهول ، تتحدث عن تاريخ الدعوة العباسية السرية ، وقد عثر على مخطوطة هذا الكتاب في مكتبة مدرسة أبي حنيفة في الأعظمية في بغداد [3] 0

---

(1) الجامع لنصوص الاقتصاد الاسلامي ، ص1-2 0

(2) المرجع نفسه ، ص26 0

(3) مؤلف مجهول ، أخبار الدولة العباسية وفيه أخبار العباس وولده لمؤلف من القرن الثالث الهجري (عن مخطوط فريد من مكتبة مدرسة أبي حنيفة) ، تحقيق : عبد العزيز الدوري ، عبد الجبار المطلبي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، (بيروت ، 1971م) 0

- حقق الدوري الجزء الرابع من كتاب (**أنساب الأشراف**) للبلاذري بتكليف من جمعية المستشرقين الالمانية ببيروت عام 1972م [1] 0

-اشرف الدوري على تحقيق كتاب (**المقنع في الفلاحة**) لابن حجاج الاشبيلي الأندلسي تحقيق : صلاح جسار ، جاسر ابو صفية ، نشره مجمع اللغة العربية الأردني عام 1982م 0

3-التقديم

قدم الدوري بعض الكتب الاقتصادية ، منها حسب التسلسل الزمني :

أ-كتاب الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الاموي لفالح حسين

يبدأ الدوري تقديمه لهذا الكتاب المطبوع عام 1978م ، والذي يبحث في موضوع الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الاموي اهمية البحث في الجانب الاقتصادي قائلا : ((**البحث في الحياة الاقتصادية حديث نسبيا ، ومن الخير أن يلتف اليه ، وبدونه تبقى جوانب اساسية في تاريخنا غير مفهومة**)) [2]، وهذا يدل على اهمية الاقتصاد في فهم احداث التاريخ كاهميته في نواحي الحياة كافة 0

ثم يعرج الدوري الى الحديث عن مصادر هذا الجانب قائلا : ((**فكتب التاريخ ، والتراجم ، والطبقات المعروفة ، لاتخلو من أشارات ، وبينات تتصل بالحياة الاقتصادية ، ولكنها قليلة ، ومبعثرة بذاتها ، وتتطلب جهدا ، واناة للحصول عليها وهي بعد ذلك تتباين بأختلاف المناطق ، والفترات التاريخية 000 ولكن تجدر الاشارة الى كتب الخراج والحديث والفقه اضافة الى كتب الجغرافية والرحلات ، فهي مصادر هامة للتاريخ الاقتصادي ، فضلا عن انها منابع للفكر الاقتصادي**)) [3]0

---

(1) البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) : انساب الاشراف ، القسم الثالث العباس وولده ، (بيروت ، 1978م) 0

(2) حسين ، فالح ، الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الاموي ، مطابع دار الشعب (الاردن ، 1978م) ، ص4 0

(3) المرجع نفسه ، ص4 0

ويؤكد الدوري في تقديمه هذا اهمية الاثار الحضارية في المساعدة على الكشف عن الحياة الاقتصادية خاصة في بلاد الشام موضوع التقديم قائلا : ((**فبقايا القنوات ، والسدود ، ومنشآت الري خير ما يساعدنا على معرفة نشاط الزراعة ، وامتدادها ، وعلى اساليب الري ، وتنظيمه ، وقد يكون لدراسة ما يسمى بألقلاع الصحراوية في بلاد الشام اهمية في فهم الاعمار الزراعي ، وقد تلقى دراسة السكة والنقد ضوء على النظام الزراعي ، وعلى بعض المشاكل المتصلة بألزراعة ، فأصلاح عبد الملك بن مروان للنقد مثلا يتصل من ناحية بمشكلة الضرائب النقدية على الحاصلات الزراعية**)) [1]0

ثم يركز الدوري على اهمية الدراسات الاثرية في فهم الحياة الاقتصادية فيبين أن الاشارات التاريخية تدل على نشاط ملحوظ في احياء الموات ، واستصلاح الاراضي في صدر الاسلام ، ولكن يبقى القول الفصل لما يكتشفه البحث في الاثار من نتائج [2]0

ونجد الدوري يشير الى حصول تطور في اساليب الزراعة ، وفي الري فضلا عن دور التجار والمرابين في تسليف الفلاحين وجهود اصحاب الاقطاع لربط الفلاحين بالارض وعلى طريقة توزيع المياه احيانا كما في غوطة دمشق [3]، اضافة الى تحديد مواسم الزراعة 0

اخيرا يبين الدوري جهد المؤلف في دراسته الحياة الاقتصادية في بلاد الشام في صدر الاسلام ، ويدعو العاملين في حقل التاريخ أن يلتفتوا الى التاريخ الاقتصادي قائلا : ((**أن التبحر في الاقتصاد والعوامل الاقتصادية يضيف ابعادا الى دراسة التاريخ الاقتصادي ويعمق فهمه 0 هذا ما فعله الباحثون في الغرب ، ونرجو أن يكون سبيل البعض من الاقتصاديين في بلادنا**)) [4]0

---

(1) الحياة الزراعية في بلاد الشام ، ص4 0

(2) المرجع نفسه ، ص5 0

(3) المرجع نفسه ، ص5 0

(4) المرجع نفسه ، ص5 0

ب-كتاب (الخراج منذ الفتح حتى اواسط القرن الثالث الهجري الممارسات والنظريات) لغيداء خزنة كاتبي

يبدأ الدوري تقديمه لهذا الكتاب المنجز عام 1994م والذي كان في الاصل اطروحة دكتوراه اشرف عليها بنفسه في توضيح اهمية موضوع الخراج قائلا : ((**أن للخراج اهمية كبرى في تاريخ الدولة الاسلامية ، فبعضهم ينسب الى مقاديره وأساليب جبايته الكثير من الحركات والثورات ، ويربط اخرون بينه وبين الاوضاع الزراعية من حيث الازدهار او التدهور ، ويذهب اخرون الى انه القاعدة التي تستند اليها الدولة ، وأن ادارتها المالية تتركز عليه**)) [1]0

ثم يبين الدوري جذور نظام الخراج في الدولة الاسلامية ، وكيف انه استمرار للنظم الادارية القائمة قبل الاسلام ففي بلاد الشام ، ومصر كان استمرار للنظام البيزنطي وانه في العراق ، والمشرق استمرار للنظام الساساني [2]0

ويعرج الدوري الى الاشارة الى مصادر دراسة موضوع الخراج بقوله : ((**دراسة الخراج تفرض على الباحث الجاد الرجوع الى مصادر متنوعة تاريخية ، وفقهية وادبية ، وجغرافية ، ووثائقية ، ولكل مجموعة منهجها ، واسلوبها مما يفرض على الباحث جهدا كبير ليستطيع فهم مصادره ، وتحليلها ، وتقييمها في هذا فالموضوع الا أن دراسة النظامين الساساني والبيزنطي تتطلب الرجوع الى الدراسات الحديثة باللغات الاجنبية ، للتعرف عليهما في تطلب فحص الجذور ، وتحديد الاصول**)) [3]، وهذا يجب أن يستوعبه جيدا ويطبقه بدقة كل باحث في هذا المجال 0

ويوضح الدوري أن هناك عدة دراسات عن موضوع الخراج ، ومن الاهمية الاطلاع عليها ، وهي ضرورية من مدة الى اخرى ، لتقييم البحث في الخراج بعامة ، وللتعرف على الثغرات فيه ، وللاحاطة بما نشر من مصادر جديدة تتصل به [4]0

---

(1) كاتبي ، الخراج منذ الفتح ، ص9 0

(2) المرجع نفسه ، ص9 0

(3) المرجع نفسه ، ص10 0

(4) المرجع نفسه ، ص10 0

ج-كتاب (التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري) للدكتور نجمان ياسين 0

يبدأ الدوري تقديمه لهذا الكتاب والمطبوع عام 2004 م للدعوة الى اعادة كتابة التاريخ العربي ، والى كتابته بمنهج جديد وروح جديدة قائلا : ((**أن هناك من يدعو الى رسم الخطوط الكبرى للتاريخ العربي لتبين الاطر ، وعرض الاتجاهات الرئيسة ثم القيام بدراسات تفصيلية في نطاق ذلك**)) [1]0

ويشير الدوري الى أن الافضل في رؤية البعض قيام الباحثين بدراسات تفصيلية لمختلف المراحل التاريخية والموضوعات والادوار ثم الاتجاه بعد ذلك الى رسم

الخطوط ، وتبين الاتجاهات ، وتكوين النظرة الشاملة ، ويتصل بذلك القول بدراسة النواحي التاريخية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية كلًا على حدة ليمكن التعمق في الدراسة ، وتوضيح جوانب كل حقل على انفراد ، وتوفير التخصص المطلوب لكل ناحية [(2)]0

ويبين الدوري في تقديمه هذا الى تطور الكتابة التاريخية عند العرب في الحاضر قائلا : ((**من الواضح الالتفات المتزايد الى النواحي الحضارية لتاريخ العرب ، ولا سيما النواحي الاجتماعية ، والاقتصادية فهذه النواحي اكثر استمرار ، وابعد اثر في المسيرة التاريخية كما انها عامل مهم في تكوين نظرة شاملة للتاريخ ، ودراسة التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري تدخل ضمن هذا الاطار فالقرن الاول يمثل مدة وضع الاسس ، ورسم الخطوط لبناء المجتمع العربي الاسلامي ، وتكوين الحضارة العربية الاسلامية في القرن الاول الهجري**)) [(3)]0

ويعرج الدوري الى اهمية المدينة قائلا : ((**كانت المدينة ابتداء مهد الدعوة ، وبلد الهجرة وموطن بناء الامة ، ومن المدينة انطلقت الفتوحات ، ومنـها خطط لتعبئـة الامـة**

---

(1) ياسين ، نجمان ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري ، منشورات وزارة الثقافة ، (سوريا ، 2004م) ، ص5 -6 0

(2) المرجع نفسه ، ص6 0

(3) المرجع نفسه ، ص6 0

والجهاد ، واليها توالت الاموال ، وجاءت جماعات من شعوب اخرى فنشط العمل في الزراعة ، وفي اعمار الارض ، وتوسعت الفعاليات التجارية والصيرفية ، وظهرت الفوارق الاجتماعية ، وفيها تكون مجتمع مختلط من العرب والموالي والعبيد كل هذا يشعر بأهمية دراسة المدينة في القرن الاول الهجري)) [(1)]0

أشار الدوري بتركيز الباحث على النواحي الاجتماعية والاقتصادية والمالية قائلا :

((**فدرس وضع المدينة الاجتماعي والاقتصادي قبل الهجرة ثم تناول التحولات الاجتماعية التي تلت الهجرة ، وحلل وضع الفئات الاجتماعية التي تكون مجتمع المدينة ، ثم دراسة التطورات الاقتصادية في مجال الزراعة وملكية الارض ، وفي نطاق التجارة والصيرفة ثم الاوضاع المالية فيما يخص الواردات والنفقات**)) [(2)]0

واخير اشاد الدوري بجهد الباحث في البحث عن المعلومات والاشارات التي تتصل بموضوعه من كمجموعة من المصادر في التاريخ والانساب والادب والفقه واللغة والمعاجم ، واعطى الدراسات الحديثة حقها من عنايته محاولا قدر الامكان أن يحلل ، وأن يجتهد ، وأن يرسم صورة شاملة لمجتمع المدينة في صدر الاسلام 0

4-كتاب (الخراج لأبي يوسف) ، تحقيق : محمد المناصير

يبتدء الدوري تقديمه لهذا الكتاب المحقق عام 2008م في بيان اهمية كتاب الخراج للقاضي ابو يوسف موضوع التحقيق قائلا : ((**أن كتاب الخراج لأبي يوسف من الاصول الفقهية الاولى التي تتناول الخراج ، ولعل كتابته تتصل برغبة العباسيين في اظهار شيء مما يشيروا اليه فيه ، اثناء الدعوة العباسية من الاصول الموجودة في الكتاب والسنة كما ان العباسيين حرصوا على كسب الفقهاء الى جانبهم ، وتأييد سلطانهم بهم ، ومن هنا كان طلب الخليفة هارون الرشيد (170-193هـ/787-809م) من ابي يوسف قاضيه الاول ان يكتب له هذا الكتاب في الخراج**)) [3] 0

(1) نجمان ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية ، ص7 0

(2) المرجع نفسه ، ص8 0

(3) كتاب الخراج لابي يوسف يعقوب بن ابراهيم الانصاري (113-182هـ/371-798م) ، تحقيق: محمد عبد الحفيظ المناصير ، تقديم : عبد العزيز الدوري ، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، (عمان ، 2008م) ، ص13 0

ويوضح الدوري طريقة تناول او يوسف لموضوع الخراج قائلا : ((**لم يتناول ابو يوسف الخراج من وجهة فقهية فحسب ، بل درس الخراج في الواقع ، وحاول أن يحيط بأوضاعه العملية ومشاكله ولا سيما في السواد والجزيرة الفراتية ، وقدم لنا معلومات تاريخية دقيقة عن اوضاع الخراج وطرق جبايته ومشاكله في العصر العباسي الاول ، وهي تمثل اقدم ماوصلنا من معلومات**)) [1] 0

ثم يبين الدوري مصادره ويقول : ((**وقد جاءت مصادر ابو يوسف متنوعة في كتابه فقد افاد من كتب الحديث افادة واسعة ، واخذ عن بعض الصحابة (ψ) والتابعين ، كما اخذ عن الفقهاء ، ولا سيما عن استاذه ابي حنيفة ، وسأل أهل الخبرة وافاد من خبرته ، واجتهد في كثير من الامور ، وافاد ابو يوسف كثيرا من اصحاب**

المغازي ، ومن اخباريين ورواة ، وقدم معلومات تاريخية مبكرة)) [2]، ونجد الدوري يشير الى معنى الخراج عند ابو يوسف قائلا : ((**أن الخراج عند ابي يوسف لا يعني ضريبة الارض وحدها ، بل مختلف الموارد المالية للدولة الاسلامية ، وهو مصطلح استقر على هذا المفهوم في عصر ابي يوسف))** [3]0

ويشير الدوري المبررات اعادة تحقيق كتاب الخراج لابي يوسف قائلا : ((**وقد نشر هذا الكتاب في عدة طبعات وبعضها جيد ، ولكن هذه اول محاولة تتوفر امام صاحبها اوسع مجموعة من مخطوطات كتاب الخراج ، فضلا عن الطبعات التي صدرت له ، ولذا يجيء النص بأوفى صور ممكنة ، وسيرى القارىء مدى الجهد الذي بذل في تحقيق النص ، وهذا يبرر اعادة تحقيقه ونشره))** [4]0

---

(1) كتاب الخراج لابي يوسف ، ص 13 0

(2) المرجع نفسه ، ص 13 0

(3) المرجع نفسه ، ص14 0

(4) المرجع نفسه ، ص15 0

4-الترجمة

ترجم الدوري بحث النقابات الاسلامية لأستاذه برنارد لويس ، وقد تعذر علينا العثور على ترجمات اخرى له ، وقد أشار الدوري في مقدمته هذه الترجمة أن اكثر الكتاب والمؤرخين العرب عنو بسرد الوقائع ، ووصف ابهة القصور وعظمة السلطان وجعلوا التاريخ سلسلة حوادث متفرقة متباينة ، واغفلوا التيارات الاجتماعية التي كان لها اكبر الاثر في سير التاريخ يظهر هذا لا سيما في التاريخ الاسلامي ، ثم تنبه بعض المستشرقين لذلك ، وحاولوا أن يسدوا بعض هذا النقص ، ومن هؤلاء برنارد لويس[1]0

ثم يشير الى سبب ترجمته قائلا : ((**وقد ترجمت هذه الرسالة لأنها تعطي القارىء العربي فكرة عن نظرة بعض المستشرقين ، الى بعض مظاهر الحياة**

الاجتماعية ، والاقتصادية في التاريخ الاسلامي)) [2]، وممكن عرض بعضا من فقرات الترجمة حيث يشير الدوري نقلا عن الباحث أن طوائف أهل الصناعات والحرف هي من اهم ظواهر الحضارة الاسلامية في القرون الوسطى ، و أن هذه النقابة كانت مهمة في الحياة الاسلامية لدرجة أن تخطيط المدينة التي كانت تبنى على اساس اسواق تجارية كان يقرر في اكثر الاحيان حسب حاجات اصحاب الحرف [3]0

ثم يعرج الدوري نقلا عن الباحث الى وصف الاسواق إذ يقول : ((**أن اول نقطة ثابتة هي سوق الصرافين ، وهو مركز هام دائم في النظام الاقتصادي الثنائي الاساس في العملة ، ونجد حواليه جامعي المكوس ، ثم دار الضرب ، ثم سوق المزايدة ، ثم المحتسب ، و ملاحظ الاسواق**)) [4]0

ونجد الدوري نقلا عن الباحث يبين جذور هذه النقابات وكيف هي متممة للنقابات البيزنطية التي سبقتها ، إذ كانت توجد نقابات متعددة في المقاطعات البيزنطية كسوريا ، ومصر حتى القرن السابع الميلادي ، ثم يضع الباحث احتمال بأن العرب لم

(1) لويس ، النقابات الإسلامية ، ترجمة : عبد العزيز الدوري، مجلة الرسالة ، 1939م ، ص696 0

(2) المرجع نفسه ، ص696 0

(3) المرجع نفسه ، ص697 0

(4) المرجع نفسه ، ص697 0

يتبعوا كل النظم الادارية والاقتصادية التي خلفها البيزنطيون بعد قيامهم بالفتوحات [1]، بسبب رغبتهم في اتباع سياسة جديدة ، ونظام خاص بهم بعيدا عن الارث البيزنطي والساساني0

ثم يسترسل الدوري في ترجمته ليتكلم عن اوضاع الخلافة العباسية في القرن الرابع الهجري وحدوث تيارات اجتماعية كثورة الزنج ، وظهور فرق دينية بالتتابع ، وكل ذلك يرجعه الباحث الى سلسلة الاضطرابات المالية للخلافة العباسية [2]، هذا وقد كتب الدوري بحثا عن الاصناف والحرف ظهر فيه تأثره الواضح بأستاذه برنارد لويس وبحثه هذا والذي ترجمه سنة 1939م ومن ثم كتب

الدوري بحثه سنة 1959م أي بعد عشرين سنة [3]، ويلاحظ انه قد أيد استاذه لاسيما فيما يخص جذور الاصناف ، وعن ظهور حركات ثورية كحركة الزنج والاسماعيلية ، وتحدث كذلك عن الازمات السياسية والتراجع الاقتصادي ودور الدولة في الاشراف على الاسواق وحصول عدة تطورات داخلية في تنظيم الاصناف 0

---

(1) لويس ، النقابات الإسلامية ، ص698 0

(2) المرجع نفسه ، ص698 0

(3) نشر في مجلة كلية الاداب ، بغداد ، المجلد الاول ، 1959م 0

المبحث الخامس

الدوري والدراسات الاستشراقية

قدم الدوري دراسات متميزة في نقد منهج المستشرقين في النظرة إلى التاريخ العربي الاسلامي ، فكان الدوري في طليعة المؤرخين العرب الذين قرروا مواجهة مقولات الاستشراق الغربي بالمفاهيم العلمية ، ذات الحضور العالمي ، وأثبت قدرة متميزة على امتلاك المنهج العلمي في الدراسات التاريخية الاقتصادية على المصادر العربية الاسلامية والتي تعنى بالتاريخ [1]0

وقد بين الدوري حقيقة الاستشراق فقال : ((**إن الاستشراق في الأساس اتصل بالتبشير من جهة ، وبالاستعمار من جهة أخرى ، وإن كثيراً مما أنتجه جاء في خدمة هذين الاتجاهين ، ويؤخذ على المستشرقين تطبيق مقاييس ، ومفاهيم مأخوذة من التاريخ الغربي ، على التاريخ الإسلامي**)) [2]0

ويمكننا القول أن بعض الكتابات الغربية بنيت من واقع التاريخ الاسلامي وبعضها حاولت طمس حقائق التاريخ لذلك رد عليهم الدوري من خلال كتاباته مستنداً بالحجة والدليل 0 ويمكن دراسة هذا المبحث من خلال ما ياتي :

أ-صلات الدوري بالمستشرقين :

درس الدوري الدكتوراه في كلية الدراسات الشرقية والافريقية في لندن على مجموعة من الاساتذة المعروفين كمينورسكي وبرنارد لويس وترتيون[3]0

---

(1) القيسي ، محمود عبد الواحد ، التيارات الفكرية الجديدة والمؤرخين العراقيين الرواد ، هل تأثر الدوري (بمدرسة الحوليات الفرنسية) بحث ضمن وقائع الندوة العلمية التي عقدها قسم الدراسات التاريخية في بيت الحكمة ، 2010م ، ص8 0

(2) الدوري ، التاريخ والحاضر ضمن كتاب التاريخ والمؤرخون ، دار المعارف للطباعة ، القاهرة ، 1984م ، ص51 0

(3) ارثر ستانلي ترتون (1881 - 1973م) هو مؤرخ ومستشرق إنكليزي درّس في جامعة عليكرة الإسلامية بالهند ، وفي سنة 1931م عين مدرساً للغة العربية في مدرسة الدراسات الشرقية في لندن 0 بدوي ، موسوعة المستشرقين ، ص409 0

وسارجنت [1]، وغيرهم ، وذكر سيار الجميل [2]، الذي التقى الدوري في بهو كلية الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن عام 1976م انه قد اعتمد على بعض اراءهم منهم : برنارد لويس وغيرهم في كتابة عدة مقالات علمية في دائرة المعارف الاسلامية في طبعتها الثانية التي صدرت تباعاً على امتداد ثلاثين سنة من القرن العشرين [3]0

ذكر سيار الجميل رأيا ابداه برنارد لويس بحق الدوري قائلا : ((**جاء ذكر الدوري مرة من المرات أمام المستشرق برنارد لويس ، وكنا طلبة في بريطانيا ، وكان لويس**

يشارك في مائدة علمية مستديرة في (نيسان 1981م) في كيمبردج قال لويس : ((بأن الدوري يزيد اليوم كثيرا من توثيقاته من دون حاجة ، ذلك ان المؤرخ بعد أن يبلغ مكانته يصبح هو نفسه وثيقة يعتمد الناس عليها، فلا حاجة الي أن يكسب ثقة قرائه)) فآخذت الإذن معقبا عليه : لقد تعلمّنا من تاريخنا بأن نؤدي الأمانات إلي أهلها)) [4]0

لقد كان هناك مصدران تاثر بهما الدوري ضمن علاقته بالمستشرقين ، المصدر الاول تأثره بأستاذه مينورسكي ، وقد فاق غيره من الاساتذة بحكم الصحبة والملازمة الطويلة في فترة تدريسه للدوري في البكالوريوس والدكتوراه التي تتفق مع افكار

(1) سارجنت (ولد عام1913م) هو مستشرق أمريكي متخصص في مجال الاقتصاد وهو أحد زعماء نظرية تطور التوقعات المنطقية ، التي جادلت أن صناع السياسات لا يمكنهم أن يتلاعبوا في الاقتصاد بطريقة منهجية من خلال تغيرات سياسية مستقبلية متوقعة من الحكومة وقدم سارجنت اسهامات هامة في هذه النظرية بالإضافة إلى تطبيقاته بأستخدام التقنيات الرياضية الجديدة في النماذج الاقتصادية المصممة من أجل هذه التوقعات 0 ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة (ar.wikipedia.org)

(2) سيار الجميل مؤرخ وكاتب من مدينة الموصل في العراق ولد سنة 1952م حصل على الدكتوراه في التاريخ الحديث للشرق الأوسط من جامعة سانت أندروز في انكلترا عام 1982م عاد إلى العراق وانتسب تدريسياً للتاريخ الحديث في كلية الآداب ، جامعة الموصل عام 1984م ، وعمل محاضراً في العديد من الجامعات العربية ، منها جامعة تونس الأولى وجامعة وهران في الجزائر وجامعة الحسن الثاني في المغرب وله العديد من البحوث 0 ينظر في : مختصر السيرة العلمية للدكتور سيّار الجميل موقع سيار الجميل، (www.sayyaraljamil.com)

(3) الجميل ، عبد العزيز الدوري شيخ المؤرخين المتميز ، ص1 0

(4) المرجع نفسه ، ص2

مينورسكي ، وترمز بأتجاه مشاركته في اختيار هذا العنوان ، وتصوير مفرداته وأسست لبعض كتابات الدوري فيما بعد [1]، ولقد كان مينورسكي متأثر بالمدرسة الالمانية ثم قام بالتنقل بين دول اوربا الغربية ، لا سيما بين باريس ولندن بعد نجاح الثورة البلشفية [2]، عام 1917م فكان على اطلاع دائم على التطورات التي شهدتها كتابة التاريخ في فرنسا 0 أما المصدر الثاني فولد من دراسة الدوري التاريخ في بريطانيا في خضم سنوات الحرب العالمية الثانية وظروفها [3]0

وقد أكمل كتابة هذه الأطروحة وعربها ، ثم نشرها باللغة العربية في وقت كانت **(مدرسة الحوليات الفرنسية)** في قمة تألقها الفكري والمنهجي وامتداداتها العالمية في أوروبا وخارجها ، فأصبح هذا الكتاب بداية تأسيسية ومبكرة لحقل جديد من حقول التاريخ [4]، اما بشأن تأثر الدوري بمناهج تلك المدرسة ، وتبني رؤيتها الاستشراقية ، فلم يكن منقادا لها وتابعا ، بل حاول الاستفادة من مرحلة الخمس السنوات التي عاشها هناك من التقدم العلمي الغربي 0

أن الدوري لم يكن سلبيا دائما في مواقفه ضد الكتابات الاستشراقية وغيرها بل استطاع تبني منهجية عالية في الردود والمعارضة والقبول في كل جوانب دراساته ، واختط لنفسه منهجا مستقلا في ابحاثه التاريخية ، وتفسيره للتاريخ العربي الاسلامي ، وذلك هو منهج المؤرخ الملتزم الحريص على تاريخ وتراث امته الذي بقى هاجسه الدائم [5]0

---

(1) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص3 0

(2) الثورة البلشفية او ثورة اكتوبر كانت المرحلة الثانية من الثورة الروسية عام 1917م قادها البلاشفة تحت امرة فلاديمير لينين لاقامة دولة اشتراكية واسقاط الحكومات المؤقتة وهي اول ثورة شيوعية في القرن العشرين 0 مولا ، الموسوعة الميسرة ، 1103/3 0

(3) رضوان سليم ، ماهو تاريخ التاريخ عند عبدالعزيز الدوري ، كلمة ضمن كتاب عبدالعزيز مكرما اوراق وشهادات ، حلقة نقاشية ، ص53 0

(4) العلي ، عبدالعزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص 192-193 0

(5) بيطار ، زينات ، عبد العزيز الدوري مكرماً أوراق وشهادات ، حلقة نقاشية ، ص83 0

أن المتتبع لكتابات الدوري التاريخية زمنياً وموضوعياً يجد انه اتفق مع مدرسة الاستشراق ومناهجها طورا ، واختلف عنها اطواراً اخرى ، وفي الوقت نفسه ترى انه استطاع أن يقدم صورة جديدة لوقائع التاريخ العربي الاسلامي ، ورموزه عن طريق الدمج بين أصالة البحث التاريخي التي ترد في مؤلفات المؤرخين العرب القدامى مع أدوات التحليل ، والبحث الاكاديمي التي استقاها من الغرب [1]0

ومن الاساتذة البارزين ، والمختصين الذين تأثر بهم الدوري المستشرق الانكليزي هاملتون كب الذي كان الدوري مطلعاً على بعض مؤلفاته التاريخية ، ووصف بعضها بالموضوعية الجيدة في حين اختلف معه في كتابات اخرى على نحو ما كتبه كب عن الاتجاهات الحديثة في الاسلام وكتاب (**المحمدية**) او (**اسلام المحمديين**) [(2)]0

ويبدو أن الدوري وفق ذلك قام بأعداد دراسة في سيرة الرسول (ρ) ومؤلفها ابن إسحق (**بغداد ، 1965م**) وقد قدم مقدمة موجزة ألقى فيها الضوء على ترجمة ابن إسحق في تراث المستشرقين 0

أن المتتبع لاعمال الدوري يلاحظ انه جعل من العوامل الاقتصادية والاجتماعية عواملا مؤثرة في صنع السياسة ، وهذا الامر أتبعه المستشرق كلود كاهن[(3)]، ايضاً في كتاباته الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن أن الدوري فسر ظهور الحركات السياسية والاجتماعية في الاسلام بالعامل الاقتصادي ، وقد تناول كاهن الاقطاع ، وفرق بين النظامين الإقطاعيين الإسلامي والأوروبي 0

(1) العلي ، عبدالعزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، ص 192-193 0

(2) بيطار ، زينات ، عبد العزيز الدوري مكرماً أوراق وشهادات حلقة نقاشية، ص 83 0

(3) كلود كاهن (1909 - 1991 م) هو مستشرق فرنسي متخصص في تاريخ الشرق الأدنى في عهد الحروب الصليبية من آثاره أعادة كتابة (المدخل إلى تاريخ الشرق الإسلامي) لسوفاجيه كما أسهم بمواد في (دائرة المعارف الإسلامية) تخصص فى التاريخ الاجتماعي والدراسات الاسلامية في فترة العصور الوسطى والمصادر التاريخية الاسلامية فى العصور الوسطى 0 بدوي ، موسوعة المستشرقين ، ص460-461 0

وكان الدوري وزميلته الباحثة آن لامبتون[(1)]، قد انتبها الى متغيرات التحول من النظام الخراجي إلى النظام الإقطاعي ، ولا شك أنهما أفادا في ذلك من عمل كلود كاهن في مسألة الإقطاع في مجلة الحوليات الفرنسية والتفرقة التي أوضحها بين النظامين الإقطاعيين الإسلامي والأوروبي ، فالإقطاع الإسلامي يركز على فكرة أن الأرض

والثروة بيد الدولة ؛ بينما يفكك الإقطاع الأوروبي الوسيط الدولة الكلاسيكية لصالح لامركزية واسعة [2]0

وهذا دليل على تأثر الدوري بكتابات الحوليين الأوائل من المؤرخين الفرنسيين ، أو على الأقل اطلاعه على كتاباتهم ، وتوجهاتهم الجديدة في الكتابة التاريخية 0

ركزت الدراسات الاستشراقية الحديثة على الدوافع الاقتصادية ، وحاولت افراغ الفتوحات من روح الجهاد الذي حمله كل مسلم ، فهي من وجهة نظرهم تعبير عن عدوانية الانسان العربي ، ورغبته في الغزو والسلب والنهب ، بمعنى أن دافع الفتوحات لدى العرب على نحو ما يلخصها برنارد لويس : لا تعدو الا أن تكون مرتبطة بدوافع اقتصادية [3]، لكن الدوري ارجع انتصار العرب الى فتوة الشعب العربي المسلم وتحفزه ، واجتماع كلمته فقد استطاع التيار الاسلامي تحويل التيار القبلي الى تيار عام ، وبذلك نجد التيارات من جهة الاسلامية تقوم بالتوسع لصالح الاسلام ، وهذا هو

---

(1) ولدت لامبتون عام 1914م من اسرة ريفية قرب لندن والتحقت بمدرسة الدراسات الشرقية لنيل درجة الشرف في اللغة الفارسية والعربية ، وفيها تلقت المقررات الاكاديمية على يد مجموعة من ابرز المختصين بالدراسات الشرقية في ذلك العصر من امثال السير دينسون روس مدير المدرسة وكذلك الاساتذة هاملتون كب ومينورسكي وتقي زادة ، وانصبت اهتماماتها البحثية على دراسة المشكلات المتعلقة بالارض من زراعة واستصلاح وخراج وفلاحين ، والعناية بدراسة الفكر السياسي والاسلامي حتى نالت عام 1939م شهادة الدكتوراه عن موضوع مساهمات في دراسة النظم السلجوقية تحت اشراف المستشرق مينوريسكي مزاملة للدكتور عبد العزيز الدوري 0 للمزيد ينظر في : ناصر جاسم الملا ، زاهدة محمد علي الشيخ ، المستشرقة آن لامبتون والمنظور الفقهي للفكر السياسي الاسلامي ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية ، العدد 15 ، السنة 2008م ، ص333-335 0

(2) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص3 0

(3) المرجع نفسه ، ص3 0

النصر[1]، فيعّد الدوري كتابات الاستشراق عن الفتوحات رد فعل على الانتصارات السريعة التي حققها الاسلام ضد الامبراطوريتين الفارسية والبيزنطية [2]، وقد انتقد الدوري بعض الروايات الاستشراقية ، فقال : ((**أن كل دراسة تاتي من الخارج لتاريخ**

امة ما ، فانما تعبرعن نظرة جانبية يتعذر في الغالب أن يتمثل صاحبها طبيعة تاريخ الامة وروح حضارتها)) [3]0

لم ينقطع الدوري ، عن المشاركة في المؤتمرات الدولية ، وكان مطلعاً على ما ينتجه الاستشراق الغربي ، فضلا عن قراءته المستمرة لنتاجات المؤرخين المتأثرين بمدرسة الحوليات الفرنسية ، وفي مقدمتهم هنري بيرين[4]، وكلود كاهن ، أستاذا التاريخ الأوروبي الوسيط ، والإسلامي البارزان في ذلك الوقت [5]0

2-مدى تاثر الدوري بمدرسة الحوليات الفرنسية

ظهرت مدرسة الحوليات الفرنسية (**Ecole des annals**) في عام 1929م كرد فعل على المدرسة المنهجية التي ظهرت في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي ، نتيجة لهزيمة ألمانيا في حرب السبعين[6]، مع بروسيا ، وحاولت أعادة النظر في قواعد الدراسة التاريخية التي تبنتها (**المدرسة المنهجية**) التي اعتمدت على الجانب النظري المتأثر بالمدرسة الألمانية ، فاتجه الحوليون الى التركيز على الجوانب الاجتماعية والاقتصادية ، وتغليب التجريبية في الدراسات التاريخية [7]0

---

(1) الجبوري ، دوافع الفتوحات ، ص 10 0

(2) الدوري ، مقدمة في صدر الاسلام ، ص 55 ، 20 0

(3) الدوري ، التاريخ والحاضر ضمن كتاب التاريخ والمؤرخون ، ص6 0

(4) بيرين (1862- 1935م) كان رائد المؤرخين البلجيكين كتب أطروحة عن العصور الوسطى في تكوين الدولة في بلجيكا؛ وله نموذج تنمية مدينة العصور الوسطى.من اشهر كتبه تاريخ اوربا في العصور الوسطى 0 ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة (ar.wikipedia.org)

(5) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص8 0

(6) حرب السبعين هي الحرب الفرنسية البروسية حرب قصيرة الأمد نشبت بين القوة المسيطرة في أوروبا آنذاك وهي فرنسا وبين بروسيا كقوة ألمانية قيادية والتي هزمت النمسا في حرب الأسابيع السبعة وحلت محلها القوة الألمانية 0 مولا ، الموسوعة الميسرة ، 1329/3 0

(7) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص1 0

يعد مارك بلوك[1]، (1886 – 1940م) ولوسيان فيفر[2]، (1878 – 1956م) من مؤسسي هذه المدرسة التي فيها عدد كبير من المؤرخين ، وقد طرحت هذه المدرسة

مفاهيم جديدة عدة لم تتناولها المدارس التاريخية الأوربية السابقة ، لا سيما فيما يخص التاريخ الاقتصادي والاجتماعي ، مما أدى في النهاية إلى ظهور **(التاريخ الجديد)** المفهوم الذي صاغه المؤرخ الفرنسي جاك لوغوف[3]، في سبعينيات القرن العشرين وطوره العديد من مؤرخي هذه المدرسة 0

ولقد امتد تأثيرها الى أغلب البلدان الأوروبية ، ومنها بريطانيا بطبيعة الحال التي اكمل فيها الدوري دراسته في الدكتوراه ، وكانت بريطانيا من اول الدول التي استقبلت نتاجات مجلة الحوليات الفرنسية ، فضلا عن مشاركة عدد من مؤرخيها في هذه المجلة [4]، فكان لزيارة المستشرق برنارد لويس إلى باريس ، واطلاعه على فكر الحوليات تأثير واضح عليه [5]، وقد نتج عن هذا التأثير كتابة لويس لبحث مهم عن **(النقابات الإسلامية)** والذي ذكرناه سابقا ، إذ جاء هذا البحث منسجماً مع الأفكار التي طرحتها مدرسة الحوليات الفرنسية ، ومتأثراً على نحو واضح بالأجواء العلمية والأكاديمية لمرحلتها التاريخية إذ

(1) بلوك : مؤرخ فرنسي متخصص في العصور الوسطى كان أحد مؤسسي (مدرسة الحوليات) ينظر :جوردن ، مارشال ، موسوعة علم الاجتماع ، ترجمة : محمد الجوهري وآخرين، المجلس الأعلى للثقافة (القاهرة ، 2000م) ، 1/ 287- 288 0

(2) فيفر : مؤرخ فرنسي، اشتهر بدوره في تأسيس (مدرسة الحوليات) بين عامي (1899 -1902م) ينظر: فرانسوا ، دوس ، التاريخ المفتت من الحوليات إلى التاريخ الجديد، ترجمة : محمد الطاهر المنصوري، المنظمة العربية للترجمة ، (بيروت، 2009م) ، ص 95– 150 0

(3) جاك لوغوف (1924-2014م) مؤرخ فرنسي مختص بالقرون الوسطى الاوربية ومن كتبه مثقفو العصر الوسيط والتجار والمصرفيون له مايقرب من اربعين مؤلفا تتوزع بين التاريخ والاجتماع وقد امتلك قدرات معرفية ومنهجية مكنته من احتلال مكانه خاصة في مدرسة الحوليات 0 رباط الكتاب مجلة الكترونية ، 2016م ، (http://ribatalkoutoub.com)

(4) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص2 0

(5) الزهو، اتجاهات الاستشراق الأمريكي ، ص 32 – 35 0

اعتمد في كتابته على أراء علماء اجتماع بارزين مثل ماكس فيبر[1]، وإميل دوركهايم [2]، اللذان كان لأفكارهما تأثيرات كبيرة على رواد مدرسة الحوليات 0

وقد ترجم الدوري مقال لويس عن النقابات الإسلامية عام 1939م [3]، ثم كتب بعد ذلك وتحديدا عام 1929م بحثاً عن (**نشوء الأصناف والحرف في الإسلام**) [4]، وهذا دليل تأثره باستاذه لويس ، ونجد أن مؤرخي مدرسة الحوليات اهتموا بتواريخ الأسعار وتطور النظم والتقاليد في الاجتماع والسياسة والفكر بغية كتابة الحدث في كليته التاريخية بدل النظر إليه من زاوية واحدة [5]0

ووفقاً لذلك أصبح الدوري مطلعاً على الأفكار الاستشراقية الجديدة لاسيما انه درس الدكتوراه على أيدي مجموعة من المستشرقين ، وبينهم بعض المتأثرين بفكر الحوليات ، وكان الدوري ينجز اطروحته في الدكتوراه ، فكانت نتاجا فكريا متميزا ، فيما تناول الدوري جوانب اقتصادية مشابهة لهم كأصناف الحرف والتجار والصيارفة والجهابذة والحركات الشعبية ومستوى المعيشة والأسعار والأسواق ، ثم يتوسع في كتابه (**مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي**) الذي أصدره في العام 1969م الى مواضيع جديدة مثل : الملكيات الزراعية التجارة وطرق المواصلات الضرائب وأنواعها الإقطاع وأنواعه 0

---

(1) ماكسيميليان كارل إميل فيبر (1864-1920م) عالم الماني في الاقتصاد والسياسة، وأحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث ، وهو من أتى بتعريف البيروقراطية، ومن اعماله المعروفة كتاب الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية حيث أن هذا يعد من أهم أعماله المؤسسة في علم الاجتماع الديني مجموعة من العلماء ، الموسوعة الفلسفية ، إشراف: م. روزنتال، ب يودين ترجمة: سمير كرم دار الطليعة ، ط5 (بيروت ، 1983م) ، ص 183 0

(2) إميل دوركهايم (1858-1917م) فيلسوف وعالم اجتماع فرنسي أحد مؤسسي علم الاجتماع الحديث, وقد وضع لهذا العلم منهجية مستقلة تقوم على النظرية والتجريب في آن معا أبرز آثاره في تقسيم العمل الاجتماعي وقواعد المنهج السوسيولوجي 0 الموسوعة الفلسفية ، ص 183 0

(3) لويس، النقابات الإسلامية ، ترجمة عبد العزيز الدوري ، ص696 0

(4) نشر في مجلة كلية الاداب ، بغداد ، المجلد الاول ، 1959 م 0

(5) القيسي ، التيارات الفكرية الجديدة ، ص3 0

أن الشيء الجديد والمهم التي جاءت به هذه المدرسة هو هدم الجدران التي تفصل ما بين العلوم الاجتماعية والتأريخية والجغرافية والاقتصادية بحيث لا يكون المؤرخ حبيس

الأحداث السردية ، فحسب بل عليه أن يتناول الابعاد الاخرى التي غالباً ما تتوارى خلف الأحداث الكبرى كالحروب أو الشخصيات المعروفة ، التي كان يسميها فيرنان برودل[1]، احد مؤرخي الحوليات بأنصاف الآلهة [2]0

وعلى الرغم من صعوبة تأكيد تأثر الدوري بمدرسة الحوليات الفرنسية بشكل قاطع تشير المؤشرات المبينة أعلاه إلى تفاعل الدوري عبر مسيرته الطويلة ، ولاسيما خلال سنوات الدراسة في جامعة لندن ، وفي مسيرته اللاحقة أستاذاً وباحثاً مع الاتجاهات الجديدة في كتابة التاريخ ومحاولته الإفادة منها 0

نخلص من هذا أن الدوري مؤرخ كبير حاول الإفادة من التقدم العلمي الغربي في أبحاثه التاريخية ، وفي تفسيره للتاريخ العربي والإسلامي عند المستشرقين والمؤرخين الغربيين ، ولكن من دون أن ينسى أساتذته الغربيين كمينورسكي وغيره وفضلهم الأكاديمي ، وتوجيههم العلمي له وبذلك شق طريقاً جديداً لم يسلكه إلاّ قلة من المؤرخين والمفكرين العرب المحدثين 0

---

(1) فرناند بروديل (1902-1985م) هو أحد أشهر المؤرّخين الفرنسيين خلال القرن العشرين، وهو من مؤسّسي مدرسة الحوليّات 0 ويكيبديا ، الموسوعة الحرة (wikipedia.org/wiki)

(2) ناصر ، حميد ياسين ، إعادة كتابة التأريخ بحث على الانترنيت: مدرسة الحوليات الفرنسية أنموذجاً ، صحيفة الزمان ، 2014م ، ص1 ، (ww.azzaman.com) ، ص3 0

الفصل الثاني

منـهج وموارد الدوري في دراسة الاقتصاد الاسلامي

المبحث الاول : منـهج الدوري في الدراسات الاقتصادية

يرى الدوري بأن موضوع التاريخ موضوع حي فيقول : ((**موضوع حي يقوم بدور بليغ في الثقافة ، وفي التكوين الاجتماعي والخلقي ، وله أثره في فهم الأوضاع القائمة وفي تقدير بعض الاتجاهات والتطورات المقبلة ، وهو يتأثر بألتيارات الفكرية وبألتطورات العامة**)) [1]، ولذلك ينتظر أن تختلف الآراء حول مفهومه وأسلوب كتابته وتفسيره ، هذا فضلا عن انه موضوع يتصل بصورة وثيقة بألاتجاهات الفكرية والتطورات العامة ، فيتأثر بها وقد يكون له أثره في بعضها [2]0

اعتبر الدوري التاريخ علما له ضوابط دقيقة يجب معرفتها ، وليس سردا للقصص فحسب فقال : ((**له ضوابط ومنهجية يجب أن يؤخذ بها فاذا لم يؤخذ بها لاتكون الكتابة كتابة تاريخية موضوعية او دقيقة**)) [3]، ويؤكد الدوري ضرورة أن تتوفر لدى الباحث في علم التاريخ خلفية علمية ومنهجية تقوم على اساس جمع المادة التاريخية وترتيبها والاستفادة منها [4]0

من الاساليب التي نهجها الدوري في بعض كتاباتة لجوئه الى الافتراض فهو لايقطع ولايميل الى الجزم بالاشياء تحدوه الرغبة الصادقة والملحة في تعليل الواقع ولو على سبيل الترجيح وحين تتيسر له عناصر التعليل يحاول اثبات الوقائع المجردة ، ولكنه يبقى حريصا في هذا المجال على تقديم الاسانيد التي تعزز ترجيحه [5]، ومن السمات الاخرى التي تميزت بها كتابات الدوري هي الدقة والاناة والتوثيق ونفاذ البصيرة والاخلاص للحق والحقيقة بأسلوب علمي فيه جهـده العـالي فـي انتقـاء المـادة وجمعها ودعم

---

(1) مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ، ص15 0

(2) العلاف ، عبد العزيز الدوري قدم رؤية تجديدية للتاريخ العربي الإسلامي ، ص2 0

(3) في حديث للدوري عن التاريخ وكتاباته ، مجلة الجديد في عالم الكتب والمكتبات ، العدد 14 ، (عمان ، 1997م) ، ص8 0

(4) التاريخ والمؤرخون ، ص51 0

(5) بيضون ، احمد ، عبد العزيز الدوري مكرما اوراق وشهادات ، ص 153 0

كل قول بأدلته وسلوك سبيله الاتزان في كل ما يدلي به من أراء وأحكام فضلا عن سعة توثيقاته التي لايكل ولايمل منها [1]0

اعتمد الدوري على مبدأ الشك في قراءة المصادر للوصول الى الحقيقة التاريخية لكن اعتماد النصوص الام لايعني القبول بكل ما تحفل به من مرويات واخبار ، لذا نراه دوما يحاكم ما تتضمنه من روايات محاكمة منطقية ، وفي ضوء تلك المحاكمة يتمكن من الوصول الى استخلاص الحقائق التاريخية مما ورد فيها [2]0

ويمكن القول أن منهج الدوري في كتاباته يعتمد على الرجوع إلى المصادر الأصلية الاولية ، لذلك اتسمت مؤلفاته بالدقة والعمق ، خاصة الاقتصادية ، معتمداً الموازنة بين الاراء في تلك المصادر والخروج بتحليلات منطقية مقبولة في قراءة تاريخ الاقتصاد العربي الاسلامي 0

أن مسألة النقد والشك تكاد تكون نقطة مهمة وجوهرية ومركزية لدى الدوري عند دراسته التاريخ فيقول : ((**لعل اهم مزايا دراسة التاريخ تنمية ملكة النقد وتوسيع افق التفكير**)) [3]، ونقد المصادر تحمي المؤرخ من الانزلاق والابتعاد عن جادة الصواب وكذلك تعينه على كشف الحقيقة التاريخية [4]0

رأى ألدوري أن الأساس في كتابة التاريخ هو توفر منهج البحث التاريخي الذي يتطلّب الإحاطة بالمصادر، والقدرة على فهمها وتقويمها من جهة، واتباع أسلوب البحث التاريخي بما فيه من نقد وتحليل للروايات، وتوثيق وموضوعيّة من جهة أخرى وقال : ((**لم يعد مقبولاً الآن في الكتابة التاريخيّة الاكتفاء بتلخيص بعض الروايات، وسرد المعلومات، مع شيء من التوثيق أو بدونه، بل أصبح من الضروري الإحاطة بالمصادر، وتقويم الروايات ونقدها وتحليلها، وتوثيق ما يكتب بدقّة وأمانة**)) [5]0

---

(1) الجميل ، عبد العزيز الدوري شيخ المؤرخين المتمّيز ، ص5 0

(2) الزيدي ، في رحيل شيخ المؤرخين العرب عبد العزيز الدوري ، ص2 0

(3) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص9 0

(4) خليل ، عبد العزيز الدوري رؤية ومنهجية ، ص 148-149 0

(5) لقاء مع الدوري ، المجلة الثقافية ، العدد الثامن ، عمان ، 1985م 0

والدوري معروف بسعة مؤلفاته وبحوثه ودراساته التاريخية والفكرية وتنوعها وعمقها بالاضافة الى الجرأة العالية في عرض الافكار ، وتوخي الدقة في التحليل ومعرفة الاسباب والعلل والخروج بأستنتاجات غاية في الاهمية ، فضلا عن امانته العلمية وموضوعيته في التوثيق وحياديته ، وعدم تعصبه لفكرة معينة او مذهب بذاته [1]0

كان الدوري مؤرخاً متخصصاً صارم المنهج مستقصياً مصادره محللاً معلوماته مجلياً الحقائق التاريخية الاقتصادية ، وهذا ما تؤكده عناوين أعماله المنشورة على مدى أربعة عقود ، وقد قال : ((**كنت أظن أني أعرف مبادئ البحث وأصوله ، ولكن الفكرة غير الممارسة ، والمصادر العربية غير المصادر الغربية فوجدت صعوبة بالغة في معالجة الروايات المتضاربة ، وفي تقييم المصادر ، ومرت فترة حتى وجدت أنه لابد من دراسة المؤرخين والاهتمام بتأريخ التاريخ ، وأن قاعدة البحث التاريخي هي في تقييم المصادر**)) [2]0

والدوري لايقبل الروايات على علاتها بل يقف عندها ناقلا ومصوباً ومبدياً وجهة نظره فيها فهو ينتقد الراي الذي يقسم التاريخ الى ثقافي واقتصادي وسياسي واجتماعي[3]، واكد على العودة الى المصادر الاصلية واعتماد المنحى النقدي في الكتابة التاريخية والمصادر بما تضمنته من روايات واخبار ومعلومات ووقائع ويعتمد منهج الدوري في مؤلفاته وكتاباته على المصادر الاصلية وهي في التاريخ الاسلامي والعربي التي تعد بالعشرات أن لن نقل بالمئات لكن اعتماد النصوص الآم لا يعني القبول بكل ما تحفل به من روايات واخبار [4]0

وفيما يتعلق بمنهج الدوري في كتاباته الاقتصادية فقد لاحظنا اعتماده في دراسة الاقتصاد الاسلامي على عدة مصادر ، شملت المصـــادر العربيـــة والمصـــادر والمـراجع

---

(1) مهنا ، منطق الحضارة عند عبد العزيز الدوري ، ص 14 0

(4) التاريخ والمؤرخون ، ص51 0

(3) كاظم ، شكيب ، اضاءة لمقدمة في كتاب صدر الاسلام ، مجلة المؤرخ العربي ، العدد 69 ، السنة 2015م ، الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب ، بغداد ، ص44 0

(4) هواري ، زهير ، قبر في الاردن ، المنفى طوعا يدفن بعيدا عن العراق ، مجلة المؤرخ العربي ، العدد 69 ، السنة 2015م ، ص50 0

الاجنبية والعربية ، وكان رجوعه اليها ومدى استخدامه لها متفاوتا حسب اهمية الكتاب اليه ، وقد افاد منها لبناء رؤيته الاقتصادية ، وقد اولى اهتماما بكتب الفقه والتراث وعدها مادة غنية بالمعلومات خصوصا ما يتعلق بالجانب الاقتصادي ، وعدها جزء من ثقافة المؤرخ 0

ويستعرض الدوري اهمية المصادر بقوله : ((**وتختلف المصادر في درجة تناولها للاقتصاد الاسلامي وفي طبيعة المادة التي توردها من مبادىء واسس شرعية ، ومن ممارسات وتطبيقات 000 كما أن البعض منها مثل كتب الفقه يخصص فصلا او اكثر ، وجلها يحتوي على** أشارات **ومعلومات متفرقة ، والقليل منها يختص بموضوعات اقتصادية مثل كتب الخراج ، وكتب الحسبة ، وكتب الفلاحة 000 والكثير من كتب التراث يحوي معلومات اقتصادية مهمة ، لا يعرفها الا الباحث المختص 000 هذا اضافة الى تتبع الدراسات الحديثة المتصلة بالفكر الاقتصادي ، وبالتاريخ الاقتصادي عامة**)) [1] 0

ونخلص أن منهج الدوري في الدراسات الاقتصادية تميز بجديته ودقته واختلافه عن غيره ، بأنفراده في البحث والتحليل والاستنتاج ، حتى اصبح فيما بعد اساسا لمنهج عدد من الباحثين ، وقد استند في دراساته على المصادر الاولية فضلا عن الدراسات الحديثة ، حتى اصبحت هذه الدراسات متميزة ليس بمعلوماتها فحسب ، بل بتنوع مصادرها 0

---

(1) الدوري ، الجامع لنصوص الاقتصاد الاسلامي ، ص 21-22 0

المبحث الثاني

موارد الدوري في الدراسات الاقتصادية

اولا –القرآن الكريم

رجع الدوري الى آيات القرآن الكريم في بعض المواضع من كتبه وابحاثه للاستشهاد بها لاسيما فيما يخص طروحاته الاقتصادية ، ففي مسألة فرض الجزية على غير المسلمين[1]، استشهد الدوري على ذلك في قوله تعالى : **{قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ }** [2]0

في مسألة تدابير الرسول (ρ) في الخراج ايضا استشهد الدوري في موضوع عدم تحديد مقادير الخراج [3]، بقوله تعالى : **{أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجاً فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ}** [4]، وقوله تعالى **{فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجاً عَلَى أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدّاً}** [5]0

اما في مسألة تدابير الرسول (ρ) بشأن الاراضي العربية التي فتحت عنوة وعدها غنيمة ، فقد استشهد الدوري في اية الغنائم في قوله تعالى : **{وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ}** [6]0 لاسيما فيما يخص توزيع الخمس للاصناف الخمسة المذكورة [7]0

وافاد كذلك الدوري من ايراد اية الغنائم في ذكره لتطبيق الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اية الغنائم ، وعدم تقسيم الاراضي المفتوحة بين المقاتلين [8]، في قوله

---

(1) النظم الاسلامية ، ص 89 0

(2) سورة التوبة ، الاية 29 0

(3) النظم الاسلامية ، ص 89 0

(4) سورة المؤمنون ، الاية 72 0

(5) سورة الكهف ، الاية 94 0

(6) سورة الانفال ، الاية 41 0

(7) النظم الاسلامية ، ص 89-90 0

(8) المرجع نفسه ، ص 98 0

تعالى : {**مَّا أَفَاء اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ**}[1]، واستشهد الدوري بمسألة تحريم الاسلام للربا [2]، في قوله تعالى : {**وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**} [3]، وقوله تعالى : {**يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ**} [4]، وقوله تعالى : {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**}[5]، واستشهد الدوري في مسألة منع الدولة العربية الغش في الصناعة والانتاج ومنع الحيلة والتدليس في المعاملات ، والتأكد من صحة الموازين والمكاييل[6]0 بقوله تعالى {**وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**} [7]0

ثانياً : الاحاديث النبوية الشريفة

اخذ الدوري كذلك من الاحاديث النبوية الشريفة في بعض المواضع منها :

أقر الرسول (ρ) الملكية العامة [8]، في حديثه (ρ) : ((**الناس شركاء في ثلاث في الماء والكلا والنار**)) [9]0

---

(1) سورة الحشر ، الاية 7 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 139 0

(3) سورة البقرة ، الاية 227 0

(4) سورة البقرة ، الاية 275 0

(5) سورة البقرة ، الاية 278 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 113 0

(7) سورة المطففين ، الاية 1-3 0

(8) النظم الاسلامية ، ص 94 0

(9) ابن ابي اسامة ، أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي (ت282هـ/895م) : بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، تحقيق : حسين أحمد صالح الباكري ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، (المدينة المنورة ، 1992م) ، 1/ 508 ، رقم الحديث 449 0

و أشارة الدوري في موضع اخر عن تحبيذ الرسول (ρ) التجارة لكن لا يذكر نص الحديث ، الا انه يكتفي بذكر اهمية مردودها ، ويذهب حديث اخر ويضع التاجر الامين في مرتبة النبيين والصديقين والشهداء [(1)]0

يبدو أن استشهادات الدوري بالقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف كانت قليلة ومحدودة ، وفي مواضع معينة تخص بالدرجة الاولى عصر صدر الاسلام 0 ويمكن تعليل ذلك ان توجه الدوري في الكتابة التاريخية الى التركيز على الجوانب الاقتصادية الصرفة رغم انه كتب عن الجوانب الفقهية والشرعية ايضا 0

ثانياً : المصادر العربية

وقد قمنا بتقسيم موارد الدوري وفق تصنيف المصادر واقسامها ، وحسب اهمية كل كتاب للدوري من خلال المادة الاكبر التي استقى منها مادته التاريخية والاقتصادية وليس حسب وفاة مؤلفيها :

1-كتب التاريخ

اخذ الدوري معلوماته الاقتصادية من العديد من الكتب التاريخية منها كتاب (**فتوح البلدان**) وكتاب (**انساب الاشراف**) للبلاذري (ت279هـ/909م) وقد اعتمد على الكثير من روايات البلاذري في عدة مواضع منها ما يخص أن كلمة (**جزية**) تشير الى كل ما يؤخذ من غير المسلمين [(2)]، وانها استعملت في حياة الرسول (ρ) في سنة 9هـ /630م لتدل على ضريبة الراس التي تفرض على كل ذمي في اليمن والبحرين [(3)]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص138 0 ويذكر ان هناك حديث الرسول (ρ) قال فيه : ((**التجار يحشرون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق**)) 0 الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (ت255 هـ/ 868م) : سنن الدارمي ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع، (المملكة العربية السعودية ، 2000م) ، 3/ 1652 ، رقم الحديث 2580 0

(2) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص164 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 98 0

وتبالة [1]، وجرش [2]، بمقدار دينار على كل شخص[3]، واستعان عليه فيما يتعلق بقرار الرسول (ρ) دفع العشر على اراضي الجزيرة العربية [4]0

كما اعتمد الدوري على هذا الكتاب في الحديث عن فتح خالد بن الوليد[6]0 بصرى [7]، في خلافة ابي بكر الصديق (τ) وعقد اتفاقية مع أهلها [8]، وعن جعل الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على كل انسان مع جزيته مدي[9]، قمح وقسطين[10]، من

---

(1) تبالة : بلدة صغيرة في اليمن 0 البكري ، عبد الله بن عبد العزيز (ت487هـ/ 1094م) : معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع ، عالم الكتب ، ط3 ، (بيروت ، 1945م) ، 301/1 0

(2) جرش : مدينة عظيمة باليمن فتحت عام 10هـ / 632م في زمن الرسول (ρ) 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 126/2 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص92 0

(4) المرجع نفسه ، ص92 0

(5) المرجع نفسه ، ص92 0

(6) خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي كان من أشراف قريش في الجاهلية، أسلم قبل فتح مكة سنة 7هـ /629م فولاه الرسول (ρ) الخيل ولما ولي أبو بكر الصديق (τ) وجهه لقتال مسيلمة ومن ارتد من أعراب نجد ثم سيره إلى العراق سنة 12هـ/ 633م ففتح الحيرة ، وتولى امرة الشام ولما عزله الخليفة عمر بن الخطاب (τ) عزله عن قيادة الجيوش بالشام وولى أبا عبيدة بن الجراح، فلم يثن ذلك من عزمه ، واستمر يقاتل بين يدي أبي عبيدة إلى أن تم لهما الفتح سنة 14هـ/ 635م فرحل إلى المدينة ، فدعاه عمر ليوليه ، فأبى ومات بحمص 0 ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت852هـ/1448م) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود ، علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1415هـ) ، 413/1 0

(7) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص95 0

(8) المرجع نفسه ، ص95 0

(9) مدي : هو مكيال لاهل المدينة ويقال انه يسع خمسة عشر او اربعة عشر مكوك 0 الشرباصي ، احمد ، المعجم الاقتصادي الاسلامي ، دار الجيل (بيروت ، 1981م) ، ص413 0

(10) القسط : مكيال اسلامي يساوي نصف الصاع ، والقسط هو النصيب بالعدل كالنصف والنصفة وفي التنزيل ((**واقيموا الوزن بالقسط**)) 0 سورة الرحمن ، الاية 9 0 والقسط هو الميزان 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص358 0

زيت ، وقسطين من خل [1]، وكذلك الحديث عن الزام عمرو بن العاص[2]، كل ذي ارض في مصر مع الدينارين ثلاثة ارداب [3]، حنطة وقسطي عسل ، وقسطي خل رزقا للمسلمين تجعل في دار الرزق [4]0

وافاد الدوري من روايات البلاذري في الحديث عن حصول العرب على الاراضي بالشراء في منطقة الحيرة [5]، كما أشار الى ان اراضي العشر في ديار ربيعة [6]، هي من الصوافي التي اقطعت [7]، واورد كذلك مسألة تحول الاراضي الخراجية الى عشرية بسبب شراء العرب المسلمين لها [8]، واستدل بما ذكره البلاذري بأن هناك اراضي نقلت من الخراج الى العشر ، فردها الحجاج الى الخراج [9]، ومن ثم ارجاع الخليفة عمر بن عبد العزيز (99-101هـ/717-720م) تلك الاراضي من الخراج الى العشر [10]0

---

(1) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 116 0

(2) عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي (50 ق هـ - 43 هـ / 574 - 664 م) فاتح مصر، وأحد عظماء العرب ودهاتهم وأولي الرأي والحزم والمكيدة فيهم وهو الّذي افتتح قنسرين، وصالح أهل حلب ومنبج وأنطاكية وولاه عمر بن الخطاب فلسطين، ثم مصر فافتتحها وعزله عثمان ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية كان عمرو مع معاوية، فولاه معاوية على مصر سنة 38 هـ وأطلق له خراجها ست سنين فجمع أموالا طائلة وتوفي بالقاهرة 0 ابن حجر ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، 2/ 502 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 2/ 235 - 240

(3) الاردب : مكيال ضخم بمصر يسع اربعة وعشرون صاعا ويساوي 48,96 كغم 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص24 ؛ فالتر ، المكاييل والاوزان ، ص58 0

(4) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 116 0

(5) الحيرة : بلدة تقع على ثلاثة اميال من الكوفة كانت مستقر ملوك العرب قبل الاسلام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 328 0

(6) ديار ربيعة بلدة قديمة تضم عدّة كور، منها كورة نصيبين، وكورة قرقيسيا، وكورة رأس عين، وكورة ميّافارقين، وكورة آمد، وكورة قردى، وكورة ماردين، وكورة سميساط ، وكورة بلد، وغيرها 0 البكري ، معجم ما استعجم ، 2/ 568 0

(7) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص204 0

(8) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص213 0

(9) المرجع نفسه ، ص213 0

(10) العشر الزكاة المفروضة على المسلمين في زرعهم وثمارهم 0 ابن ادم ، الخراج ، ص 112 0

افاد الدوري منه في أن اراضي القطائع [1]، او الاقطاعات عشرية تدفع عشر ما يكال في مناطق المقاسمة [2]، والعشر النقدي في مناطق خراج الوظيفة [3]، واستعان الدوري بذكر البلاذري و أشاراته الى أن من اقطاعات النبلاء التي تحولت صوافي بالس [4]، وقاصرين [5]، على الفرات [6]، و أن العرب المسلمين كانوا لا يدفعون الا العشر على الاراضي التي يحصلون عليها بالاقطاع او بالشراء [7]، كما اعتمد عليه في الحديث عن اقطاع الخليفة عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) اراضي البطيحة [8]، جنوب العراق للناس [9]0

---

(1) جمع قطعة ارضا جعلته له قطيعة والقطيعة الطائفة من ارض الموات 0 الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت 538 هـ/1143م) : اساس البلاغة ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1998م) ، 263/2 0

(2) خراج المقاسمة هو الخراج الذي يكون الواجب فيه بعض الخارج كالثلث والربع والخمس 0 النواوي ، عبد الخالق ، النظام المالي في الاسلام ، دار النهضة العربية (القاهرة ، 1973م) ، ص 123 0

(3) خراج الوظيفة يسمى بخراج المساحة لأن الامام ينظر الى مساحة الارض ونوع مايزرع فيها عند توظيف الخراج عليها 0 الماوردي ، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت450هـ/1058م) الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، دار الحديث ، (القاهرة ، د.ت) ، ص 233 0

(4) بالس : بلدة بالشام بين حلب والرقة على ضفة الفرات الغربية 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 328 0

(5) قاصرين : بلد على الفرات قرب بالس له ذكر في الفتوح 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 297 0

(6) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص213 0

(7) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص23 0

(8) البطيحة : وهي أرض واسعة بين واسط والبصرة ، كانت قديما عامرة ، وفي أيام كسرى ابرويز زادت دجلة والفرات وعجز عن سدها فتبطح الماء في تلك الديار والمزارع ، واستفحل أمرها في بداية الدولة العربية الإسلامية 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 450/1 0

(9) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص204 0

افاد الدوري كذلك من البلاذري في حديثه عن اقطاع الخليفة سليمان بن عبد الملك (96-99هـ/715-718م) يزيد بن المهلب[1]، قطائع واسعة [2]، وكذلك حديثه عن استيلاء مسلمة بن عبد الملك [3]، على اراضي واسعة في البطيحة مقابل انفاق ثلاثة الف الف درهم لاصلاح البثوق في السواد [4]، وكذلك اخذ منه ما ذكره أن من اعمال الري التي قام بشقها الخلفاء العباسيون نهر ابن ابي اسد [5]، عند البطيحة ، وفي عهد المنصور (136-158هـ/754-775) تم شق نهر الريان من قبل الخيزران[6]، وقد ساعدت هذه الاعمال على تطور الجانب الزراعي في سواد العراق وزيادة الانتاج واعمار الارياف والقرى بصورة كبيرة 0

---

(1) يزيد بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي والي اموي ولي خراسان بعد وفاة ابيه سنة 83هـ/ 703م ثم عزله عبد الملك بن مروان ثم ولاه سليمان ابن عبد الملك العراق ثم خراسان وافتتح جرجان وطبرستان ثم نقل إلى إمارة البصرة، ثم نشبت حروب بينه وبين مسلمة بن عبد الملك، انتهت بمقتله سنة 102هـ/ 720م 0 ابن خلكان ، احمد بن ابي بكر (ت681هـ/1282م) وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، (بيروت ، 1990م) ، 264/2 0

(2) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص23 0

(3) مسلمة بن عبد الملك بن مروان والي اموي ولي إرمينية وأذَربيجان والعراق وغزا القسطنطينية ، في خلافة سليمان بن عبد الملك توفى سنة 120هـ/737م 0 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (ت 748هـ/1347م) : العبر في خبر من غبر ، تحقيق : صلاح الدين المنجد ، (الكويت ، 1984م) ، 1/ 118 0

(4) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص67 0

(5) نهر أبن ابي الأسد : أحد فروع دجلة في طريق البصرة وأبو الأسد أحد قواد المنصور كان وجهه إلى البصرة فشق بها النهر المعروف بأبي الأسد فنسب إليه 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 315 0

(6) الخيزران جارية يمانية الاصل من جواري الخليفة المهدي أعتقها وتزوجها وهي ام ولديه الهادي وهارون الرشيد وقد توفيت في بغداد سنة 173هـ/798م 0 الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي (ت463 هـ/1070م) تاريخ بغداد ، تحقيق: بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي (بيروت ، 2002م) ، 14/ 431 ؛ الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز

(ت 748هـ/1347م) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق : بشار عوّاد معروف ، دار الغرب الإسلامي (بيروت ،2003م) ، 4/ 615 0

واستعان كذلك الدوري بما ذكره البلاذري في أن الخليفة المهدي (158-169هـ/775-786م) ابدل الخراج النقدي على المساحة في الغلات ، والزروع بنظام المقاسمة [1]0

اما كتاب (**تاريخ اليعقوبي**) لليعقوبي (ت292هـ/887م) فهو من المصادر المهمة التي افاد منها الدوري في تناوله مواضيع عدة منها : وضع الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على جريب [3]، الحنطة اربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهمين [4]، كما اخذ من رواياته في اعادة الخليفة معاوية بن ابي سفيان (41-60هـ/661-680م) اخذ هدايا النوروز[5]، والمهرجان[6]، كما كان الحال ايام الساسانيين 0 ويبدو ان حاجة الدولة الاموية الى الاموال لسد نفقات الجيش المتزايدة بسبب الثورات والفتوحات وقيام الخلفاء الامويين باستخدام هذه الاموال للانفاق على هذه الامور ، واستخدم الدوري هذا الكتاب

(1) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص148 0

(2) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 288 0

(3) جريب : وحدة كيل وقياس المساحة مكيال وقدره من الارض ثلاثة الاف وستمائة ذراع وقيل عشرة الاف ذراع ويساوي 1592م2 ، وقد يطلق الجريب بمعنى العدد فهو نحو مئة نخلة عند اهل البصرة 0 هنتس ، فالتر ، المكاييل والاوزان وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة : كامل العسلي ، الجامعة الاردنية ، عمان ، الاردن ، 1970م ، ص96 ؛ انيس، ابراهيم، المعجم الوسيط ، ط2، تحقيق: حسن علي عطية ، محمد شوقي أمين ، القاهرة ، 114/1 ؛ الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 93

(4) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص109 0

(5) النيروز هو اول يوم من ايام العام الشمسي وهو يعني اليوم الجديد وبه يفتتح الخراج ويعين العمال وتضرب الدراهم وزعمت الفرس انه في هذا اليوم خلق الله الخلق 0 ينظر في : الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (ت255هـ/868م) التاج في أخلاق الملوك ، تحقيق: أحمد زكي باشا ، المطبعة الأميرية ، (القاهرة ، 1914م) ، ص99 ؛ النويري ، احمد بن عبد الوهاب بن محمد (ت733هـ/1332م) نهاية الارب في فنون الادب ، دار الكتب والوثائق القومية (القاهرة ، 1423هـ) ، 185/1 0

(6) المهرجان هو من اعياد الفرس وهو مكون من كلمتين مهر أي الوفاء وجان أي السلطان فيكون معناه الوفاء للسلطان ، وهو دخول فصل البرد وابتداء الشتاء 0 العسكري ، ابو هلال الحسين بن عبد الله (نحو 395هـ/1004م) : الاوائل ، دار البشير ، (طنطا ، 1987م) ، ص411 0

في مواضع منها ضم الصوافي بالسواد الـى بيـت المال زمن الخليفة معاوية بن ابي سفيان [1]، و أن الاقطاعات كانت في الغالب من الاراضي الموات او المتروكة [2]0

افاد الدوري منه كذلك في موضوع أن الجزية كانت في الجزيرة الفراتية زمن الخليفة عبد الملك بن مروان نقدية في المدن ، وعلى ثلاثة درجات بينما كانت في الريف على درجة واحدة بالنقد والنوع [3]، وأشارته الى أن الخليفة المهدي (158-169هـ/775-786م) امر بجباية اسواق بغداد ، وجعل عليها الاجرة [4]، وذكره امر الخليفة هارون الرشيد (170-193هـ/787-809م) برفع الظلم عن اهل الخراج [5]0

كذلك استعان الدوري بما تناوله اليعقوبي في أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اول من صك ، وختم أسفل الصكوك [6]، كما اقتبس الدوري من قول اليعقوبي أن لكل حرفة رئيس من اعضائها هو شيخ الصنف[7]، وكذلك مسألة زيادة اهمية ضريبة المكس في العصر العباسي الثاني[8]، وكان التجار القادمون من الهند والصين يدفعون ضريبة قدرها العشر [9]0

اعتمد الدوري على كتاب **(تاريخ الرسل والملوك)** للطبري (ت310هـ/922م) في الكثير من المواضع منها : عدّ الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اراضي الصوافي فيئا ، وترك للفاتحين اقتسام واردها [10]، في حين طلبت المقاتلة تقسيم الارض بينهم [11]، وقد عدت اراضي الاسر الحاكمة ، والنبلاء الذين قتلوا ، او هربوا اثناء الفتوح

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص210

(2) المرجع نفسه ، ص151 0

(3) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص209 0

(4) المرجع نفسه ، ص107 0

(5) المرجع نفسه ، ص217 0

(6) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 155 0

(7) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص209 0

(8) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص143 0

(9) المرجع نفسه ، ص65 0

(10) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص51 0

(11) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 130 0

وبعض الاراضي العامة صوافي لبيت المال[1]، واورد الدوري أن الاقطاع لم يكن وراثيا ، ويستطيع الخليفة الغاءه [2]، واستخدم الدوري روايات الطبري في الاشارة الى أن خراج خراسان كان على رؤوس الرجال [3]، وانها كانت تدفع جزية سنوية [4]، والى الغاء الخليفة عمر بن عبد العزيز كل الرسوم الاضافية [5]0

افاد الدوري من أشارة الطبري لثورة أهل الكوفة على سعيد بن العاص [6]، بسبب اراضي الصوافي[7]، كما اخذ الدوري من تاريخ الطبري الكثير من الروايات لاسيما فيما يتعلق بأنقاص الخليفة هارون الرشيد مقدار الخراج سنة 172هـ /788م [8]، وأفاد منه في تخفيف الخليفة المامون الخراج الى نصف الحاصل [9]، واورد محاولة الخليفة المتوكل تاخير موعد الجباية [10]، وأشارته الى منح الفضل بن يحيى البرمكي [11]، خراج

(1) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص129 0

(2) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص217 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 155 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص209 0

(5) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص143 0

(6) سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن امية القرشي صحابي من الامراء والولاة الفاتحين ولاه الخليفة عثمان بن عفان (τ) الكوفة ، فأقام إلى أن ولي معاوية بن ابي سفيان الخلافة ، فعهد إليه بولاية المدينة ، فتولاها إلى أن مات ، وهو فاتح طبرستان ، وأحد الذين كتبوا المصحف للخليفة عثمان (τ) توفي سنة 53هـ/ 672م 0 ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع (ت230هـ/844م) : الطبقات الكبرى ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة الخانجي ، (القاهرة ، 2001م) ، 199/5 0

(7) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص142 0

(8) الدوري ، دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص43 0

(9) المرجع نفسه ، ص43 0

(10) المرجع نفسه ، ص43 0

(11) الفضل بن يحيى بن خالد البرمكي وزير الرشيد العباسي، استوزره الرشيد مدة قصيرة، ثم ولاه خراسان سنة 178هـ /794م فحسنت فيها سيرته ، وأقام إلى أن فتك الرشيد بالبرامكة سنة 187هـ/ 803م ، وكان الفضل عنده ببغداد، فقبض عليه وعلى أبيه يحيى، وأخذهما معه إلى الرقة فسجنهما وأجرى عليهما الرزق، واستصفى أموالهما وأموال البرامكة كافة ، وتوفي الفضل في سجنه بالرقة 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 1/ 408 ، الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 12/ 334 0

مقاطعة سجستان[1]، لعامله عليها لسنة كاملة [2]، وذكره امر الخليفة الواثق (227-232هـ/842-847م) بجباية سفن البحر[3]، واتخاذ الخليفة المنصور اسواقا في بغداد سنة 157هـ/773م ، ورتب كل صنف منها في موقعه [4]0

اعتمد الدوري على كتاب (**الفرج بعد الشدة**) للتنوخي (ت384هـ/994م) في الكثير من المواضع منها ما ذكره التنوخي في أن القاضي كان يشرف على ادارة الاوقاف الخاصة[5]، وقيام الدهاقين بأضافة ضريبة اضافية تسمى : حق الدهقنة [6]، وانه في حالة الاشجار المثمرة يجوز عدّ الاشجار ، وتقدير الخراج حسب عددها [7]0

واستخدم الدوري روايات التنوخي للاشارة الى أن التجار كان يقرض بعضهم بعضا [8]، كما بين أن الوزراء كانوا يقترضون من التجار[9]، ودليله ما ذكره التنوخي في تاسيس علي بن عيسى (244 - 334 هـ/859 - 946 م) [10]، مصرفا رسميا بالاقتراض من جهبذين يهوديين وقد كان علي بن عيسى يعطي التجار سفاتج الواردات مؤجلة 0 ويمكن القول ان ما ذهب اليه الدوري في هذا الافتراض لايمكن التسليم به 0

---

(1) سجستان هي ناحيه كبيرة وولاية واسعة بينها وبين هراة مسيرة عشرة ايام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 190 0

(2) الدوري ، دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص33 0

(3) الدوري ، اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص360 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص69 0

(5) المرجع نفسه ، ص215 0

(6) المرجع نفسه ، ص151 0

(7) المرجع نفسه ، ص187 0

(8) المرجع نفسه ، ص188 0

(9) الدوري ، دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص43 0

(10) علي بن عيسى بن داود بن الجراح أبو الحسن البغدادي الحسني وزير الخليفة المقتدر وأحد العلماء الرؤساء من أهل بغداد نشأ كاتبا كأبيه ، وولي مكة واستقدمه المقتدر إلى بغداد سنة 300 هـ /912م فولاه الوزارة، ثم عزله سنة 304هـ/ 916م وحبسه ونفاه إلى مكة (سنة 311هـ/923م) ثم عاد وولي على أعمال مصر والشام ، فكان يتردد إليهما ، وأعيد إلى الوزارة فرجع إلى بغداد سنة 314هـ/926م ثم جعل له النظر في الدواوين فعزله وقبض عليه ثم جعل له النظر في الدواوين وتوفي ببغداد سنة 335هـ/ 946م 0 الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 1 2/ 14 0

وتصرف حينما يحل موعدها [1]، واخذ الدوري من هذا الكتاب روايات اخرى ما يخص الجهابذة في أشارة انهم كانوا تجارا في الاصل ، وكانوا يربحون ارباح طائلة من تجارتهم [2]، واورد أن الجهابذة كانوا يشرفون على واردات الموظفين ، وضياعهم فكان هارون بن عمران يشرف على ضياع ابن الفرات[3]، الخاصة [4]0

اعتمد الدوري على كتاب (**تجارب الامم**) لمسكويه (ت421هـ/1030م) وافاد منه كثيرا في عدة مواضع منها كيف أن الاراضي حول البصرة كانت عشرية لأنها اراضي موات تم احياؤها بعد الفتح الاسلامي[5]، ومنها اضطرار بعض الوزراء العباسيين الى بيع كثير من الضياع السلطانية نتيجة ازمة بيت المال [6]0

ويستعين الدوري بروايات مسكويه في تطرقه الى استيلاء معز الدولة [7]، على ضياع الخلافة سنة 334هـ/945م ، وابقى للخليفة مقابلها اقطاعاً [8]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص188 0

(2) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص23 0

(3) ابن الفرات هو علي بن محمد بن موسى وزير الخليفة المقتدر تولى الوزارة ثلاث مرات، الأولى سنة 296 - 299هـ /908-911م انتهت بقبض " المقتدر " عليه وسجنه خمس سنين وأخرج من السجن إلى الوزارة سنة وخمسة أشهر، ونكب سنة 306 / 981م وسجن في قصر الخلافة مدة سنين، وأخرج سنة 311 هـ/923م فخلع عليه وأعيد إلى الوزارة، ثم قبض عليه سنة 312هـ/924م وضربت عنقه 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 327/1 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص43 0

(5) المرجع نفسه ، ص46 0

(6) المرجع نفسه ، ص46 0

(7) معز الدولة هو أحمد بن بويه بن فناخسرو من امراء بني بويه في العراق تولى في صباه كرمان وسجستان والاحواز، تبعا لأخيه عماد الدولة، ثم امتلك بغداد سنة 334هـ/945م في خلافة المستكفي، ودام ملكه في العراق 22 سنة إلا شهرا وتوفي ببغداد سنة 356هـ/966م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 1/ 56 ؛ مسكويه ، ابوعلى احمد بن محمد (ت421هـ/1030م) تجارب الامم وتعاقب الهمم تحقيق : أبو القاسم إمامي ، سروش، ط2 (طهران ، 2000م) ، 6/ 146 ، 231 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

وياخذ الدوري منه وجود صنف اخر من الاقطاعات : هو اقطاع الامراء [1]0 وكذلك افاد الدوري من مسكويه فيما يتعلق بأن الاقطاعات العسكرية لم تكن وراثية وكان بامكان الامير البويهي الغاءه اذا اراد [2]، وبكثرة الجاء اراضي الملاكين الى المقطعين العسكريين [3]، وامتلاك رؤساء الديلم الكثير من الضياع عن طريق الالجاء [4]، وصار الحامي هو المالك الحقيقي للارض ، ومالكها الاصلي صار مزارعا فيها [5]، وايضا في حديثه عن كون ابن رائق[6]، اول من وضع المآصر [7]، ببغداد [8]، وكان للصيارفة محلة خاصة في الكرخ تدعى : درب عون[9]، وقد شاع استخدام السفتجة[10]، في القرن الرابع الهجري ، واستعمال الصك لدفع رواتب الجيش [11]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص51 0

(2) المرجع نفسه ، ص63 0

(3) المرجع نفسه ، ص196 0

(4) المرجع نفسه ، ص43 0

(5) المرجع نفسه ، ص46 0

(6) ابن رائق : أمير عباسي ولي شرطة بغداد للمقتدر سنة 317هـ/929م ثم إمارة واسط والبصرة وولاه الراضي إمرة الامراء والخراج ببغداد سنة 324هـ/ 935م وأمر أن يخطب له على المنابر ، ثم قلده طريق الفرات وديار مضر التي هي حران والرها وما جاورهما وجند قنسرين والعواصم سنة 326 هـ/937م ، فعاد إلى بغداد وخلع عليه بإمرة الامراء فقتل سنة 330هـ/941م 0 الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت 764هـ/1362م) الوافي بالوفيات ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى ، دار إحياء التراث ، (بيروت ، 2000م) ، 3 / 69 0

(7) المأصر : سلسلة أو حبل يشد معترضاً في النهر يمنع السفن عن المضي وذلك حتى تدفع ما عليها من المكوس 0 الخوارزمي ، محمد بن احمد بن يوسف (ت387هـ/997م) : مفاتيح العلوم ، تحقيق: إبراهيم الأبياري ، ط2 ، دار الكتاب العربي ، ص 95 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص198 0

(9) المرجع نفسه ، ص199 0

(10) السفتجة او الحوالة هي أن يعطي شخص مبلغاً من المال لشخص آخر (الآخذ) على أن يكون له مال في بلد المعطي فيوفيه هناك 0 السرخسي ، ابو بكر محمد بن احمد بن سهل الحنفي (ت483هـ/1090م) المبسوط ، دار المعرفة ، (بيروت ، 1993م) ، 37/14 0

(11) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص198 0

وقد رجع الدوري الى كتاب مسكويه في حديثه عن سد معز الدولة بثوق نهر الرفيل [1]، ونهرالروبانية [2]، وبادرويا [3]، والنهروان [4]، وعن شق عضد الدولة[5]، نهر عيسى [6]، والدجاج [7]، ونهر القلّائين [8]، ونهر طابق [9]0

افاد الدوري من كتاب (**تحفة الامراء بتاريخ الوزراء**) للصابي (ت448هـ/1056م) في عدة مواضع ، ومنها : عدت اراضي العراق ملكاً ، وفيئا للمسلمين[10]0

---

(1) الرفيل نهر يصب في دجلة قرب بغداد مأخذه من نهر عيسى 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 320 0

(2) الروبانية طسوج من كورة الأستان بالجانب الغربي بن بغداد ، من كورة نهر عيسى بن علي 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 317 0

(3) بادوريا ناحية بالجانب الغربي من بغداد 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 317 0

(4) النهروان هي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي حدّها الأعلى متصل ببغداد وفيها عدة بلاد متوسطة، منها : إسكاف وجرجرايا والصافية ودير قنّى وغير ذلك ، وكان بها وقعة لأمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ψ) ، مع الخوارج مشهورة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 325 0

(5) عضد الدولة هو ابن الحسن فناخسرو ابن بويه الديلمي ، تولى ملك فارس ثم الموصل والجزيرة وهو أول من خطب له على المنابر بعد الخليفة ، وكان كثير العمران ، أنشأ ببغداد البيمارستان العضدي وعمر القناطر والجسور ، وبنى سورا حول مدينة الرسول (ρ) وتوفي ببغداد سنة 372هـ /982م 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 1/ 416 ؛ ابن كثير ، عماد الدين ابو الفداء اسماعيل

القرشي الدمشقي (ت774هـ/1372م) : البداية والنهاية ، دار الفكر ، (بيروت ، 1986م) ، 299/11 0

(6) نهر عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس يصب في دجله عند قصر عيسى بن علي وكان عند كل قطرة سوق يعرف بها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 321 0

(7) نهر الدجاج محلة ببغداد على نهر كان يأخذ من كرخايا قرب الكرخ من الجانب الغربي 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 320 0

(8) نهر القلائين هي محلة كبيرة ببغداد في شرقي الكرخ 0 معجم البلدان ، 5/ 322 0

(9) نهر طابق إنما هو نهر بابك، منسوب إلى بابك بن بهرام الذي شقه 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 4 0

(10) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص153 0

و أشار أن الاراضي المحيطة بالكوفة خراجية [1]، و أن الوزراء كانوا يقتنون ضياعا واسعة ، و أن الوقف هو من الاملاك الخاصة ، وكانت الاوقاف تدار بواسطة ديوان البر [2]0

واستعان الدوري بروايات الصابي في أشارته لعملية اقتراض الوزراء من التجار[3]، وكان التاجر يعطى احيانا وارد منطقة ما او يخول جباية الضرائب ليحصل دينه [4]، وكان التجار يأخذون فائدة على ما يقرضونه للدولة ، وعلى السفاتج التي يصرفونها [5]، ويورد الدوري نقلا عن ما يذكره الصابي انه كان لكل سفتجة موعد لاستحقاقها ، فكانت السفاتج الواردة من الولاة الى الوزير تجبى حتى حين موعد صرفها [6]، كانت الصكوك تكتب احيانا على بيت المال [7]0

يستمد الدوري كذلك معلوماته من ما اورده الصابي فيما يتعلق بالطريقة المتبعة في جباية الخراج في العصر العباسي ، هي أن يجمع الحاصل او يكال او يحصى ، ثم تؤخذ حصة الدولة [8]، ويشير الدوري الى امر الخليفة المطيع عمال الجزية في ان ياخذوا من أهل الذمة البالغين جزية رؤوسهم ، وان لا ياخذوا شيئا من النساء ، ولا من الاطفال ولامن ذوي العاهات ، ولامن الشيخ الفاني ، ولا من الفقير المعدم [9]، ويذكر كذلك برواية الصابي ان ضريبة الارث وضعت لاول مرة في عهد خلافة المعتمد على الله (256-279هـ/869-892م) [10]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص154 0

(2) المرجع نفسه ، ص197 0

(3) المرجع نفسه ، ص199 0

(4) المرجع نفسه ، ص199 0

(5) المرجع نفسه ، ص197 0

(6) المرجع نفسه ، ص199 0

(7) المرجع نفسه ، ص199 0

(8) المرجع نفسه ، ص221 0

(9) المرجع نفسه ، ص57 0

(10) المرجع نفسه ، ص58 0

اعتمد الدوري على كتاب (**الكامل في التاريخ**) لأبن الاثير (ت630هـ/1232م) في مواضع عدة منها بعض ما اورده ابن الاثير في تعريف اراضي الوقف [1]، ومنها جعل المتوكل كورة سميساط [2]، سنة241هـ/855م عشرية بعد أن كانت خراجية [3]0

وافاد الدوري من روايات ابن الاثير في الاشارة الى ان الفقهاء كانوا يحرمون التعامل بالنقود المثلومة ، ويعدونها نوعا من الربا [4]، ويضيف أن الخليفة المنصور لم يكن يقبل في الخراج غير الدراهم الهبيرية [5]، واليوسفية [6]، والخالدية وفيما يذكر ان هذه النقود كانت من اجود النقود في العصر الاموي [7]0

وينتقل الى ضريبة الارث ، فياخذ من ابن الاثير كيف اصدر الخليفة المعتضد(279-289هـ/892-902م) منشورا الغى فيه ضريبة الارث [8]، كما اخذ منه كيف الغى علي بن عيسى المكوس الثقيلة التي كانت تجبى في عصر الخليفة المهدي [9]0

اعتمد الدوري على كتاب (**المنتظم في التاريخ**) لأبن الجوزي (ت597هـ/1200م) في بعض من المواضع منها انه في سنة 283هـ/ 896م امر الخليفة المعتضد بكري نهر الرفيل ، وطلب من اصحاب الضياع أن يقدموا اربعة الاف دينار للنفقة على ذلك [10]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص58 0

(2) سميساط مدينة تقع غربي الفرات 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 258/3 0

(3) الدوري ، دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص44 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص221 0

(5) الهبيرية هي الدراهم التي ضربت في عهد بني امية على يد عمر بن هبيرة والي العراق زمن الخليفة يزيد بن عبد الملك وقد ضربها على عيار ستة دوانيق 0 البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) : فتوح البلدان ، دار ومكتبة الهلال ، (بيروت ، 1988م) ، ص 450 0

(6) اليوسفية ضربها يوسف بن عمر من ولاة العراق في عهد يزيد بن عبد الملك وهي من احسن الدنانير التي ضربت في بني امية 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 173 0

(7) قدامة بن جعفر ، ابو الفرج قدامة بن زياد البغدادي (ت337هـ/948م) : الخراج وصناعة الكتابة ، دار الرشيد للنشر ، (بغداد ، 1981م) ، ص 60 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص221 0

(9) المرجع نفسه ، ص222 0

(10) المرجع نفسه ، ص222 0

اخذ الدوري من كتاب (**مفاتيح العلوم**) للخوارزمي (ت387هـ/997م) تعريف الاقطاع [1]، واستفاد منه في مواضيع اخرى مرتبطة بالاقطاع منها أن قسما من اقطاع التمليك هي من الاراضي الموات ، او من اراضي من توفى صاحبها دون وارث [2]، واستعان عليه في تعريف الايغار [3]0

واورد أشارات الى استعمال كلمة خراج في بعض الولايات الشرقية بمعنى : الجزية الجماعية المفروضة على منطقة ، او مدينة في العصر الساساني قبل كسرى انوشروان [4]، واخذ الدوري كذلك منه حديثه عن المعاملات المالية ، ولا سيما فيما يخص : واجبات الجهبذ الرئيسة ، و أن يعد في نهاية كل شهر ، وسنة حساباً بالدخل والخرج ، و أن يقدمه الى بيت المال [5]، واستعان به كذلك في تعريف الصك [6]0

وتبعا لاشارات الخوارزمي افاد الدوري منه في أن الضرائب كانت تفرض على البصرة على البضائع المحمولة في السفن ، وتدعى هذه الضرائب (مكوس) وتدعى محلات جبايتها مراصد [7]، وافاد الدوري منه في موضوع العياريين ، وكيف تحركوا ضد السلطة ، واصحاب الثروة اذ كانوا يهاجمون التجار ، والوجهاء ، والشرطة ويفرضون اتاوات على الاسواق [8]، وصار لهم ثلاث درجات في التنظيم توازي

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص47 0

(2) المرجع نفسه ، ص48 0

(3) الايغار ما حمى نفسه من الضياع وغيرها ، فلايدخله العمال لمساحة خراج ولا مقاسمة بل يؤدي الرجل خراجه الى السلطان فراراً من العمال 0 كاتبي ، الخراج ، ص190 0

(4) هو كسرى أنوشروان بن قباز بن فيروز، هو الذى قصده سيف بن ذى يزن يستنصره على الحبشة، فبعث معه قائدًا من قواده فى جند من الديلم، فافتتحوا اليمن ، ونفوا السودان منها، وحكم سبعة واربعين سنة 0 النووي ، يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت676هـ/1277م) تهذيب الأسماء واللغات ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية، بيروت ، 2/ 67 0

(5) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص199

(6) المرجع نفسه ، ص200

(7) المرجع نفسه ، ص201

(8) المرجع نفسه ، ص 110 0

درجات أهل الحرف ، وهي شيخ ، ونقيب ، وتلميذ [1]، وللعيارين مقاييس خلقية منها الصدق ، والعفة ، واحترام المراة ، ومساعدة الفقراء الضعفاء ، والتعاون ، والنجدة والكرم ، والصبر على الاذى [2]، وكانت حركة العيارين موجهة ضد السلطان واصحاب الاموال ، فقد ركزوا هجومهم على التجار ، وجبوا الاسواق بدل الدولة [3]0

وهذا التوجه في استخدام الدوري كتاب مفاتيح العلوم يحسب عليه ذلك ان الاخذ من هذا الكتاب ياتي بتعريف مختصر بكلمة اوكلمتين في حين يأتي التعريف في كتب الخراج والاموال وافيا 0

اعتمد الدوري على كتاب (**الوزراء والكتاب**) للجهشياري (ت331هـ/942م) في مواضع منها : كانت تؤخذ هدايا النوروز والمهرجان من الناس في خلافة معاوية بن ابي سفيان [4]، واخذ الدوري من الجهشياري روايات منها قيام خالد بن برمك [6]، في خراسان بتقسيط الخراج [7]، وامر الخليفة المامون بتخفيف وطأة الخراج ، ورفع عن خراسان ربع الخراج [8]0

افاد الدوري من كتاب (**المنازل**) للبوزجاني (ت388هـ/998م) في بعض المواضع منها : كانت ضريبة الارض تؤخذ بالمقاسمة في السواد ، والمناطق المجاورة اي على نسبة الحاصل [9]، ويسمى هذا خراج مقاسمة وهذا يحصل عندما ينضج المحصول

وكان الخراج يجبى على اساس السنة الشمسية ، وهذا يعني تحرك الحياة ، وان الرسوم التي تفرض على المآصر مختلفة في النواحي حسب ما يراه السلطان [10]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص110 0

(2) المرجع نفسه ، ص37 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 128 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص209 0

(6) خالد بن برمك اقره الخليفة ابو العباس على ديوان الخراج والجند وقلده ابو جعفر المنصور بلاد فارس ثم عزله واعاده المهدي توفى سنة 163هـ /780م 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 106/1 0

(7) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص204 0

(8) المرجع نفسه ، ص142 0

(9) المرجع نفسه ، ص 0214

(10) المرجع نفسه ، ص 71 0

اخذ الدوري من كتاب (**الفلاحة النبطية**) لأبن وحشية (ت بعد 291هـ/903م) في بعض المواضع منها : كانت البصرة اهم مركز لزراعة النخيل في العراق [1]، وكان للتسميد اهمية في الزراعة [2]، وكيفية وضعه قرب جذور الاشجار ثم تروى [3]، واخذ من ابن وحشية ذكره وجود صناع في القرى للضرورات المحلية كالحدادة والنجارة [4]0 وكانت النخيل تزرع من النوى ، وانسب وقت هو ما بين اذار وحزيران [5]0

استفاد الدوري من كتاب (**الاشارة الى محاسن التجارة**) للدمشقي (ت تقريبا 570 هـ/1174م) في الحديث عن انواع الشركات وعن انواع الائتمان ، واعتمد عليه في تعريف المضاربة ، وهي أن يعمل شخص براس مال او ببضائع شخص اخر او بكليهما لقاء حصة من الربح [6]، واورد أشارته التي تخص أن بغداد كانت تصنع المنسوجات الحريرية الفاخرة والثياب الحريرية بألوان مختلفة والاقمشة القطنية والعمائم الرقيقة ، والمناديل القصرية البويبية المشهورة [7]0

رجع الدوري الى كتاب (**الاوائل**) لأبي هلال العسكري (ت395هـ/1004م) في بعض المواضع منها : متى ما تم وقف الارض لم يعد بالامكان بيعها او مصادرتها [8]، و أشارته الى امر الحجاج (75-95هـ/661-713م) عماله باعادة هدايا

النوروز والمهرجان [9]، واخذ منه الغاء الخليفة عمر بن عبد العزيز الرسوم الاضافية ومحاولته تحسين اسلوب الجباية [10]، واخذ منه امر تمرد الناس من امر الخراج [11]0

(1) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص71 0
(2) المرجع نفسه ، ص71 0
(3) المرجع نفسه ، ص71 0
(4) المرجع نفسه ، ص 142 0
(5) المرجع نفسه ، ص214 0
(6) الدوري ، اوراق في التاريخ والحضارة ، ص374 0
(7) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص149 0
(8) المرجع نفسه ، ص145 0
(9) المرجع نفسه ، ص118 0
(10) المرجع نفسه ، ص58 0
(11) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص214 0

افاد الدوري من كتاب **(صلة تاريخ الطبري)** لعريب بن سعد القرطبي (ت671 هـ/1272م) في بعض المواضع منها : اضطرار الخليفة المقتدر (295-320هـ/908-932م) بسبب الازمة المالية الى استرجاع اقطاعات سابقة [1]، واستفاد منه في الاشارة الى ادارة الاقطاعات التي كان يديرها ديوان اقطاع الوزراء [2]0

اخذ الدوري من كتاب **(تاريخ الاسلام)** للذهبي (ت748هـ/1347م) في بعض المواضع منها : اصلاحات عضد الدولة البويهي الزراعية سنة 369هـ/ 979م ومنها اصلاح نظام الري ، وتحسين طرق الجباية [3]، والغاء الخليفة المعتضد ضريبة الارث ، وديوان المواريث [4]0

استعان الدوري بكتاب **(المعارف)** وكتاب **(عيون الاخبار)** وكتاب **(الامامة والسياسة)** لابن قتيبة (ت276هـ/889م) في بعض المواضع منها : كان الدائن احيانا يشترط وجود كفيل يتعهد بدفع الدين[5]، واستعان الدوري بأبن قتيبة في موضع أن التجار كانوا يبيعون عملاءهم احيانا بالدين فيعطونهم البضائع على أن يستلموا اثمانها فيما

بعد [6]، وكانت معاملات الائتمان من استدانة وايفاء دين تنظم في صكوك ، ويحضر عادة شاهدان يوقعان الصك [7]0

افاد الدوري من كتاب (**الفخري في الاداب السلطانية**) لابن الطقطقي (ت709هـ/1309م) في بعض المواضع منها : ان وارد اراضي الوقف لمكة والمدينة يصرف للمجاهدين واليتامى وفك رقاب العبيد وبناء المساجد والحصون[8]0

---

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص214 0

(2) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص205 0

(3) المرجع نفسه ، ص61 0

(4) المرجع نفسه ، ص 46 0

(5) المرجع نفسه ، ص 48 0

(6) المرجع نفسه ، ص152 0

(7) المرجع نفسه ، ص152 0

(8) المرجع نفسه ، ص75 0

وافاد منه كذلك في ذكره بدأ الخليفة بالوقف الرسمي بصفته حامي الحرمين الشريفين ، وحارس الحدود [1]، واقتبس منه ايضا تغير نسبة المقاسمة زمن الخليفة المهدي اذ اضيف العشر الى النصف ، فصارت الضريبة 60% من الغلة [2]0

2ـ كتب التراجم والطبقات

اخذ الدوري من كتاب (**تاريخ بغداد**) للخطيب البغدادي (ت463هـ/1070م) في بعض المواضع منها : صنع الثياب المشهورة في بغداد ، وكذلك أشار الى بعض محلات بغداد كمحلة البزازين والاقمشة ، وصناع الصابون ومحلة السّواقين اي باعة السويق[4]0 ومحلة القطانين : اي حياك القطن [5]، وكانت الحيرة والنعمانية [6]، مشهورة بالبسط التي تصنعها ، وتشتهر بسط الحيرة انه ينسج فيها صور الفيلة والخيل والجمال والطيور [7]0

افاد الدوري من كتاب (**الطبقات الكبرى**) لأبن سعد (ت230هـ/844م) في اكثر من مواضع منها : كانت الجزية في الجزيرة الفراتية في الريف نقدية اربعة دنانير على كل فرد ، واعيد فرضها على المسلمين الجدد في الولايات [8]، وأن المحتسب على الاسواق

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص58 0

(2) المرجع نفسه ، ص 14 0

(3) الدوري ، العصر العباسي الاول، ص207 0

(4) السويق هو الدقيق المطحون 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 431/10 0

(5) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص106 0

(6) النعمانية بليدة بين واسط وبغداد في نصف الطريق على ضفة دجلة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان5/ 294 0

(7) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص122 0

(8) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص91 0

كان يتولى مراقبة الاوزان والمكاييل [1]، واستعان الدوري بكتاب (**اخبار القضاة**) لوكيع (ت306هـ/918م) في أن للحرفة قاضي ينظر في الخلافات بين أهل الحرفة [2]، و أن أهل الحرف والمهن انتظموا في اصناف مع وجود درجات للتقدم في الحرفة [3]0

3- كتب التواريخ المحلية

اخذ الدوري من كتاب (**تاريخ مدينة دمشق**) لأبن عساكر (ت571هـ/1175م) في عدة مواضع منها أشارته الى قيام الخليفة معاوية بن ابي سفيان بمسح شاملا للصوافي في الشام والجزيرة الفراتية ، واعطى منها الاقطاعات لاهل بيته وخاصتة [4]، و أشارته الى شراء الاراضي[5]، وذكره منع الخليفة عمر بن عبد العزيز بيع الاراضي الخراجية [6]، لانها وارد ثابت لبيت المال وحتى لايتأثر ببيعها ، وذكره تحول اراضي الصوافي بالاقطاع الى ارض عشرية [7]0

4- كتب الادب

افاد الدوري من كتب (**البخلاء , المحاسن والاضداد , البيان والتبيين , التبصر بالتجارة**) للجاحظ (ت255هـ/868م) اذ فيها معلومات مفيدة منها : كان التجار يتاجرون

بالدرجة الاولى من ادوات الترف كالبسط والجواهر والرقيق[8]، واخذ منه في أن النصارى كانوا عطارين وصيارفة ، اما اليهود فكانوا صباغين ودباغين او حجامين او قصابين [9]، وعندما ينتقل الى الحديث عن اشهر المصنوعات ، فيؤكد انه كانت تأتي من ميسان الانماط [10]، والوسائد ، والستور ، والبسط وتأتـي مـن المـوصل الستـور

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ، ص113 0

(2) المرجع نفسه ، ص107 0

(3) المرجع نفسه ، ص107 0

(4) المرجع نفسه ، ص 288 0

(5) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص109 0

(6) المرجع نفسه ، ص198 0

(7) المرجع نفسه ، ص198 0

(8) المرجع نفسه ، ص106 0

(9) المرجع نفسه ، ص141 0

(10) الانماط ثياب يستر بها الجدران 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 3/ 132 0

والمسوح ، والدراج العماني [1]، بينما كانت واسط اشهر محل للصبغ بالقرمز [2]0

اخذ الدوري من كتاب (**ادب الكاتب**) للصولي (ت353هـ/964م) اكثر من معلومة ، ومن ذلك : احراق أهل الكوفة سجل الاراضي ، وديوان الخراج اثناء ثورة ابن الاشعث [3]، سنة 82هـ/701م [4]، وكان التجار يقترضون الاموال من الصرافين بربح معين [5]، وصارت اراضي الموصل واكثر عمالها من ممتلكات الحمدانيين[6]، سنة 367هـ/977م بعد ان حاول بعض الملاكين التخلص من ظلم ناصر الدولة [7]، بالهرب لأنه صادر اراضيهم [8]0

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص161 0

(2) القرمز هو صبغ الاحمر 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 5/ 394 0

(3) عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث ابن قيس الكندي أمير سار لغزو بلاد رتبيل (ملك الترك) فيما وراء سجستان ، وأخذ منها حصونا وغنائم ثم عاد لقتال الحجاج وتم له ملك سجستان وكرمان والبصرة وفارس إلا خراسان، وكان عليها المهلب واليا لعبد الملك بن مروان ثم خرجت البصرة من

يده فاستولى على الكوفة، فقصده الحجاج، فحدثت بينهما موقعة (دير الجماجم) التي دامت مئة وثلاثة أيام، وانتهت بخروج ابن الأشعث من الكوفة، ، فلجأ إلى (رتبيل) فحماه مدة فوردت عليه كتب الحجاج تهديدا ووعيدا إذا هو لم يقتل ابن الأشعث أو يقبض عليه، فأمسكه رتبيل وقتله سنة 85هـ /704م 0 الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 390/6 ؛ ابن عساكر ، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت571هـ/1175م) : تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر (بيروت ، 1995م) ، 3/ 64 ؛ البغدادي ، خزانة الادب ، 2/ 465 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص193 0

(5) المرجع نفسه ، ص194 0

(6) الحمدانيين (317-394هـ/929-1003م) ينتسبون الى حمدان بن حمدون من قبيلة تغلب موطنهم الاصلي في الجزيرة وديار ربيعة وتولوا الموصل وارض الجزيرة وبلاد الشام 0 ابن القلانسي ، تاريخ دمشق ، ص8 ومابعدها 0

(7) ناصر الدولة : هو الحسن بن أبي الهيجاء عبد الله بن حمدان التغلبي من ملوك الدولة الحمدانية كان صاحب الموصل وما يليها ولقّبه المتقي العباسي بناصر الدولة ، وجعله أمير الأمراء ، وهو أخو سيف الدولة توفى سنة 358هـ /968م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 1/ 130 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص141 0

افاد الدوري من كتاب (**الاغاني**) للاصفهاني (ت356هـ/966م) في بعض المواضع منها حديثه عن لباس الفتوة والعيارين الخاص بهم هو المؤزر والازر التي تشد على اوسطهم [1]0

5- كتب البلدانيين العرب

اخذ الدوري من كتاب (**احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم**) للمقدسي (ت380 هـ/990م) في مواضع عدة منها ذكره نشاط اليهود في الجهبذة والصيرفة [2]، وذكره انتاج البصرة التمور بكميات كبيرة ، وماء الورد ، والبنفسج ، والحناء[3]، كانت الموصل تمون العراق بالحبوب وقت الشدة [4]، كانت الازر[5]، تصنع في بغداد [6]، وكانت الستائر تصنع في واسط [7]، وهي من احسن الانواع [8]، وافاد منه الدوري كذلك في الاشارة أن للبصرة شبكة من القنوات تروي الحقول ، والبساتين المحيطة بها [9]، اما في الجزيرة الفراتية فكان الري من ماء العيون ، ويستفاد منها في ري البساتين [10]0

اعتمد الدوري على كتاب **(صورة الارض)** لأبن حوقل (ت367هـ/978م) في مواضع عدة منها : لفظة المستغلات تطلق على الضرائب التي تفرض على الدور والاسواق والطواحين التي بناها الناس على ارض الدولة [11]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص142 0

(2) الدوري ، اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص106 0

(3) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص160 0

(4) المرجع نفسه ، ص159 0

(5) المرجع نفسه ، ص119 0

(6) المرجع نفسه ، ص119 0

(7) واسط مدينة متوسطة بين البصرة والكوفة بناها الحجاج سنة 83هـ/703م ، وسميت واسط لتوسطها بين البصرة والكوفة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 347 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص123 0

(9) المرجع نفسه ، ص74 0

(10) المرجع نفسه ، ص 79 0

(11) المرجع نفسه ، ص119 0

اخذ الدوري من ابن حوقل ايضا ذكره وجود الضرائب على بيع الاغنام والدواب والبقر والخضر والفواكه حتى بلغ الوارد منها خمسة الاف دينار[1]، كان النقد مزدوجا في اذربيجان [2]، وجرجان[3]، وطبرستان[4]، كانت الموصل مركزا هاما للتجارة فيها تلتقي طرق التجارة من اذربيجان والشام وارمينية [5]، ومن جنوب العراق [6]، كانت الابلة [7]، مرفأ البصرة ، ومركز تجارتها البحرية [8]، كان سوق المربد[9]، مركز تجارة البصرة مع الصحراء ، وكان موقعه عند باب البصرة الغربي على طرف الصحراء [10]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص74 0

(2) هي كورة تلي الجبل من بلاد العراق 0 الحميري ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم (ت 900 هـ/1494م) : الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق : إحسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة ، بيروت ، دار السراج ، ط2، 1980 م ، ص 20 0

(3) جرجان مدينة عظيمة مشهورة في خراسان 0 القزويني ، زكريا بن محمد بن محمود (ت 682هـ/1283م) آثار البلاد وأخبار العباد ، دار صادر (بيروت، د0ت) ، ص348 0

(4) طبرستان هي بين الري وقومس والبحر وبلاد الديلم والجيل 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 13 0

(5) ارمينية بلد معروف يضم كوراً كثيرة، سميت بكون الأرمن فيها ، وهي أمة كالروم وغيرها فتحت في زمان عثمان (ψ) فتحها سليمان بن ربيعة الباهلي سنة 24هـ/644م 0 الحميري ، الروض المعطار في خبر الأقطار ، ص 25 0

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 159 0

(7) الأبلة بليدة على شاطىء دجلة البصرة العظمى في زاوية الخليج الذي يدخل إلى مدينة البصرة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 77 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 158 0

(9) سوق المربد من أشهر اسواق البصرة وكان يكون سوق الإبل فيه قديما ثم صار محلة عظيمة سكنها الناس ، وبه كانت مفاخرات الشعراء والخطباء وهو الآن بائن عن البصرة نحو ثلاثة أميال وكان ما بين ذلك كله عامرا وهو الآن خراب , فصار المربد كالبلدة المنفردة في وسط البرية 0 الأفغاني ، سعيد ، أسواق العرب في الجاهلية والإسلام ، ط2 ، دار الفكر، دمشق 1960م ، ص 409

(10) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص74 0

افاد الدوري من كتاب (**المسالك والممالك**) للاصطخري (ت341هـ/952م) في الحديث عن احياء الاراضي المحيطة بالبصرة [1]، وكانت النخيل تزرع في السواد ، وتمتد زراعتها غرباً حتى القادسية ، وشمالا حتى الانبار وهيت [2]، واخذ الدوري روايات للاصطخري عن مقدار الخراج في فارس يعتمد على طريقة السقي ، فالخراج الذي يسقى بألة يبلغ ثلثي الخراج ، الذي يسقى سيحا والبخوس [3]0 خراجه ثلث السيح [4]، وقد اتبع اصحاب الضياع في فارس نظام الالجاء [5]، اما الضياع السلطانية فهي خارج نظام المساحة [6]، وتؤخذ من السلطان بالمقاسمة ، او بالمقاطعة [7]0

اعتمد الدوري على كتاب (**الخطط والاثار**) للمقريزي (ت845هـ/1441م) في كثير من المواضع منها ذكره امر في خلافة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م) وهو تشدد اسامة بن زيد التنوخي [8]، متولي الخراج مع النصارى ، وقد اوقع بهم ، واخذ

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 79 0

(2) هيت : هي بلدة على الفرات من نواحي بغداد فوق الأنبار ذات نخل كثير وخيرات واسعة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 421 0

(3) البخوس جمع بخس وهي الارض التي تزرع ولاتسقى من الارض (الاراضي الديمية) 0 ينظر في : الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص95 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص 211 0

(5) المرجع نفسه ، ص212 0

(6) نظام المساحة نظام ضريبي يتطلب من صاحب الارض ان يدفع ضريبة نقداً بالنسبة الى المساحة ويصبح المحصول ملكاً له يتصرف فيه كيف يشاء 0 الريس ، محمد ضياء ، الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، ط4 ، دار الانصار ، (القاهرة ، 1977م) ، ص 72 0

(7) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص212 0

(8) أسامة بن زيد التنوخي ولى خراج مصر للوليد وسليمان ابني عبد الملك بن مروان وهو الذي بنى مقياس النيل العتيق الذي بجزيرة فسطاط مصر 0 الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت 463هـ/1043م) المتفق والمفترق ، دراسة وتحقيق: محمد صادق آيدن الحامدي ، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع (دمشق ، 1997 م) ، 1/ 153 0

منهم اموالهم[1]، ويعتمد الدوري على روايات المقريزي في أمر عبد العزيز بن مروان[2]، بأحصاء الرهبان ، واخذ الجزية على كل راهب [3]، ويجري مسح شامل للاراضي كل ثلاثين سنة لملاحظة حالتها ، واعادة تقدير خراجها [4]، ويقتبس الدوري من المقريزي روايات عن حالة الخراج في مصر ، والزيادة في مقادير الاجور ، وتزايد عظمة الحرث والبذر والحصاد وغيره ، واشتداد العسف على الفلاح ، وخراب الزراعة [5]، وافاد الدوري منه في بيان كيف كان نظام الضمان شائعاً في مصر [6]0

اخذ الدوري من كتاب **(فتوح مصر واخبارها)** لابن عبد الحكم (ت257هـ/870م) في بعض المواضع منها : اول من فرض الجزية على المسلمين هو الحجاج [7]، وكلمة جزية في مصر تستعمل لمجموع الوارد من الضرائب في القرى التي يتولى رؤسائها جمع الضرائب [8]0

افاد الدوري من كتاب (**الاعلاق النفيسة**) لأبن رستة (ت290 هـ/902م) في بعض المواضع منها : وجود مآصر على الطريق النهري من بغداد الى واسط [9]، و أن لفظ المآصر اصبحت تطلق فيما بعد على الضريبة نفسها [10]0

---

(1) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص108 0

(2) عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أمير مصر والد الخليفة عمر بن عبد العزيز ولد في المدينة، وولي مصر لأبيه ، سنة 65هـ/ 684م واستمر إلى أن توفي سنة 85هـ /704م 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 5/ 182 0

(3) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص108 0

(4) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص82 0

(5) المرجع نفسه ، ص85 0

(6) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص210 0

(7) المرجع نفسه ، ص190 0

(8) المرجع نفسه ، ص109 0

(9) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 220 0

(10) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 204 0

كما اخذ الدوري من كتاب (**مختصر كتاب البلدان**) لأبن الفقيه الهمداني (ت365هـ/975م) في بعض المواضع منها : أن أهل الكوفة كانوا ماهرين في صنع الوشي [1]، وبراعة اهل السواد في صناعة الستور [2]، وكانت البصرة والكوفة تصنع ماء الورد ، ودهن البنفسج المشهور [3]0

6- كتب الخراج والاموال

اعتمد الدوري على كتاب الخراج لأبي يوسف (ت182هـ/798م) في مواضع كثيرة منها : وضع الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مدة ثلاث سنوات لاحياء الاراضي الموات في قوله : ((**من احيا ارضا ميته فهي له وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنوات**)) [4]، وامر بمسح السواد سنة 21هـ/641م لتقدير الخراج [5]، واخذ الدوري معلومات من ابي يوسف فيما يخص أن للامام الحرية في عد ارض الخراج غنيمة او

يتركها يضع عليها الخراج [6]، واخذ منه ايضا ذكره مقادير فرض الجزية الموحدة في المدن والقرى [7]0

واقتبس الدوري من روايات أبي يوسف في الحديث عن فرض عياض بن غنم [8]0 في الجزيرة الفراتية جزية واحدة في المدن والقرى وقدرها دينار ، ومقادير من الحنطة مدان ، وقسطان من الزيت ، والخل على كل فرد ، واعفى النساء والاطفال منها [9]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص222 0

(2) المرجع نفسه ، ص 223 0

(3) المرجع نفسه ، ص120 0

(4) ابو يوسف ، الخراج ، ص77 0

(5) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص156 0

(6) المرجع نفسه ، ص155 0

(7) المرجع نفسه ، ص156 0

(8) عياض بن غنم بن زهير بن ابي شداد بن ربيعة بن هلال شهد الحديبية كان مع ابي عبيدة في الشام وتولاها بعد ان اقره عمر بن الخطاب(τ) على ذلك عياض بن غنم بن زهير الفهري قائد من شجعان الصحابة فتح بلاد الجزيرة وهو أول من غزا الروم 0 ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، 277/1 ؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 279/7 0

(9) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص91 0

وافاد منه كذلك في الاشارة الى امر عبد الملك بن مروان الضحاك بن عبد الرحمن الاشعري[1]، عامله بالعراق بأحصاء الجماجم في الجزيرة ، فوضع على كل فرد اربعة دنانير [2]، كذلك اخذ الدوري منه مسألة اسقاط الخراج عن المقربين [3]، وتطبيق نظام المقاسمة على الاشجار المثمرة بدل خراج الوظيفة ، وتحديد كمية الضريبة على النخل والبساتين على الثلث [4]0

اما كتاب (**الخراج**) لأبن ادم (ت203هـ/818م) فقد افاد منه الدوري في مواضع كثيرة منها : كانت اقطاعات الرسول (ρ) عادة من اراضي غير مزروعة [5]، واخذ من ابن ادم عدم سماح الخليفة عمر بن الخطاب (τ) للعرب بأقتناء ارض خارج الجزيرة العربية [6]، وكيف تطور اقطاع الاستغلال لاعطاء الارض بالايجار او بالضمان[7]، او بالمزارعة [8]، ويستعين الدوري بروايات ابن ادم في منح الاراضي التي

تخلى عنها اصحابها خلال الفتوحات انتقلت الى المسلمين [9]، و أنتقال ملكية اراضي الصلح حسب شروط الصلح الى المسلمين [10]0

---

(1) الضحاك بن عبد الرحمن الاشعري احد الولاة من ثقات التابعين ولي دمشق لعمر بن عبد العزيز ومات عمر وهو وال عليها وتوفى سنة 105هـ /723م 0 ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 4/ 446 ؛ المزي ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي (ت 742هـ/1341م) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 1980م) ، ص 149 0

(2) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص12 0

(3) المرجع نفسه ، ص91 0

(4) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 141 0

(5) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 151 0

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 47 0

(7) المرجع نفسه ، ص207 0

(8) المرجع نفسه ، ص 207 0

(9) المرجع نفسه ، ص 207 0

(10) المرجع نفسه ، ص 215 0

واخذ منه ذكره بأن بعض اراضي السواد مثل سواد الحيرة في صنف الاراضي التي قطعت للمسلمين[1]، ويورد الدوري روايات ابن ادم في أن الاراضي بالكوفة كانت عشرية [2]0

ويذكر كيف استحوذ أهل الكوفة على اراضي الصوافي اثناء ثورة ابن الاشعث [3]0 واخذ منه مسألة ترك الارض بيد زراعها مقابل دفع الخراج ، ولهم حقوق التصرف بها والبيع والتوريث [4]، فيما يذكر بلغت نسبة النقاء بالدينار زمن الخليفة هشام بن عبد الملك 98% ، واتجه الى مركزية الضرب فحدد ضرب الدرهم بواسطة ضرب الدينار بدمشق [5]0

واعتمد الدوري على كتاب (**الخراج وصناعة الكتابة**) لقدامة بن جعفر (ت337هـ/948م) في مواضع كثيرة ، ومنها روايات قدامة بن جعفر عن مناطق انتشار الضياع [6]، وتشجيع الخلافة لاحياء اراضي الموات [7]، وذكر مبالغ وارد الاقطاعات في

السواد والبصرة [8]، واستعان الدوري كذلك بكتاب الخراج لقدامة بن جعفر في مسألة مصادرة العباسيون ضياع الامويين ، وانشأوا لها ديوان الضياع ، واخذ منه العديد من الروايات في حديثه عن اقطاع الاراضي للقبائل العربية ، او شراؤها جرى على نطاق واسع في مناطق حمص [9]، وبعلبك[10]0

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ والحضارة، ص 47 0

(2) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص71 0

(3) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 238 0

(4) المرجع نفسه ، ص 44 0

(5) المرجع نفسه ، ص 53 0

(6) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 70 0

(7) المرجع نفسه ، ص 70 0

(8) المرجع نفسه ، ص 71 0

(9) المرجع نفسه ، ص 71 0

(10) بعلبك مدينة شمالي دمشق يقال أنها من بناء سليمان بن داود عليهما السلام 0 العمري ، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري (ت 749هـ/1348م) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، المجمع الثقافي ، (أبو ظبي ، 1423هـ) ، 3/ 528 0

بصورة عامة [1]، وعن اعلان الخليفة يزيد بن الوليد (126-127هـ/744-745م) انه لن يشق الانهار ، ولن يتخذ الضياع [2]، كي ترضى عنه القبائل في عدم امتلاكه كغيره من الخلفاء والضياع الخاصة 0

واستعان الدوري بقدامة بن جعفر ايضا في حديثه عن الغاء الخليفة المهدي الخراج على المساحة وحدده بنصف الحاصل من الحبوب على ما يروى بالقنى[3]، لكنه رفعه بعدئذ الى 5/3 من الحاصل [4]، وافاد منه في ذكره امر الخليفة المهدي بشق نهر الصلة [5]، من اعمال واسط وحديثه عن استخدامه نظام المقاسمة على المحصول [6]0

اعتمد الدوري على كتاب (**الاموال**) لأبي عبيد (ت224هـ/838م) في مواضع عدة منها : فرض الضيافة على أهل السواد [7]، ومنها أشارته الى فرض الخليفة عمر بن الخطاب (τ) جزية مقدارها اربعة وعشرين درهماً في السنة على كل شخص ، واعفى

من ذلك النساء والصبيان [8]، واستعان به للاشارة الى نهى الخليفة عمر بن الخطاب (τ) شراء الارض [9]، وافاد منه في ذكر اخذ الخليفة نصف العشر من تجار أهل الذمة ، ومن التجار المسلمين ربع العشر [10]، و أشارته الى أن التجار المسلمون اذا دخلوا دار الحرب اخذ منهم العشر [11]0

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 44 0

(2) المرجع نفسه ، ص 45 0

(3) القنى: جمع قناة وهي الابار التي تشق في الارض متتابعة ليستخرج ماؤها يسيح على وجه الارض 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 15/ 204 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 212 0

(5) نهر الصلة بواسط أمر بشقه المهدي فشق وأحيي ما عليه من الأراضي وجعلت غلته لصلات أهل الحرمين ونفقتهم 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 321/5 0

(6) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص 78 0

(7) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص 139 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص227 0

(9) المرجع نفسه ، ص 226 0

(10) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، 155 0

(11) المرجع نفسه ، ص156 0

افاد الدوري من روايات ابي عبيد في أشارته الى تاكيد الخليفة عمر بن عبد العزيز أن الجزية على الرؤوس ، وليس على الارض جزية [1]، وذكره فرض الخراج على اساس ارض الحنطة ، والشعير[2]، واستند عليه في تعريف اراضي الصلح [3]، واراضي العنوة [4]، واخذ منه وجود دراهم ساسانية في اوزان مختلفة يتعامل بها العرب ، ولاسيما البغلية[5]، لكل عشرة دراهم تزن ستة مثقال والطبرية [6]، اربعة دوانيق [7]0

7-كتب الفقه

افاد الدوري من كتاب **(الاحكام السلطانية)** للماوردي (ت450هـ/1058م) في الكثير من المعلومات منها لا يحق للخليفة منح الاقطاعات الا من الاراضي الخاصة [8]0 وفي حديثه عن المقاسمة اقتبس الدوري تحديد نسبة النصف على ما سقي سيحاً ، والثلث

على ماسقي بالدوالي مثل الكروم ، والربع على ما سقي بالدواليب والنواعير[9]، وذكره تجفيف اراضي البطيحة [10]، واخذ منه تناوله استصلاح الارض وحق ملكيتها [11]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص226 0

(2) المرجع نفسه ، ص227 0

(3) المرجع نفسه ، ص228 0 واراضي الصلح هي البلاد التي عقد اهلها اتفاق مع المسلمين لدفع جزية عامة لايمكن الزيادة فيها واما الاراضي فلاشيء عليها 0 ينظر : ابو عبيد ، الاموال ، ص23 0

(4) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 155 0 اراضي العنوة هي فتحت عنوة ووضع عليها الخراج ، لايمكن بيعها لانها فيء للمسلمين 0 ابن زنجويه ، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (ت251هـ/865م) الاموال ، تحقيق: شاكر ذيب فياض (السعودية ، 1986م) ، ص182

(5) وسميت بالبغلية كذلك نسبة الى رجل يهودي اسمه راس بغل 0 ابو عبيد ، الاموال ، ص629 0

(6) الدراهم الطبرية هي الدرهم المضروب في طبرستان 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص271 0

(7) دوانيق كلمة فارسية الاصل معناها حبة ، والدانق ثماني حبات وخمسا حبة من حبات الشعير المتوسطة التي لم تقشر وقد اقطع من طرفيها ما امتد 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص149 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص234 0

(9) المرجع نفسه ، ص54 0

(10) المرجع نفسه ، ص70 0

(11) المرجع نفسه ، ص233 0

ويستعين الدوري بأشارة الماوردي في أن طريقة المناوبة في الزراعة كانت شائعة [1]، و أن مقدار الخراج يتوقف على خصوبة التربة ونوع الحاصل ونوع السقي طبيعي ام صناعي والبعد عن الاسواق[2]، ويشير أن الولايات الشرقية كانت تتعامل بالعملة الفضية والغربية بالعملة الذهبية [3]، و أن تعريب النقد جرى زمن الخليفة عبد الملك بن مروان[4]، واستفاد الدوري من روايات الماوردي في مسألة ادخال المهدي نظام المقاسمة بمشورة وزيره ابي عبيد الله معاوية بن يسار[5]، هذا ولم يشمل نظام المقاسمة النخل والشجر والكرم ، اذ بقى على خراج الوظيفة ، وروعي في تقدير ضريبته قربه من الاسواق[6]0

استعان الدوري به في بيان أن اقطاع الاستغلال نشأ عن تسلط الجند في العصر البويهي ، وكان يعطى لرجال الجيش ، ويفترض فيه أن يدفع شيئاً من وارده للدولة ، لكن الجند لم يدفعوا في الغالب شيئاً منه ، وهو لايورث مطلقاً [7]، مع الاستعانة بأشارته في مسألة واجبات المحتسب وهي منع البيوع الفاسدة ، ومنع الغش في المبيعات ، ومراقبة التدليس والتطفيف في المكاييل والموازين والصنجات [8]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 236 0

(2) المرجع نفسه ، ص54 0

(3) المرجع نفسه ، ص70 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص71 0

(5) أبو عبيد الله معاوية بن يسار الأشعريّ ، كاتب المهدي ووزيره 0 وكان من خيار الوزراء، صاحب علم ، ثام بنقل الخراج الى المقاسمة وجعله على النخل والشجر ، وقد توفى سنة 170هـ/786م 0 الجهشياري ، ابوعبد الله بن عبدوس (ت331هـ/942م) : الوزراء والكتاب ، اعتناء : مصطفى السقا واخرين (القاهرة ، 1928م) ، ص250 ؛ ابن العماد الحنبلي ، عبد الحي بن احمد بن محمد بن العماد الحكري (ت1089هـ/1678م) : شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، تحقيق : محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه : عبد القادر الأرناؤوط ، دار ابن كثير، (بيروت ، 1986م) ، 2/ 326

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص212 0

(7) المرجع نفسه ، ص47 0

(8) المرجع نفسه ، ص46 0

اعتمد الدوري على كتاب (**الغاية والتقريب**) لأبي شجاع (ت593 هـ/1196م) في مواضع عدة منها ما يخص الاقطاع : لم تكن الاقطاعات العسكرية وراثية [1]، واخذ منه كيفية ادارة الاقطاع بواسطة الوكلاء [2]، واقتبس منه انشاء عضد الدولة ديواناً خاصاً بجباية ضريبة المراعي[3]، ويورد أشارته كيف صارت الاقطاعات العسكرية من اختصاص ديوان الجيش ، فهو يتولى تحديد عبرة كل اقطاع [4]0

افاد الدوري من كتاب (**المبسوط**) للسرخسي (ت483هـ/1090م) في مسألة المضاربة التي كانت مألوفة في صدر الاسلام اقرها الرسول (ρ) وتعامل بعض الخلفاء

الراشدين (τ) وبعض الصحابة [5]، واخذ منه كيف كان التعامل بالائتمان شائعاً في الفعاليات التجارية ، ولا سيما التجارة البعيدة [6]0

اخذ الدوري من كتاب **(الاحكام السلطانية)** لأبي يعلى ابن الفراء (ت458هـ/1065م) في مواضع منها تعريف الفيء [7]، وكيف فرض الخراج على وحدة المساحة من الاراضي المزروعة [8]، واخذ منه تعريف الركاز[9]، واقتبس منه كيفية قيام عمال الدولة بجباية زكاة الاموال الظاهرة [10]، واستعان به في الاشارة الى عدم اجازة الفقهاء دفع النقود الرديئة والمكسورة في الخراج [11]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 52 0

(2) المرجع نفسه ، ص52 0

(3) المرجع نفسه ، ص 228 0

(4) المرجع نفسه ، ص 53 0

(5) المرجع نفسه ، ص150 0

(6) المرجع نفسه ، ص150 0

(7) المرجع نفسه ، ص206 0

(8) المرجع نفسه ، ص 0208

(9) الركاز : المال المدفون من كنوز الجاهلية 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 356/5 0

(10) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص209 0

(11) المرجع نفسه ، ص210 0

ثالثاً : المراجع العربية

اعتمد الدوري على بعض المراجع العربية منها : كتاب **(تاريخ التمدن الاسلامي)** لجرجي زيدان الذي اخذ الدوري من هذا الكتاب منه في عدد من المواضيع منها أن الملكيات الاولى كانت من اقطاع الخلفاء لبعض الافراد والجماعات [1]، وايضا دفع الملاكون اراضيهم الى حماية الخليفة او احد الامراء او الموظفين ، وذلك بتسجيلها باسمائهم في الديوان[2]، واستعان الدوري كذلك بكتاب جرجي زيدان في امر الدهاقين ،

وكيف اصبحوا في القرن الرابع الهجري بمنزلة الشيوخ والاشراف [3]، واستفاد الدوري من زيدان في الاشارة الى انه لم يكن بالامكان تحرير الاقنان ، او بيعهم لأنهم بقوا مربوطين بالارض [4]، كذلك أشارته الى أن الضياع الخاصة هي ضياع الخليفة التابعة لبيت مال الخاصة ، و أن الضياع الفراتية هي الضياع التي تقوم على ضفاف الفرات [5]0

وافاد الدوري من أشارة زيدان الى أن شيوع الطرق السيئة في الجباية [6]، حيث اورد الدوري بيان زيدان في أن سلطة العمال الواسعة في العصر الاموي كانت تجرهم على العسف والعبث باموال الرعية والدولة [7]، فضلا عن استعانة الدوري برأي زيدان في أن ميول الناس نحو الرهبنة كان للتخلص من الجزية لذلك قام الامويين بفرض الجزية عليهم [8]، واستعان الدوري به في الاشارة الى استخدام دور الطراز الصاغة والحاكة ويشرف عليهم موظف يدعى صاحب الطراز [9]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص137 0

(2) المرجع نفسه ، ص 139 0

(3) المرجع نفسه ، ص199 0

(4) المرجع نفسه ، ص199 0

(5) المرجع نفسه ، ص53 0

(6) المرجع نفسه ، ص55 0

(7) المرجع نفسه ، ص62 0

(8) المرجع نفسه ، ص87 0

(9) النظم الاسلامية ، ص121 0

اخذ الدوري من كتاب (**التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الاول الهجري**) لصالح احمد العلي في بعض المواضع منها : كان دور العبيد في التجارة في صدر الاسلام اوسع منه في فترة ما بعد الاسلام ، نتيجة تبدل اوضاع العرب وخبرتهم [1]، واستعان الدوري بالعلي في الاشارة الى جذور حركة العيارين والشطار في بغداد [2]، وتظهر الاهمية الاجتماعية للحركة من خلال النزاع بين الامين والمامون ، أذ

ارتفع عدد العيارين الى خمس مئة الف [3]، واخذ الدوري منه كذلك في موضع ان الحصر الجيدة كانت تصنع في ميسان [4]0

استعان الدوري ايضا بكتاب **(صناعة العباسيين)** ليوسف غنيمة وافاد منه في بعض المواضع منها : يعود تاريخ الحياكة في بغداد الى ازمان سبقت الاسلام [5]، وكانت الكوفة تنسج الحرير ، والاقمشة القطنية ، والصوفية ، وكان لثياب الحيرة شهرة واسعة في القرن الرابع الهجري [6]، وكانت الحصر مصنوعة من البردي ، والقصب ، وسعف النخيل [7]، في البصرة سوق المربد على الطرف الغربي من المدينة على طريق القوافل[8]، كان عامة الصناع وأهل الحرف في صدر الاسلام من الموالي وأهل الذمة [9]0

ويلاحظ قلة عدد المراجع العربية التي اخذ منها الدوري ذلك انه اعتمد على المصادر اكثر من المراجع في بناء رؤيته الاقتصادية فضلا عن انه لم يكن هناك كتابات جادة معاصرة له قاربت رؤيته التاريخية ليعتمد عليها ضمن مراجعه 0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص90 0

(2) المرجع نفسه ، ص124 0

(3) المرجع نفسه ، ص177 0

(4) المرجع نفسه ، ص120 0

(5) المرجع نفسه ، ص124 0

(6) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص16 0

(7) المرجع نفسه ، ص20 0

(8) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص54 0

(9) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص95 0

رابعاً : المراجع الاجنبية

اعتمد الدوري على مراجع اجنبية عدة مترجمة لاسيما في في الجانب الاقتصادي وكما نعرف انه درس الدكتوراه على يد عدد من المستشرقين وبالطبع تأثر بطروحاتهم الاقتصادية ومن ذلك :

رجع الدوري الى كتاب (**الجزية والاسلام**) لدانيال دينيت في مواضع عدة منها : أن بلاد ما وراء النهر كانت تدفع الخراج والجزية المشتركة [1]، و أن دخول الاسلام لم يكن يؤدي في نقص عدد المساهمين في دفع الوظيفة ، ولذلك كان الدهاقين يتحملون مسؤولية تقدير كمية الخراج الجزية المشتركة دون نقص[2]، واستفاد منه في بيان احدى معاني الجزية والتي كانت عنده لا تعني ضريبة الارض ، لأن وارد الارض لم يكن محدداً برقم ثابت كالجزية المشتركة [3]، ولابد من انه يعني الزيادة في الجزية المفروضة على غير المسلمين ، وتخفيف الجزية عن المسلمين [4]، واستعان الدوري بما توصل اليه دينيت في أن كل منطقة بخراسان ، كانت تؤدي اتاوة محددة ، ولم تكن ارضهم ارض خراج [5]، وفي موضع اخر اخذ الدوري من دينيت موضوع أن الضرائب بقيت كالسابق ، لأن قيمتها كانت بيد الرؤساء المحليين ، يجمعونها بالطريقة التي يرونها ويحتفظون لانفسهم بما يشاءون [6]0

كما افاد الدوري من كتاب (**تاريخ الدولة العربية من ظهور الاسلام الى نهاية الدولة الاموية**) ليوليوس ولهاوزن في بعض المواضع منها توضيحه لمصطلحات الجزية والخراج في صدر الاسلام ، وفي موضع التمييز بين الضريبتين [7]0

---

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص56 0

(2) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص57 0

(3) المرجع نفسه ، ص47 0

(4) المرجع نفسه ، ص47 0

(5) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص164 0

(6) الدوري ، اوراق في التاريخ العربي الاقتصادي ، ص47 ، 106 0

(7) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص164 0

واخذ منه ايضا في انه لم تكن في خراسان الا ضريبة واحدة ، تسمى : خراجا او جزية ، وتؤخذ عن رؤوس الافراد ، او نتيجة اتفاقيات الصلح ، حتى مجيء نصر بن سيار ، وتمييزه بين الضريبتين ، حتى اعفى المسلمين من الجزية ، وفرض الخراج على

الارض عامة [1]، واستعان به في كيف أن اليهود كانوا يدفعون ضريبة الرأس (**الجزية**) وضريبة الارض مع رسوم اخرى غيرها للبيزنطيين والساسانيين قبل الاسلام [2]0

افاد الدوري من كتاب (**الحضارة العربية في القرن الرابع الهجري**) لادم متز[3]، في بعض المواضع منها كيف كانت المكوس تفرض زمن الفاطميين على كل شيء من المصنوع والمبيع [4]، وازدياد ظلم الجباة في العراق سنة 200هـ /815م [5]، وامر المتوكل باخذ العشر ، والجزية من أهل الذمة [6]0

وافاد الدوري من كتاب (**السيادة العربية والشيعة والاسرائيليات في عهد بني امية**) لفان فلوتن [7]، في بعض المواضع منها كيف زاد يزيد بن عبد الملك في الضرائب

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص165 0

(2) المرجع نفسه ، ص166 0

(3) آدم متز (1869 - 1917 م) هو مستشرق ألماني اهتم بالأدب العربي في القرن الرابع الهجري له كتاب (Die Renaissance des Islams) بالألمانية ترجمه إلى العربية محمد عبد الهادي أبو ريدة ، وسماه «الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري» 0 بدوي ، موسوعة المستشرقين ، ص544 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص116 0

(5) الدوري ، العصر العباسي الاول، ص200 0

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص152 0

(7) فان فلوتن (١٨٦٦ - ١٩٠٣ م) هو مستشرق هولندي من أوائل المستشرقين الذين عنوا بآثار الجاحظ 0 من مؤلفاته «مجيء العباسيين إلى خراسان»، ١٨٩٠م (بالهولندية) «أبحاث في السيطرة العربية، والتشيّع والعقائد المهدوية في عهد الخلافة الأموية»، أمستردام، ١٨٩٤ م (بالفرنسية) وقد ترجم هذا الكتاب الأخير إلى العربية من قبل إبراهيم بيضون 0 بدوي ، موسوعة المستشرقين ، ص410 0

لسد النقص الذي سببه عمر بن عبد العزيز[1]، وكيف اتخذ الخلفاء تدابير لمحاسبة الولاة ، ومنعهم من الظلم ، وكانوا يقاسمونهم الفائدة [2]، واستعان به ايضا في كيف أن انتشار الاسلام يتعارض مع مصلحة الدهاقين المادية ، ونفوذهم المعنوي ، لأن اعتناق

الاسلام يعفى من الضريبة [3]، واخذ منه تناوله أن في خراسان كانت ضريبة واحدة تدفع نقداً [4]، واخذ منه كيف كان محرماً على العرب ملكية الارض في خلافة عمر بن الخطاب(τ)[5]، وفيما يخص كيف كان الدهاقين يعرقلون كل محاولات الامويين الاصلاحية [6]0

اخذ الدوري من كتاب (**تاريخ الحركات الفكرية في الاسلام**) لبندلي جوزي[7]، في بعض المواضع منها فرض الامويون ضرائب اضافية ، كالرسوم على الصناعات والحرف [8]، وكيف كانت الضرائب الاضافية اشد وطأة من الخراج والجزية [9]0

---

(1) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي ، ص16 0

(2) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص15 0

(3) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي ، ص16 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص15 0

(5) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص104 0

(6) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص105 0

(7) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص99 0

(8) بندلي جوزي باحث فلسطيني الاصل من مدينة القدس ولد سنة 1871م وقد تفوّق في دراسته الثانوية فأُرسِل سنة 1891م الى الأكاديمية الدينية في موسكو وانتقل إلى (أكاديمية قازان) سنة 1895م وحصل منها على درجة الماجستير في اللغة العربية والدراسات الإسلامية 1899م ، ومن مؤلفاته كتاب (الحركات الفكرية في الإسلام) الذي نال بفضله الدكتوراه من جامعة موسكو 0 ينظر في : اوس داود يعقوب ، المفكر المقدسي بندلي صليبا جوزي (1871-1942م) ، مؤسسة القدس للثقافة والتراث (www.alqudslana.com)

(9) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص13-14 0

اخذ الدوري من كتاب (**الحضارة الاسلامية**) لـ فون كريمر[1]، في بعض المواضع منها عمل علي بن عيسى جريدة مفصلة بواردات الدولة العباسية ، ولا سيما واردات العراق لسنة 306هـ/981م ، وكان وارد مختلف مناطق العراق من العشر ، والخراج

بالدرجة الاولى في هذه الجريدة [2]، و أن العمال كانوا يتقاضون عن خراج بعض الصناع ، وكانوا يأخذون نسبة مخفضة عن البعض الاخر[3]0

افاد الدوري من كتاب (**فتح العرب لمصر**) لبتلر في بعض المواضع منها : كانت الضرائب التي فرضها عمر بن الخطاب (τ) على البلاد المفتوحة معتدلة بالنسبة لما كانت عليه قبل الفتح العربي الاسلامي [4]، ويظهر ان وطأة الضرائب خفت في مصر بعد الفتح العربي [5]0

اخذ الدوري من كتاب (**تاريخ العرب والشعوب الاسلامية**) لكلود كاهين بعض المواضع منها : أن جذور الاقطاع العسكري رسخه البويهيون [6]، وكانت الدولة تشرف على توزيع المياه ، وكانت مسؤولة عن انشاء القنوات والسدود والمسنيات [7]0

---

(1) كريمر (1828 - 1889 م) هو مستشرق نمساوي كان قنصلا في مصر وبيروت نشر نحو عشرين كتاباً عربياً وله كتابات كثيرة بالألمانية عن الإسلام والثقافة الإسلامية تولى عدة وزارات ونشر نحو (20) كتاباً عربياً منها المغازي والأحكام السلطانية 0 العقيقي ، المستشرقون ، القاهرة ، دار المعارف ، (مصر ، 1965م) ، ص167 0

(2) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص215 0

(3) المرجع نفسه ، ص158 0

(4) الدوري ، العصر العباسي الاول ، ص12 0

(5) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص13 0

(6) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي، ص 72 0

(7) المسنيات : ظفيرة تبنى للسيل لترد الماء ، سميت مسناة لأن فيها مفاتيح للماء بقدر ما تحتاج إليه 0 يُنظر : الأنباري ، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت328هـ/939م) ، الزاهر في معاني كلمات الناس ، تحقيق : حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 1992 م) ، 268/1 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، 406/14 0

افاد الدوري من كتاب (**نظرة في الاقطاع**) لزميلته آن لامبتون في بعض المواضع منها أشارتها الى أن اصول الاقطاع العسكري في القرن الرابع الهجري كانت نتيجة الحاجة الى المال فمنح السلاجقة الاقطاع للجند بدل العطاء [1]، وتتناسب سعة الاقطاع ، وعدد المقاتلة الذي يقدمهم المقطع مع أن حقوق اصحاب الاقطاع محدودة

نظرياً بقضايا الوارد ، الا انهم فرضوا رسوم جديدة ، وفرضوا السخرة على الفلاحين ، ووضعوا القيود التي تحد من حركتهم [2]، وفي المدة السلجوقية الاخيرة صار الاقطاع اقطاع الارض لا الوارد ، وصار وراثياً مع سلطة شاملة على الزراع مقابل تهيئة الجند [3]، وقد توسعت الاقطاعات العسكرية على حساب الانواع الاخرى من الاراضي مثل الضياع الخاصة وضياع الخلافة واراضي الخراج [4]0

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص32 0

(2) الدوري ، اوراق في التاريخ العربي الاقتصادي ، ص71 0

(3) المرجع نفسه ، ص77 0

(4) المرجع نفسه ، ص77 0

خامساً : المراجع الاجنبية غير المترجمة

استخدم الدوري عدد من المراجع الاجنبية غير المترجمة منها :

1-كتاب (grohmann, A, from the world of Arabic papyri)

وهو كتاب عن اوراق البردي العربية استخدمها الدوري في موضوع الجزية والخراج في مصر واخذ منه في معنى مدلول مصطلح الجزية في مصر فيقول الدوري نقلا عنه : اما اوراق البردي في مصر فأن (**الجزية**) استعملت لتدل على مجموع الوارد من القرى التي كانت تتولى مجالسها جمع ضرائبها وهو استعمال محلي معروف [1]، واستفاد من هذا الكتاب ايضا في مسألة فرض المكس احياناً على المبيعات في السوق وهو غير العشر[2]، واخذ منه كذلك في موضوع الصناعات والحرف في موضوع اشتغال عدد من المبتدئين مع الصناع وكان مع الاستاذ عدد من الصناع [3]، واخذ منه ايضا مقدار اجرة البناء في مصر في القرن الثالث الهجري حوالي درهم ونصف درهم [4]0

2-كتاب (Christersen, iran sous les sananide)

اخذ الدوري منه : كان الدهاقين رؤساء القرى في العصر الساساني يقومون بالادارة المحلية ومهمتهم الاساسية جمع الضرائب من القرى واستمروا بعد الفتح الاسلامي [5]0

3-كتاب (Charies diehl byzance grandeur et decadence)

اخذ الدوري منه : طرق الجباية وطرق تقدير الضريبة تراعي خصوبة الارض وطريقة السقي ونوع الحاصل [6]0

---

(1) الدوري ، اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص85 0
(2) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص19 0
(3) المرجع نفسه ، ص30 0
(4) المرجع نفسه ، ص32 0
(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 47 0
(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 63 0

4-كتاب (Idem commeretal and family porirership)

اخذ الدوري منه : المضاربة هي المقايضة وهي أن يشتغل شخص او اشخاص اخرين لقاء حصة من الربح [1]0

5-كتاب (Fred lokkegaard islmic taxation in the classic period)

افاد الدوري منه في أن اقطاع التمليك يعطى عادة من الاراضي الموات لاحيائها او من ارث من توفى صاحبها دون وارث [2]، و أن اقطاع الاستغلال لا يورث مطلقاً [3]0 و أن التوسع في الاقطاع العسكري يشير الى ازدياد اهمية الجند ودورهم ، وبالتالي نقل الامتياز الذي يمثل في الاقطاع اليهم [4]0

6-كتاب (Von , zamroour, die Munzpragungen des Islams)

اخذ الدوري منه : توجد دور الضرب في العاصمة والمدن المهمة [5]0

7- كتاب (m. shimizu, les financas pubiques , de abbas)

اخذ الدوري منه : تم انشاء مصرف رسمي لمحاولة مواجهة ازمة الخزينة في فترة السيطرة البويهية [6]0

8- كتاب(Massignon, L , Enquete sur les corporations (musulmanes

اخذ الدوري منه : كان اصحاب الصناعات وهم اصحاب الحوانيت والبيوعات البسيطة واكثرهم من غير العرب اي من الموالي الا انه لم يكن تمييز عنصري بينهم ، وكانت الاسواق جزء حيوي هام من المدن[7]0

---

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص150 0
(2) المرجع نفسه ، ص 47 0
(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 63 0
(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص47 0
(5) المرجع نفسه ، ص 255 0
(6) المرجع نفسه ، ص50 0
(7) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص86 0

الفصل الثالث

رؤية الدوري للنشاطات الزراعية

حضيت الارض ومسألة استثمارها وزراعتها باهمية كبيرة في النهج الاقتصادي العربي الاسلامي كعنصر إنتاجي مهم لذا فأن جعلها ملكاً للامة ضرورة اقتصادية ومالية لتمويل نفقات الدولة ، ونستطيع أن نتلمس ذلك من خلال ايات عدة في القرآن الكريم[1]0 كقوله تعالى : {**أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاء إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعاً تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ**)) [2]، وقوله تعالى {**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعاً مُّخْتَلِفاً أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرّاً ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَاماً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِأُوْلِي الْأَلْبَابِ**)) [3]0

أن الزراعة إحدى القطاعات الاقتصادية المهمة في الحياة ، وقد اهتم الاقتصاديون بها لأنها تعد المورد الأساس لجميع القطاعات الأخرى ، كذلك اهتم الإسلام قبلهم في كل شؤون الأرض والزراعة ، إذ تدل تشريعاته على أن الإسلام قد هدف في مخططه التشريعي العام إلى جعل الفلاح مالكاً للأرض أو مسيطراً على رقبتها وزمامها يتنعم بخيراتها ومحصولاتها الزراعية ، وذلك بتشريع نظام إحياء الموات وجعله سبباً للتملك أو الحق الخاص الذي بواسطته يتجرد من سيطرة الآخرين فبدلاً من أن يجعل الفلاح نفسه أجيراً في ارض غيره تهيئ له الدولة ما يساعده على الاستقلال عن طريق المشاريع العاملة في إحياء الأراضي ، بل طبيعة هذا التشريع تساعد على جعل الفلاح مالكاً لرقبة الأرض إذ أن التشريع الإسلامي يهيء الفرص للمسلمين وعليهم استغلالها لصالحهم ولصالح المستقبل الذي ينتظرهم [4]0

---

(1) الكبيسي ، الزراعة والري في العراق في العصور الاسلامية ، مطبعة المجمع العلمي (بغداد ، 2002م) ، ص 6 0

(2) سورة السجدة ، الاية 27 0

(3) سورة الزمر ، الاية 21 0

(4) جعفر ، علي عبد الخالق ، قواعد الاقتصاد الزراعي في الاسلام ، بحث معروض للجنة العليا للمبادرة الزراعية ، وزارة الزراعة العراقية ، 2016/4/12م،(www.mobadara.iq) 0

المبحث الاول

انواع الاراضي وملكياتها

اهتم الدوري بالارض في كتاباته ودراساته الاقتصادية لأنها الركن الاساس الذي تقوم عليه الزراعة ، ولأن اي اقتصاد لايمكن أن يقوم بدون النشاط الزراعي ، لأنه مرتبط ارتباطا حياً ببقية الجوانب الحياتية ، حيث اعتمدت الدولة العربية الاسلامية في وارداتها المالية على ضريبة الخراج المفروضة على الارض والتي بلغت واردتها في جميع اقاليم الدولة مبالغ كبيرة ، نظراً لأتساع رقعة الاراضي الزراعية في تلك الاقاليم 0

اولا : تقسيمات الدوري للاراضي في عهد الرسول (ρ)

أشار الدوري الى أن الرسول (ρ) اتبع مجموعة تدابير عملية تتصف بالمرونة وبمراعاة مقتضى الحال فقال : ((فقد راعى طريقة خضوع البلاد له بالقوة او بالصلح او سلما ، وراعى أهلها عربا او غير عرب ولاحظ حالتهم المعيشية أكانت لهم ارض ام لا وبضوء ذلك وضع تدابيره وصار بعضها سوابق لما جاء بعده))[1]، فقسم (ρ) الاراضي الى :

1-الاراضي التي فتحت عنوة

وهي الارض التي خضعت وأهلها للدولة بمجهود قتالي اي عنوة وحرباً[2]، وصنفها الدوري الى :

أ-الاراضي غير العربية

وضح الدوري أن هذه الاراضي هي التي سكنها اليهود وهي خيبر وفدك[3]، ووادي القرى[4]، فبدأ بخيبر التي فتحت سنة 7هـ/628م عنوة فخمسها الرسول (ρ) وعدت

---

(1) النظم الاسلامية ، ص94 0

(2) ابن ادم ، الخراج ، ص 28؛ ابن رجب الحنبلي ، ابو الفرج بن عبد الرحمن بن احمد (ت795 هـ/1392م) : الاستخراج لاحكام الخراج ، دار الكتب العلمية (لبنان ، 1985م) ، ص 7 0

(3) فدك قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة أفاءها الله على رسوله (ρ) في سنة 7هـ/638م صلحا 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 238 0

(4) وادي القرى هو واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى فتحها الرسول (ρ) سنة 7هـ/638م عنوة 0 المصدر نفسه ، 5/ 345 0

غنيمة [1]، وفق الاية القرانية الكريمة : {**وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**} [2]0

ويورد الدوري الاصناف التي وزع عليها الرسول (ρ) الخمس وهم نسائه وذوي القربى واليتامى والمساكين فضلا عن رجال شاركوا بالصلح بين الرسول (ρ) وأهل فدك ورجل من أهل الحديبية [3]، اما اربعة الاخماس الباقية فقسمت بين المسلمين الذين قاموا بفتح خيبر فاعطى للفارس ثلاثة اسهم والراجل سهم واحد نقلا عن ابو يوسف وغيره [4]0 ويبدو أن الدوري اهمل ذكر خيبر في نقله هذا 0 ثم يذكر الدوري أن الضرورة جعلت الرسول (ρ) يعدل عن هذا التدبير ويعطي الارض لاصحابها بالمقاسمة على النصف [5]، وبالاعتماد على رواية ابن هشام الذي يقول : ((**فلما نزل أهل خيبر على ذلك سألوا رسول الله ان يعاملهم في الاموال على النصف وقالوا نحن اعلم بها منكم واعمر لها 000 فكانت خيبر فيئاً بين المسلمين**)) [6]0

وابقاء الرسول (ρ) الارض بيد اصحابها بسبب قلة الايدي العاملة من المسلمين في ذلك الوقت من بداية الدولة العربية الاسلامية , فضلا عن خبرة أهل خيبر الزراعية لذلك صالحهم الرسول (ρ) على نصف الحاصل [7]، وهذه يعد اول خراج مقاسمة في الاسلام أما وادي القرى فقد غنمها الرسول (ρ) فقسم الأثاث والمتاع وفق آية الغنائم بينما ترك

---

(1) النظم الاسلامية ، ص89 0

(2) سورة الانفال ، الاية 41 0

(3) الحديبية هي قرية التي صالح فيها الرسول (ρ) فيها قريش بينها وبين مكة مرحلة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 229/2 0

(4) الخراج ، ص 82 ؛ ابوعبيد ، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت224هـ/838م) : الاموال ، تحقيق : خليل محمد هراس ، دار الفكر (بيروت ، د.ت) ، ص405 0

(5) النظم الاسلامية ، ص91 0

(6) ابن هشام ، جمال الدين ابو محمد عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري (ت213هـ/828م) ، السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى السقا وابراهيم الابياري وعبد الحفيظ الشلبي ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ط2 ، (مصر ، 1955م) ، 337/2 0

(7) النظم الاسلامية ، ص90 0

النخل والأرض في أيدي اليهود , وعاملهم مثل ما عامل عليه أهل خيبر[1]، وبعد أن اخرج الرسول (ρ) الخمس قسم الباقي الى ستة وثلاثون سهماً اخذ منها ثمانية عشر سهماً ، وجعل الباقي لمن اسهم في فتح خيبر من المجاهدين ، الا انه لم يرغب أن يشتغل المسلمين بفلاحة الارض فاتفق مع أهل خيبر على أن يتولى كل منهم فلاحة ارضه على النصف مما تنتج ، وبعث اليهم عبدالله بن رواحة [2]، فيخرص[3]، عليهم ويخيرهم [4]0

فيلاحظ أن الرسول (ρ) لم يقسم بين المسلمين اراضي بني النضير بالرغم من انه ظهر عليها عنوة وحرباً ، مما يشير الى أن طبيعة تحرير الاراضي ، او فتحها لا يقرر قسمتها بالضرورة ، وانما ترك ذلك لاجتهاد الامام [5]0

ويشير الكبيسي انه لما شعر الرسول (ρ) أن لا قبل للمسلمين بفلاحة الارض سمح لاصحابها السابقين في استثمارها على النصف مما كانت تنتج تلك الاراضي ، فكان هذا النصف يقسم بين اصحاب السهام الذين اشتركوا في عملية الفتح ، وظلوا هكذا في حياة الرسول(ρ) وفي خلافة ابي بكر الصديق (τ) وفترة من خلافة عمر بن الخطاب(τ) (13-23هـ/634-643م) فلما نكث اليهود العهد الذي ابرمه معهم الرسول (ρ) اجلاهم الخليفة عمر (ψ) ثم اعاد توزيع هذه الاراضي على المقاتلين المسلمين الذين اسهموا في فتحها كل حسب سهمه الذي سبق وان حصل عليه [6]0

(1) النظم الاسلامية، ص 89 0

(2) عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري صحابي شهد العقبة مع سبعين من الأنصار والخندق والحديبيّة واستخلفه الرسول (ρ) على المدينة في إحدى غزواته وصحبه في عمرة القضاء ، وكان أحد الأمراء في وقعة مؤتة فأستشهد فيها سنة 8هـ/639م 0 ابن الجوزي ، صفة الصفوة 1/ 191 ؛ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين ابو الفضل احمد بن علي الكناني (ت852هـ/ 1448م) : تهذيب التهذيب ، دار صادر ، (بيروت ، 1968م) ، 5/ 212 ؛ 0

(3) الخرص : هو الحزر وهو التكهن او الحكم بالظن 0 ابن منظور، لسان العرب ، 21/7 0

(4) ابن ادم ، الخراج ، ص28 ؛ ابن رجب ، الاستخراج لاحكام الخراج ، ص36 0

(5) حمدان عبد المجيد ، الخراج احكامه ومقاديره ، مطبعة دار الحكمة للطباعة والنشر, (بغداد ،1991) ، ص76 0

(6) الكبيسي ، حمدان عبد المجيد ، الاسس الاقتصادية والمالية التي ارساها الرسول (ρ) في الدولة العربية الاسلامية ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، بغداد ، 2013م ، ص 24 0

ب-الاراضي العربية

أشار الدوري أن الرسول (ρ) قد اتبع سياسة خاصة مع اراضي العرب , فلم يضع عليها خراجا , بل فرض عليها العشر [1]، ووضح الدوري انه كان للرسول (ρ) هدف سياسي واجتماعي ، وهو ان الخراج يحمل معنى الخضوع والذلة , وهو يريد للعرب وحدة سياسية 0 كما أكد ان الرسول (ρ) فتح مكة , ولم يجعلها فيئاً [2]، فقد جرت الوقائع أن تكون الارض المفتوحة عن طريق القتال غنيمة ، وقد فتحت مكة عنوة ولكن الرسول (ρ) لم يجعل ارضها غنيمة , بل عدها فيئاً , اي ارض فتحت بدون قتال ولاتوزع , وهذا اجراء رآه الرسول (ρ) لمصلحة الامة , فضلا عن كونه بمثابة تكريم لاهل مكة , ورغبة في كسبهم خدمة للاسلام 0

2-الاراضي التي فتحت صلحا

وهي اراضي البلاد التي عقد أهلها اتفاقاً مع المسلمين لدفع جزية عامة , وتبقى ملكية اراضيهم لهم [3]، ويذكر الماوردي أن صيغة الصلح تكون بشكلين فيقول : ((**احدهما : أن يصالحهم على أن ملك الارض لنا فتصير بهذا الصلح وقفاً من دار الاسلام ولايجوز بيعها ولا رهنها ويكون الخراج أجرة لايسقط عنهم باسلامهم فيؤخذ خراجها اذا انتقلت الى غيرهم من المسلمين 000 والضرب الثاني : أن يصالحوا على أن الارضين لهم ويضرب عليها خراج يؤدونه عنها 000 ولاتصير ارضهم دار اسلام وتكون دار عهد ولهم بيعها ورهنها واذا انتقلت الى مسلم لم يؤخذ خراجها ويقرون فيها ما اقاموا على الصلح**)) [4]، وأشار ابن ادم الى أن اراضي الصلح كانت اما أن تنتقل ملكيتها حسب شروط الصلح الى المسلمين فتصبح وقفاً دائماً او تبقى ملكاً لاصحابها[5] 0 ففي اليمن بين الدوري أن الرسول (ρ) اقرهم على اراضيهم وفرض العشرعلى ما سقي سيحاً اوعلى ما سقت العين وسقت السماء ونصف العشر على ما سقي بألة 0

(1) النظم الاسلامية ، ص 91 0

(2) المرجع نفسه ، ص91 0

(3) ابو عبيد ، الاموال ، ص82 0

(4) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص216 0

(5) الخراج ، ص51 0

فيما بين الدوري أن الرسول (ρ) جعل الجزية مقدارها دينار في اليمن على كل شخص بالغ او عدل ذلك من المعافر [1]، أما مدن شمال الحجاز ، فأشار الدوري الى انه فرضت عليها الجزية فقط ، إما جزية مشتركة على رؤوس جميع السكان مثل : تيماء[2]0 وتبوك[3]، وأهل الجرباء[4]، أو جزية دينار على رؤوس الأشخاص مع تقديم الضيافة للمسلمين ، كما كان مع أهل تبالة وجرش ، وأيلة [5]، أما مقنا [6]، فقد عامل أهلها على ربع ما أخرجت نخيلهم , وربع ما صادت عروكهم[7]، وربع ما اغتزلت نساؤهم [8]0
بين الدوري أن الرسول (ρ) أقر ملكية ارض من دخل في الاسلام [9]، إذ قال (ρ) ((**الناس شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار**)) [10]، اي اباحة الماء وارض المراعي

(1) النظم الاسلامية ، ص 93 0 والمعافر نوع من الملابس 0 ينظر : ابن منظور ، لسان العرب 0
(2) تيماء موضع بين وادي القرى والشام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 14 0
(3) تبوك بليد من أطراف الشام بين الشام ووادي القرى 0 المصدر نفسه ، 2/ 67 0
(4) الجرباء موضع من أعمال عمان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز 0 المصدر نفسه ، 118/2 0
(5) ايلة مدينة على ساحل بحر القلزم على الحد بين باديتي مصر والشام وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام 0 المصدر نفسه ، 1/ 292 0
(6) مقنا قرية قرب ايلة 0 المصدر نفسه ، 1/ 292 0
(7) العروك جمع عركة بالتحريك وهو الذين يصيدون السمك كما قيل ان العروك هي ادوات وعدة الصيد ، الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ/1414م) : القاموس المحيط ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان ، ط8، 2005م ، ص948 ؛ الزبيدي ، محمد بن يعقوب (ت1205هـ/1790م) : تاج العروس من جواهر القاموس ، المطبعة الخيرية ، (مصر ، 1306هـ) ، تصوير بالاوفست ، دار ليبيا للنشر والتوزيع ، بنغازي ، 272/27 0
(8) النظم الاسلامية ، ص93 0
(9) المرجع نفسه ، ص94 0
(10) ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت241هـ/855م) مسند أحمد بن حنبل تحقيق : السيد أبو المعاطي النوري عالم الكتب ، (بيروت ، 1998م) ، رقم الحديث 16776 ؛ ابن ابي اسامة ، مسند الحارث ، 508/1 ، رقم الحديث 449 0

و كانت هذه محط نزاع , وحروب مستمرة بين القبائل , و لا سيما أن بعضها كانت لها اراضي مشتركة للرعي حمتها لنفسها , ولم تكن تسمح بدخولها 0

وشمل المبدأ الذي ارساه الرسول (ρ) بعدئذ الاراضي الزراعية التي خضعت عنوة وحرباً ، وينسحب هذا الحكم على الاشياء ذات النفع العام كالطرق العامة ومواضع المقابر والانهار العظيمة [1]، اذ عد ابو يوسف الاراضي الزراعية التي انضوت تحت لواء الدولة الاسلامية بمجهود قتالي ، ولم توزع اربعة اخماسها على المجاهدين الذين فتحوها ملكاً للامة [2]، ومما يعزز هذا الرأي أن عتبة بن فرقد [3]، اشترى ارضاً من ارض الخراج قرب الكوفة التي خضعت للدولة عنوة وحرباً واتى الى الخليفة عمر بن الخطاب (τ) فاخبره بذلك فقال له الخليفة عمر : ((**ممن اشتريتها؟ قال: من أربابها فلما اجتمع المهاجرون والأنصار عند عمر (τ) قال: هؤلاء أهلها فهل اشتريت منهم شيئا؟ قال: لا, قال: فارددها على من اشتريتها منه وخذ مالك**)) [4]، ويظهر من هذا النص ان الخليفة عمر بن الخطاب (τ) يشير الى عتبة بن فرقد الى ام الاراضي التي خضعت عنوة وحربا هي ملك لعامة المسلمين وليس لاحد حتى يشتريها 0

ويرى ابن رجب الحنبلي أن الذي كان يستثمر الارض التي خضعت للدولة عنوة وحرباً لا يحق له أن يبيعها لأنه لايملكها اصلا ، وانما الذين يملكونها هم الذين اسهموا في فتحتها وبعدئذ جعلت وقفاً لجميع المسلمين [5]، ويمكن الاستشهاد بقول الخليفة عمر بن الخطاب(τ) ((**المسلمون جميعاً شركاء في دجلة والفرات وكل نهر عظيم نحوهما**)) [6]0

---

(1) النظم الاسلامية ، ص92 0

(2) الخراج ، ص 97 0

(3) عتبة بن فرقد بن يربوع بن حبيب بن مالك بن اسعد بن رفاعة السلمي صحابي غزا مع الرسول (ρ) غزوتين 0 ينظر : ابن الاثير ، علي بن ابي الكرم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت630هـ/ 1232م) : أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تحقيق : علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، 1994 م ، 561/3 ؛ المزي ، تهذيب الكمال ، 320/19 0

(4) ابو يوسف ، الخراج ، ص 57 0

(5) الاستخراج لاحكام الخراج ، ص 96 0

(6) ابو يوسف ، الخراج ، ص 110 0

ونستنتج من رؤية الدوري لتدابير الرسول (ρ) انه قد تعامل مع الأراضي المفتوحة وفق معايير خاصة ، راعى فيها مصلحة المسلمين ، ومدى انتفاعهم منها فقد وافق الرسول (ρ) على ابقاء ارض خيبر لأهلها , مقابل دفع نصف الحاصل الذي يخرج منها للمسلمين ، لأنه رأى أن مصلحة المسلمين هي ابقاء الأرض بأيدي هؤلاء ، إذ راى استثمار خبرة هؤلاء في زراعة الأرض واعمارها ، واحتفظ بقوة المسلمين ، فلما اجلاهم الخليفة عمر (τ) وزع الارض على من اسهم في فتحها ، ولا نستبعد أن هناك ربط بين هذه التدابير وبين تنظيم الخراج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) الذي يمكن أن يشير الى وجوده منذ عهد الرسول (ρ) والدليل أن الخليفة عمر (τ) استند في عدم تقسيمه لارض السواد الى تدابير الرسول (ρ) في خيبر 0

وقضت اتفاقات الصلح تلك , بين أهل البلاد والعرب الفاتحين , فرض حق الضيافة للمسلمين , يوما وليلة [1]، وأن يقوموا بإصلاح الطرق والجسور والقناطر ، فذكر أحد أهل الكوفة ، ممن شارك في الفتوح ، قوله : ((**فكان الفلاحون للطرق والجسور والأسواق والحرث والدلالة مع الجزاء عن أيديهم على قدر طاقتهم وكانت الدهاقين للجزية عن أيديهم والعمارة وعلى كلهم الإرشاد وضيافة ابن السبيل من المهاجرين**)) [2]، وإن قتل رجل من المسلمين بأرضهم فعليهم ديته [3]0

ويمكن القول أن ارض أهل الصلح تتميز في ملكيتها عن باقي انواع اراضي الخراج في أن بعضها يمكن أن يرفع عنه الخراج وعندئذ يصبح لمستثمرها حق الحيازة والانتفاع بها 0

---

(1) اليعقوبي ، احمد بن يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب (ت292هـ/904م) : تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، (بيروت ، 1960م) 0 ص192 0

(2) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 472/2 0

(3) ابو عبيد ، الاموال ، ص192 0

ثانياً -الاراضي التي صنفها الدوري في القرن الرابع الهجري :

1-الاراضي السلطانية :

يؤكد الدوري أن اصل الاراضي السلطانية يعود الى الاراضي التي صادرها العباسيون من الامويين ، ويقول : ((**وقد توسعت تدريجياً عن طريق الشراء ، او بمصادرة ضياع موظفين ماتوا ، او فصلوا من وظائفهم لاسباب مختلفة ، او عن طريق الالجاء**)) [1]، ومعنى ذلك أن هذا الصنف من الاراضي مستحدث ، ولم تكن هكذا اراضي بهكذا تسمية موجودة في العصر الاموي 0 ويرجع زيدان عائدية هذه الضياع الى بيت المال مبينا اسمائها [2]0

ثم يعود الدوري ليشير الى مناطق انتشار الضياع السلطانية في السواد وبجوار بغداد والكوفة والبصرة وواسط وغيرها من المناطق ، وقد استحدث العباسيون لها ديوان الضياع [3]، وأشار الدوري الى انه تم أنشاء عدة دواوين لادارة الضياع السلطانية فقد كان لام الخليفة المقتدر ديوان خاص لادارة ضياعها [4]0

ويشير الدوري الى سعة ضياع الخلافة في بدايات القرن الرابع الهجري [5]، ثم يعود ليقول : ((**ثم تقلصت ضياع الخلافة بسرعة بعد سنة 317هـ/929م ، نتيجة افلاس الخزينة (بيت المال) ، وشغب الجند للحصول على الرواتب**))[6]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص45 0

(2) لكل اسم مدلول خاص بها ، فالخاصة هي ضياع الخليفة الخاصة التابعة لبيت المال الخاصة ، وان الفراتية هي الضياع التي تقع على ضفاف الفرات والمرتجعة ضياع اقطعت ثم الغى الخليفة اقطاعها لسبب ما 0 زيدان ، جرجي ، تاريخ التمدن الاسلامي ، دار ومكتبة الحياة للطباعة والنشر ، 132/2

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص44 0

(4) المرجع نفسه ، ص44 0

(5) المرجع نفسه ، ص45 0

(6) المرجع نفسه ، ص45-46 0

ويذكر مسكويه اضطرار الوزراء العباسيين مثل ابن مقلة [1]، سنة 317هـ/929م لبيع كثير من الضياع السلطانية نتيجة ازمة بيت المال [2]، واستمرت هذه الحالة فيما بعد في عهد الخليفة القاهر (320-322هـ/932-933م) [3]، و أشار الدوري أن استمرار ذلك ادى الى استيلاء معز الدولة عـلى ضياع الخلافة ، واعطى الخليفة مقابلها اقطاعاً [4]0

ويلاحظ أن العباسيين توسعوا في هذه الضياع لكن بعد تغير الظروف السياسية وحصول ازمة مالية دعاهم ذلك الى الاستغناء عنها خاصة بعد استيلاء البويهيين عليها 0

2-الاراضي الموات :

هي كل ارض بطل الانتفاع بها اما لعدم وجود الماء او لكثرة الماء كالبطائح [5]، وقد شجع الرسول (ρ) احياء الاراضي التي ليس لها مالك ولا بها عمارة ولاينتفع بها [6]0

وقد قال الرسول (ρ) ((**من احيا ارض ميتة فهي له**)) [7]0

---

(1) ابن مقلة : هو محمد بن علي بن الحسين ولي جباية الخراج في بعض أعمال فارس ثم أستوزره المقتدر العباسي سنة 316هـ/928م ثم القاهر باللّٰه سنة 320هـ/932م ثم الراضي بالله سنة 322هـ/934م ثم علم أنه كتب إلى أحد الخارجين عليه يطمعه بدخول بغداد ، فقبض عليه وسجنه ومات في السجن سنة 937/326م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 5/ 113 0

(2) مسكويه ، تجارب الامم ، 126/5 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص46 0

(4) المرجع نفسه ، ص46 0

(5) السمناني ، ابو القاسم علي بن محمد بن احمد الرحبي (ت499 هـ/1105م) روضة القضاة وطريق النجاة ، تحقيق : صلاح الدين الناهي ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، دار الفرقان ، عمان ، 1984م ، 542/2 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 54 0

(7) احمد بن حنبل ، مسند أحمد بن حنبل ، 304/3 ، رقم الحديث: 14322؛ ابو دواد ، سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي (ت275هـ/ 870م) السنن ، تحقيق : محمد محي الدين عبد

الحميد ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت ، 3/ 178 ، رقم الحديث 3074 ؛ ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد ، التميمي الدارمي (ت354هـ/956م) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 1993م) ، 11/ 614 ، رقم الحديث5203 0

وهذا يعني أن المسلم الذي يقوم بعملية الاحياء يمتلك رقبة الارض التي قام باحيائها فله حق التصرف بها على وفق مبادىء الشرع 0 ووضح الدوري ان الاراضي الموات هي الاراضي المهملة الصالحة للزراعة التي تحتاج جهد لاحيائها [1]، وبين الدوري أن احياء الاراضي الموات ، وزرعها يعطي لصاحبها حق الملكية التامة [2]0

وأشار الدوري الى أن الاراضي الموات كانت محدودة في الجزيرة الفراتية واستوطنتها القبائل 0 بسبب أن اغلب اراضيها كانت مستثمرة الى أن اختيرت مناطق اخرى كدمشق وحمص وقنسرين وطبرية للسكن لأنها مراكز اجناد ملائمة فضلا عن امكانية توسعها [3]0

أكد الدوري سماح الخليفة عمر بن الخطاب (τ) باحياء الارض الموات [4]، اتباعاً لسنة الرسول (τ) في ذلك ، وقد شجعت الدولة العربية الاسلامية احياء اراضي الموات [5]، لاعتماد اقتصادها على الزراعة بالدرجة الاساس وعلى استحصال الخراج من الارض والذي يعّد اهم وارد لبيت المال ، وقد حدد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مدة ثلاثة سنوات لاحياء الاراضي الموات [6]، و أشار الماوردي الى انه بعد استصلاح الارض يعطى صاحبها حق ملكيتها [7]، وذكر الدوري أن الاراضي حول البصرة كانت اراضي موات تم احياؤها بعد الفتح الاسلامي [8]0

---

(1) اوراق في التاريخ العربي ، ص47 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 54 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص35 0

(4) النظم الاسلامية ، ص105 0

(5) ابو يوسف ، الخراج ، ص77 0

(6) المصدر نفسه ، ص76 0

(7) الاحكام السلطانية ، ص217 ، 264 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص54 0

وفي العصر الأموي استمر التشديد على ضرورة إحياء الأرض الموات ، ويذكر أن زياد بن ابيه [1]، يسترد الأرض ممن اقطعت له إن لم يعمرها ، وقال : ((**إني لا أنفذ إلا ما عمرتم**)) [2]، حتى أنه قلص المدة التي حددها الرسول (ρ) ، والتي بموجبها يزول حق صاحبها بامتلاكها ، إن لم يقم بزراعتها ، فجعلها سنتين ، بعد أن كانت ثلاث سنين ، وقد أشار البلاذري إلى هذا الإجراء بالقول : ((**وكان يقطع الرجل القطيعة ويدعه سنتين 0 فإن عمرها وإلا أخذها منه**)) [3]، وهناك اراضي تم احياؤها في العصر الاموي مثل مرج بردى[4]، قامت بأحيائها القبائل وتملكتها ، وحصل ذلك ايضا في اراضي حول حمص والرستن [5]، على نهر العاصي[6]0

3-اراضي الملك

يرى الدوري أن اراضي الملكية الخاصة وهي الاراضي التي وجدت بسبب الملكيات الخاصة التي كانت من اصول متنوعة [7]، اشارة الى ما ذكره ابو عبيد من أن الملكيات الاولى كانت من اقطاع الخلفاء لبعض الافراد والجماعات [8]، فضلا عن الذي ذكره الماوردي في احياء الارض الموات وزرعها يعطي صاحبها حق ملكية رقبتها [9]، ويبدو هذا هو من مصادر اراضي الملك 0

---

(1) زياد بن أبيه أمير من الدهاة والقادة الفاتحين من أهل الطائف اختلفوا في اسم أبيه، فقيل عُبَيد الثقفي وقيل أبو سفيان ولاه على بن أبي طالب (τ) إمرة فارس ثم تولى البصرة والكوفة وسائر العراق، في عهد معاوية بن ابي سفيان فلم يزل في ولايته إلى أن توفي سنة 53هـ /672م 0 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت 748هـ/1347م) سير أعلام النبلاء ، دار الحديث ، (القاهرة ، 2006م) ، 4/ 475 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص352 0

(3) المصدر نفسه ، ص352 0

(4) مرج بردى أعظم أنهار دمشق 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 378 0

(5) الرستن بليدة قديمة بين حماة وحمص 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 238/4 0

(6) نهر العاصي في نصف الطريق بين حماة وحمص 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 43 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص53 0

(8) الاموال ، ص347 ومابعدها 0

(9) الاحكام السلطانية ، ص264 0

ثم يتطرق الدوري الى بيان مصدر اخر لأراضي الملك فيقول : ((**هناك مصدر اخر اراضي الملك هو بيع اراضي الخزينة (بيت المال) او الصوافي ، وضياع الخليفة**)) [1] 0

ويبدو أن الفرق بين اراضي الملك والاراضي السلطانية يخص نوع الملكية وحق التصرف بها خاصة أن الاراضي السلطانية هي اراضي تابعة لبني امية صودرت من قبل العباسيين اما اراضي الملك فهي ضياع غير خاصة بالخليفة اذا شاء باعها فيما اذا تعرضت لازمة مالية وصار ملكاً لغيره 0

وأشار الدوري الى اقتناء الموظفين وغيرهم الضياع ممن كانت حالتهم المالية حسنة معللا ذلك في أن الضياع تعتبر ملكية مستقرة ومورد نسبي اكيد [2]، حيث يورد التنوخي ايضا عن عدم شمول ضياع التاجر ابن الجصاص[3]، فيما صودر منه من ملكيات [4]، وبين الدوري أن الوزراء كانوا يقتنون اراضي وضياعاً واسعة ، فكان للوزير علي بن عيسى ضياعاً في ديار ربيعة والموصل والسواد ودمشق ومصر [5] 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص53 0

(2) المرجع نفسه ، ص54 0

(3) ابو عبدالله الحسين بن عبدالله بن الجصاص البغدادي الجوهري التاجر ذو الاموال ، كان من أعيان التجار 0 الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 21/ 79 ؛ الذهبي ، سير أعلام النبلاء ،11/ 287 0

(4) التنوخي ، المحسن بن علي (ت384هـ/994م) : الفرج بعد الشدة ، تحقيق: عبود الشالجى ، دار صادر(بيروت، 1978م) ، 112/2 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص54 0

4-اراضي الصوافي :

هي اراضي تعود ملكيتها للدولة وتدعى الصوافي او الصافية او صوافي الامام [1]، وأشار الدوري الى انه يدخل بها : ((**1-اراضي كسرى ، 2-اراضي غيره من افراد العائلة المالكة ، 3-اوقاف دائرة البريد ، وطرق البريد ، 4-اوقاف بيوت النيران 5-الاجام [2]، 6-اراضي من قتل في الحرب ، 7-مغايض الماء ، اوالمستنقعات كالبطيحة في جنوب العراق ، 8-اراضي من هرب من أهل البلاد في فترة الحرب ، 9-كل صافية اصطفاها كسرى ، 10-الارجاء ، لعله تحريف لكلمة الارحاء او الطواحين**)) [3]0

وبين الدوري أن العرب لما فتحوا البلاد جعلوا هذه الاراضي صوافي تعود ملكيتها لبيت المال[4]، وللخليفة أن يتصرف فيها بالاقطاع ، او بالاستغلال حسب المصلحة [5]0 وهذه الاراضي استثمرت وعدت ضمن اراضي الخراج ، وقسم اخر اقطعت للمسلمين يستثمرونها ، ويدفعون عنها الخراج اقطاع رقبة ، وعدت ضمن الاراضي العشرية 0

وأشار الطبري الى أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) عدّ اراضي الصوافي فيئاً للمسلمين وترك لهم اقتسام واردها [6]، ويبدو أن الدوري بنى توضيحه لمفهوم الصوافي تاييداً لأشارة الطبري هذه في عدّ الخليفة عمر بن الخطاب (τ) ارض الصوافي ملكاً للدولة ، ولكنه اوقف منتوجها لصالح المقاتلين الأوائل ، وهو تكريم لدور المقاتلين الجهادي 0

وبين الدوري أن نظرة عمر بن الخطاب (τ) للصوافي تدل على اهتمامه بشؤون بيت المال ، حيث انه لم يتجه الى اقطاعها بل فضل أن تعطى بالمزارعة [7]، و اورد البلاذري أن وارد الصوافي كان قد بلغ تسعة ملايين درهم سنويا وذلك فــي عهد الخليفة

(1) ابن ادم ، الخراح ، ص22 0

(2) الاجام : منبت الشجر 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 656/1 0

(3) النظم الاسلامية ، ص106 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص24 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص65 0

(6) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 472/2 0

(7) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص47 0

عمر بن الخطاب (τ) [1]، وهذا دليل على صحة ما بينه الدوري على اهتمام الخليفة عمر باراضي الصوافي ونتيجة طبيعية لذلك 0 ويرى الدوري أن بلاد الشام لم تشهد التوتر بين السلطة ، والقبائل على الارض (**لا سيما الصوافي**) او على واردها كما في العراق ، وذلك بسبب توزيع القبائل على خمسة اجناد ، ومنحها الاراضي ثم يعود الى سياسة الامويين تجاه الصوافي ، او اي ارض دون مالك [2]0

ولكن تفريق ارض الصوافي ، والضرورات الامنية والعملية جعلت المقاتلة في الكوفة يتوقفون عن تقسيمها ، وتركت ادارتها للولاة على أن يوزع على المقاتلة واردها لذا منع عمر بن الخطاب (τ) بيعها ، الا لمن له حق فيها لأنها ملكاً مشتركاً للمقاتلة [4]0

وأكد الدوري أن الصوافي بالسواد كانت موضع خلاف بين القبائل العربية ، ومركز الخلافة في زمن عمر بن الخطاب (τ) فقرر الخليفة منح المقاتلة الحق في اربعة اخماس الصوافي ، و أن خمسها يعود لبيت المال ، وهذا ينطبق على السواد وعلى الاراضي وراء المدائن[5]، لكن المقاتلة رفضوا اقتسامها لأنها كانت متفرقة في عدة مناطق ، وتركوا ادارتها [6]، وأكد الدوري أن الخليفة عثمان بن عفان (τ) منح اقطاعات لبعض الصحابة (τ) من اراضي الصوافي في السواد ، وعدّ ذلك من حقه مادامت الاقطاعات هذه من حصة بيت المال [7]0

---

(1) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص334 0

(2) اوراق في التاريخ والحضارة ، ص14 0

(3) ابن ادم ، الخراج ، ص52 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 129 0

(5) المدائن مدينة عظيمة على حافتي دجلة فيها قصر كسرى وهو الإيوان ، وكان فتح المدائن كلها على يد سعد بن أبي وقاص في صفر سنة 16هـ/937هـ 0 البكري ، عبد الله بن عبد العزيز (ت487هـ/ 1094م) : المسالك والممالك ، دار الغرب الاسلامي ، 1992م ، 430/1 ؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 75 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص169-170 0
(7) المرج نفسه ، ص135 ، ص175 0

ويرى الدوري أن توسع الخليفة عثمان بن عفان (τ) في منح الاراضي والقطائع قد مكن الاشراف من شراء الارض وبيعها والاستفادة من تجفيف المستنقعات واحياء الموات ، وادى هذا الامر الى نمو الثروات الفردية [1]0

وذكر المقريزي أن الخليفة عثمان (τ) أول من اقطع الأراضي فقال : ((**وأول من أقطع القطائع عثمان ، وبيعت الأرضون في خلافة عثمان**)) [2]، ولأن الصوافي من حق الامام قام الخليفة عثمان (τ) بذلك لأنه راى اقطاعها افضل من بقائها متروكة ، وهي في الاساس من الاراضي الموات ، ولاسيما في منطقة البصرة لغرض استصلاحها 0

وأشار الدوري ايضا في هذا الموضوع الى سماح الخليفة عثمان بن عفان (τ) للفاتحين بمبادلة اراضيهم باراضي من الجزيرة ، او بيعها من اناس لهم اراضي في المدينة ، او الجزيرة لكن أهل الكوفة بعد موافقتهم ادركوا تقلص واردهم وشعروا أن حقوقهم في الصوافي مهددة [3]، فضلا عن ظهور مشكلة بعض اشراف القبائل في السواد مثل الاشعث بن قيس الكندي [4]، وغيره والذين رغبوا بتكوين ملكيات كبيرة من خلال هذه المبادلة 0 معتمداً في ذلك على رواية الطبري التي أكد فيها أن القبائل العربية في العراق قد احست بانها حرمت من مردود الصوافي لاسيما بعد مبادلة الارض والتي رفض الخليفة عثمان التراجع عنها [5]0

أن مبادلة الارض هي احدى الاجراءات المهمة التي قام بها الخليفة عثمان (τ) من اجل حل مشكلة الاراضي في السواد في العراق الا أن الارض بالحجاز لم تكن كالارض في العراق في خصوبتها وانتاجها 0 ثم يوضح الدوري أن هذه المشكلة لم تظهر في بلاد

---

(1) الاسلام وانتشار اللغة العربية والتعريب والقومية العربية والاسلام ، بحوث ومناقشات الندوات الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 1981م) ، ص72 0
(2) المقريزي ، تقي الدين احمد بن علي (ت845هـ/1441م) المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والاثار المعروف بالخطط المقريزية ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1418هـ) ، 181/1 0

(3) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص62 0

(4) الاشعث بن قيس الكندي : أمير كندة في الجاهلية والاسلام ، شهد اليرموك ويوم صفين ، وكان أكبر أمراء الخليفة علي (τ) يوم صفين ومات بالكوفة 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 1/ 179 ؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 2/ 37 0

(5) تاريخ الرسل والملوك 317/4 0

الشام والجزيرة لأن القبائل اعطيت الاراضي لاسباب معيشية ، وسمح الخليفة عثمان (τ) للقبائل باستثمارها ، واقطاع المقاتلة اراضي الصوافي في عدة مناطق منها انطاكية [1]، وطرسوس [2]، ومرقية [3]، وبلنياس [4]، وقاليقلا [5]، وبين الدوري أن الخلفاء الامويين اسهموا باقطاع اراضي الصوافي الى اقربائهم ، وانصارهم [6]، وأشار الدوري الى قيام الخليفة معاوية بن ابي سفيان بضم اراضي الصوافي لبيت المال [7]، ثم بين الدوري أن الاراضي التي منحت ايام معاوية بن ابي سفيان تمت بعد أن طلب منه ذلك افراد من قريش واشراف العرب أن يقطعهم من اراضي الصوافي ، فقام معاوية بمسح شامل للصوافي في بلاد الشام والجزيرة ، واعطى منها الاقطاعات لأهل بيته وخاصتة [8]، مستدلا في ذلك على ما ذكره اليعقوبي [9]، وذكر اقطاع المقاتلة ايام معاوية في طرسوس ومرقية وبلنياس وبيت سلمية [10]0

(1) انطاكية بلد بالشام مشرفة على البحر قرب المرقب وعكا 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ،4/ 30 0

(2) طرطوس مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 28 0

(3) مرقية قلعة حصينة في سواحل حمص كانت خربت فجددها معاوية بن ابي سفيان ، ورتب فيها الجند وأقطعهم القطائع 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 109 0

(4) بلنياس مدينة صغيرة بسواحل حمص على البحر 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 489 0

(5) قاليقلا ثغر كبير فى وسط بلد الروم لاهل اذربيجان والجبال والريّ 0 ابن حوقل ، محمد بن حوقل البغدادي الموصلي ابو القاسم النصيبي (ت367 هـ/978م) صورة الارض ، دار صادر ، اوفست ، ط2 ، (ليدن ، 1938م) ، 2/ 343 0

(6) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص62 0

(7) النظم الاسلامية ، ص128 0

(8) المرجع نفسه ، ص126 0

(9) تاريخ اليعقوبي ، 235/2 0

(10) سلمية : بليدة في ناحية البرية من أعمال حماة بينهما مسيرة يومين وكانت تعد من أعمال حمص 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 240 0

أوضح الدوري أن اراضي الصوافي في الأندلس كانت واسعة فكانت ضياع الملك غيطشة [1]، مثلاً كانت ثلاثة آلاف ضيعة [2]، وبين الدوري أن للملك ضياعه العائلية ، فضلا عن ضياع التاج ، وكانت ضياع لذريق[3]، كثيرة لاسيما في قرطبة [4]0 حتى أنهم سموا قرطبة بلاط لذريق ، وقد عدت هذه الضياع من الصوافي [5]0

5-اراضي الوقف

الوقف لغة : الحبس ، وشرعاً : حبس مال يمكن الانتفاع به [6]، وهو من الاملاك الخاصة [7]، ورای الدوري أن ارض الوقف هي الارض التي خصصها المسلمون لأغراض دينية ، فيكون واردها لمكة والمدينة ثم للفقراء والمحتاجين واليتامى والمجاهدين ولبناء المساجد [8]، وذكر أن صحابة الرسول (ρ) اوقفوا كثيراً من الاوقاف [9]، وكان عمر بن الخطاب (τ) اوقف ارض الغنيمة والعنوة على المسلمين [10]0

---

(1) غيطشة (687-710م) احد ملوك القوط الغربيين اعتلى حكم اسبانيا ، وقد حاول جهده أن يصلح الأمور بسبب المؤامرات التي كان كبار القوط يدبرونها 0 خطاب ، محمود شيت ، قادة فتح الأندلس ، مؤسسة علوم القران (السعودية ، 2003م) ، 1/ 130 0

(2) الضيعة الارض المغلة والجمع ضياع 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص267 0

(3) لذريق (93- 94هـ/711-712م) هو اخر ملوك القوط في اسبانيا حكم جزء من ايبيريا وهزم على ايدي المسلمين الفاتحين اتخذ من قرطبة عاصمة ولايته 0 خطاب ، قادة فتح الأندلس ، 1/ 132 0

(4) قرطبة هي مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 324 0

(5) الفتح والارض في الاندلس ، ص9 0

(6) الهيثمي ، الحافظ نور الدين علي بن ابي بكر (ت807هـ/1404م) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، مكتبة القدسي (القاهرة ، 1352هـ) ، 2/315 0

(7) الصابي ابو الحسن الهلال بن المحسن (ت448هـ/1056م) : رسائل الصابي ، نشر شكيب ارسلان ، (لبنان ، 1898م) ، 225/1 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص57 0

(9) الشربيني ، محمد بن احمد (ت977هـ/1569م) : مغني المحتاج الى معرفة الفاظ المنهاج على متن المنهاج لابي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت667هـ/1268م) دار الكتب العلمية (بيروت ، 1994م) ، 376/2 0

(10) المصدر نفسه ، 377/2 0

بين الدوري ان الوقف قد يكون خاصاً او رسمياً ، و أن الوقف احياناً قد يخصص لفائدة الاقرباء والذرية ، وهناك نوع من الاوقاف هي الاوقاف الخاصة ، وهي التي يوقفها اشخاص اتقياء [1]، للآجر والثواب ، وهناك نوع اخر من الاوقاف ، وهي التي تورث ، ولا تصادر [2]، وقد يكون الوقف لصالح الذرية ، ويسمى : الوقف الذري ويوظف مردوده لمصلحة الأبناء ، وكانت الاوقاف تدار بواسطة ديوان البر[3]0

بين الدوري أن الخلفاء بدأوا بالوقف الرسمي إذ اوقف الخليفة المقتدر بالله (295-320هـ/908-932م) ضياعاً حول بغداد ، وكان واردها السنوي ثلاثة عشر الف دينار ، وضياعاً في السواد بلغ واردها ثمانين الف ، وقد اوقفت ام المقتدر بالله اراضي واسعة ، وانفق الوزير ابن مقله سنة 319هـ/931م عشرين الف دينار على اراضي اوقفها على الطالبين[4]، مستدلا في ذلك على رواية الصابي [5]، وكان القاضي يشرف على ادارة الاوقاف الخاصة ، ويتأكد من أن واردها يصرف في المكان المخصص له [6]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص57-58 0

(2) الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ/1834م) نيل الاوطار ، تحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، مكتبة الأعيان ، 6 /186 0

(3) الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (ت255هـ/868م) البخلاء ، تحقيق : احمد العوامري بك ، علي الجارم بك ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 2001م) ، ص77 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص57 0

(5) ابو الحسن الهلال بن المحسن (ت448 هـ/1056م) تحفة الامراء في تاريخ الوزراء ، تحقيق : عبد الستار احمد فرج ، مكتبة الاعيان ، ص334 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص57 0

يمكن القول : ان الواقع السياسي انعكس على الواقع الجغرافي في الدولة العربية الاسلامية ، بمعنى ان تقسيم الاراضي اتى لمصلحة المسلمين جميعاً ، وليس لفئة محددة فضلا عن ان العرب المسلمين قد استفادوا من استصلاح الاراضي المتروكة والاراضي الموات في زراعتها ، واستثمارها و نتج عن ذلك جلب وارد اكبر للدولة من خلالها ثم سياسة اقطاع اراضي الصوافي التي كانت دون مالك ، وضمت الى اراضي الدولة العربية ، وقرار منع بيع الاراضي الذي نتج عنه زيادة المساحة ، والموارد للدولة العربية ، ولبيت المال الذي يشترك به المسلمون جميعاً 0

ثالثاً –الاراضي التي لم يصنفها الدوري ضمن تقسيماته :

1-اراضي الخراج

الاراضي الخراجية هي الاراضي التي كان مستثمروها يدفعون عنها ضريبة الخراج التي قد تكون على اساس نظام المقاسمة ، او على وفق نظام المساحة 0 وقد انضوت هذه الاراضي تحت لواء الدولة العربية الاسلامية عنوة وحرباً ابان حروب التحرير والفتوح الاولى التي خاضتها الجيوش الاسلامية [1]0

أشار الدوري أن الخليفة عمر بن الخطاب(τ) اصدر قراراً يمنع شراء اراضي الخراج حيث قال : ((**ولكن العرب المسلمين الذين حصلوا على ارض خراجية وكانوا لا يدفعون الا العشر ، وقد انفردت الحيرة وبانقيا وأليس بوضع خاص بالسواد بعد أن عقد خالد بن الوليد صلحاً معهما فكانا يدفعا الخراج ، وتركت اراضيهم بيد اصحابها بملكية تامة**)) [2]، وفي ذلك اجتهاد للدوري

أكد الدوري أن الاشراف كانوا يلحون في طلب الاقطاعات في عهد عبد الملك بن مروان وراح يقطع من اراضي خراجية كانت لبيت المال لوفاة اصحابها دون ورثة [3]، معتمداً في ذلك على رواية ابن عساكر الذي ذكر ذلك [4]، وهي حالات

(1) الكبيسي ، الخراج ، ص41 0 ينظر كذلك في : ابن ادم ، الخراج ، ص25 0
(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 175 0
(3) المرجع نفسه ، ص105 0
(4) تاريخ مدينة دمشق ، 495/1 0

محدودة في بلاد الشام 0 ثم يعود الدوري ليبين انهم سمحوا لهم بشرائها ، وقد تحولت الى اراضي عشرية ، وشمل ذلك ضياعاً واسعة وقرى[1]، ثم بين الدوري انتقال هذه الاراضي قائلا : ((**وجاء عمر بن عبد العزيز واخبره عماله في الاردن والغوطة** [2]0 **بأنتقال اراضي أهل الذمة الى المسلمين فأمر بأيقاف البيع ، واصدر امراً عاماً بمنع بيع الارض الخراجية حماية لبيت المال ، وربما للحد من تكوين الملكيات الكبيرة**)) [3]0 مستدلا ايضا على رواية ابن عساكر[4]، وبذلك ثبت الخراج على الارض الخراجية بصرف النظر عن المالك 0

و أكد الدوري وضع الخليفة عمر بن عبد العزيز الخراج على اراضي أهل الذمة في حالة زرعهم لها ، ولايحق لهم بيعها ، و أن العرب المسلمين ليس لهم حق شرائها [5]0 قال : ((**هل نهت الولاة قبلي عن شري الأرض من أهل الذمة قالوا : لم ينهوا قال : فإني قد سلمت لمن اشترى ، ولكن من اليوم أنهى عن بيعها ، إنها من أرض المسلمين دفعت إلى أهل الذمة على أن يأكلوا منها ويؤدوا خراجها وليس لهم بيعها ، ومن اشترى بعد اليوم فيعاقب البائع والمشتري ، وترد الأرض إلى النبطي ، ويؤخذ الثمن من المسلم فيجعل في بيت المال لما انتهكوا من المعصية ، ويدخل المال الذي أخذه النبطي بيت مال المسلمين**)) [6]0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص105 0
(2) الغوطة هي الكورة التي منها دمشق استدارتها ثمانية عشر ميلا يحيط بها جبال عالية ومياهها خارجة من تلك الجبال وتمد في الغوطة في عدة أنهر فتسقي بساتينها وزروعها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 219 0
(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص105 0
(4) تاريخ مدينة دمشق ، 587/1 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص277 0

(4) تاريخ مدينة دمشق ، 2/ 199 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص228 0

(6) ابن عبد الحكم ، عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث بن رافع، أبو محمد المصري (ت 214هـ/829م) سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه ، تحقيق : أحمد عبيد ، عالم الكتب ، (بيروت ، 1984م) ، ص99 0

و أشار الدوري الى منع الخليفة عمر بن عبد العزيز شراء الاراضي [1]، فقد قال : ((**نرى أن لايباع عمارة الارض ، فأنما يشتري المشتري لنفسه ويقطع لنفسه ، فأنما يصيب من ذلك خراب الارض وظلم أهلها ، واما من كان من عرب أهل الارض في غير ارضه ، وجزيته جارية عليه في ارضه ، فليس عليه الا ذلك ، وعامل ارضه اولى بتبعيته**)) [2]، وذكر ابن ادم انه لا بأس من شراء ارض الخراج [3]، بينما اورد الطبري أن ائمة المسلمين لم يزالوا يرفضون شراء الارض الخراجية [4]0

الواقع أن الخليفة عمر اراد مقاومة موجة استملاك الاراضي والابقاء على موارد الدولة من ضرائب الخراج [5]، وهذا يتماشى مع الواقع التاريخي بأن المسلمين العرب لايدفعون ، الا العشر لأن من يقر بالخراج يقر بالذل والصغار [6]، ويؤكد الدوري توقف الناس عن شراء الاراضي الخراجية ، بعد سنة 100هـ/718م [7]، ويبدو أن سبب توقفهم هذا هو ان الناس توقفت عن شراء الأرض الخراجية بعد هو أن الخليفة عمر بن عبد العزيز امر بترك ما حصل من بيع وشراء لها قبل تلك السنة ، وقد قال في كتابه : ((**فخل بين أهل الارض وبين بيع ما في ايديهم انما يبيعون فيء المسلمين**)) [8]، ويشير السمناني الى أن وضع الخراج على الاراضي يبقيها خراجية ، فلا تتحول الى عشرية [9]، كما يبين جواز انتقال الارض العشرية الى خراجية اذا اشتراها الذمي من مسلم ولاتعود الى العشر [10]0

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي ، ص228 0

(2) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص99 0

(3) الخراج ، ص23 0

(4) اختلاف االفقهاء ، ص 220 0

(5) حسين ، الحياة الزراعية في بلاد الشام ، ص 47 0

(6) ابو عبيد ، الاموال ، ص 111 0

(7) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص230 0

(8) ابن سعد، الطبقات الكبرى ، 377/5 0

(9) روضة القضاة ، 1252/3 0

(10) المصدر نفسه ، 1252/3 0

ويرى فولهاوزن أن الاسباب التي دعت عمر بن عبد العزيز تحريم بيع ارض الخراج هو رغبته أن يتفادى نقص الخراج بسبب انتقال ارض الخراج الى ايدي المسلمين [1]، وهنا فولهاوزن اجاب على نصف الحقيقة حيث ذكر المانع الحقيقي ونسى الموقف الشرعي والسبب الذي ذكره غير مقنع ففي النهاية سواء اكانت الارض خراجية تدفع الى بيت مال المسلمين او عشرية تدفع عشر انتاجها الى بيت المسلمين فالنتيجة واحدة وربما زادت الارض العشرية ماتدفعه على الارض الخراجية والسبب الحقيقي هو ان الارض الخراجية وقف على المسلمين والاوقاف لاتباع 0

و أشار الدوري أن الخليفة هشام بن عبد الملك (105-125هـ/724-743م) ابطل شراء اراضي في الغوطة من قبل الوالي خالد القسري[2]، ثم اشترى العرب اراضي خراجية ، ودفعوا العشر فقط [3]، وهذا تجاوز على المبدأ حيث لم يكن هناك مثل هكذا حالات سابقة الا أن اتباع هشام خطة عمر بن عبد العزيز في منع انتقال الارض الخراجية للعرب بالشراء هو دليل على محافظة منه على اموال المسلمين العامة 0

وبين الدوري الى أن بعض الاراضي في السواد قد حولت من الخراج الى العشر ، واعيدت الى الخراج حيث نقل الحجاج بن يوسف الثقفي الاراضي الفراتية من العشر الى الخراج ، واعادها الخليفة عمر بن عبد العزيز الى العشر ، وردها عمر بن هبيرة الى الخراج من جديد [4]، ولعل هذا عودة الى خطة الحجاج الا أن الدوري يورد وجود أشارات الى اراضي خراجية بيد عرب مسلمين كانوا يدفعون عنها الخراج زمن الخليفة هشام بن عبد الملك ، والدليل أن الخلفاء بعد الخليفة عمر بن عبد العزيز لم يوقفوا

(1) فلهاوزن ، يوليوس ، تاريخ الدولة العربية وسقوطها ، ترجمة : محمد عبد الهادي ابو ريده ، مراجعة : حسين مؤنس ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط2(القاهرة ، 1968م) ، ص222-227 0

(2) خالد القسري : هو خالد بن عبدالله بن يزيد القسري ابو الهيثم أمير العراق والحجاز ، كان أحد خطباء العرب وأجوادهم 0 ولاه الخليفة هشام العراقين ثم عزله وولي مكانه يوسف بن عمر توفي سنة 126هـ/743م 0 الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (ت 748هـ/1347م) : الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، تحقيق : محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علوم القرآن (جدة ، 1992م) ، 366/1 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص88 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص28 0

بيع الاراضي الخراجية للمسلمين [1]، ويذكر أن الأراضي التي امتلكت من قبل العرب في العراق قد تحولت إلى عشرية ، ففي رواية يوردها البلاذري جاء فيها : ((**وبالفرات أرضون أسلم أهلها عليها حين دخلها المسلمون ، وأرضون خرجت من أيدي أهلها إلى قوم مسلمين بهبات ، وغير ذلك من أسباب الملك ، فصيرت عشرية وكانت خراجية فرد الحجاج الى الخراج**)) [2]، والبلاذري في هذا يتكلم عن ارض اسلم اهلها واراضـــي امتـلكها المسلمون فاصبحت عشرية ؛ لكن هذه حالات محدودة وليست قواعد عامة 0

نخلص الى أن الخليفة عمر بن عبد العزيز اقدم على منع بيع الارض الخراجية ، لتبقى وقفاً على جميع المسلمين ، و أن تبقى الدولة هي المالك الوحيد والشرعي للارض الخراجية ، وابعاد تعسف الجباة عن الفلاحين ، لتوطيد علاقتهم بالارض ، وجعلهم اكثر تمسكاً بها ، فضلا عن أن انتقال الارض من مالك إلى اخر يؤدي إلى الاضرار بإنتاجيتها ، لأن ذلك يجعلها عرضة للتداول بين اكثر من شخص ، وان عدم بيعها سوف يسهل عملية الاشراف عليها من قبل الدولة ، وان هذا الاجراء يدعم النظام السياسي ، واستقراره من حيث التنظيم المالي ، فتكون هناك موازنة بين النفقات وبين ايرادات الدولة المهمة ، وعليه فأن بيع الارض الخراجية لم يكن بحد ذاته اجراء مالي فقط ، وانما اجراء سياسي ومالي في آن واحد ، و أن الدافع الرئيس هو الاثار السابقة لعملية البيع التي أدت الى قلة في الموارد المالية حيث تتحول ضريبة الخراج الى العشر (**عشر الزروع**) اي زكاة الزروع فقط 0

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص88 0

(2) فتوح البلدان ، ص357 0

2-اراضي العشر:

هي جميع الاراضي التي انضوت تحت لواء الدولة العربية الاسلامية سلماً ، وعلى الرغم من أن خلفية هذه الاراضي واصولها كانت على عدة انواع الا انها اخذت تسميتها هذه من مقدار الضريبة التي فرضت عليها [1]، والعشر يتفق مع خراج المقاسمة في أنهما يجبيان من الأرض الزراعية ، ويختلفان في محلهما فمحل العشر الأرض العشرية التي يملكها مسلم ، ومحل الخراج الأرض الخراجية ، والعشر هو زكاة الزروع ، و هو يتعلق بالمحاصيل الزراعية ، وقد أمر المسلمين بأداء الزكاة من طيبات مكاسبهم وأداء العشر من محاصيل أراضيهم في قوله تعالى: **{وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ}** [2]0

والأرض العشرية هي خمسة أنواع :

1-اراضي اسلم عليها اهلها

2-اراضي منحت قطائع من الاراضي الموات

3-اراضي جاءت لبعض المسلمين المجاهدين كسهام من الغنيمة كفتح خيبر سنة 7هـ 0

4-اراضي اقطعت من اراضي الصوافي 0

5-اراضي منحها الرسول (ρ) على اهل مكة يغنم اموالهم [3]0

يشير الدوري أن الاراضي كانت بسواد البصرة عشرية كونها احياء موات فكان شرعاً أن تدفع عشر حاصلها الا انها لم تكن كذلك سنة 313هـ/925م ، ولما استولى البويهيون على البصرة 339هـ/950م شكا اهاليها الى الوزير المهلبي من ثقل الضرائب فوعدهم خير وامر بردهم الى رسومهم القديمة [4]، ويذكر البلاذري أن اراضي بالفرات حولت من الخراج الى العشر بعد اسلام أهلها فردها الحجاج الى الخراج [5]0

(1) الكبيسي ، الخراج ، ص41 0

(2) سورة الانعام ، الاية 141 0

(3) مرعي ، محمد محمد ، النظم المالية والاقتصادية في الدولة الإسلامية على ضوء كتاب الخراج لابي يوسف ، تأليف دار الثقافة (الدوحة ، 1987م) ، ص 57 ، 358 0

(4) العصر العباسي الاول ، ص213

(5) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص272 0

المبحث الثاني

النشاط الزراعي

تعد الزراعة والانتاج الزراعي من الحرف الاساسية التي زوالها كثير من الناس في الدولة الاسلامية فلا غرابة والحال هذه أن تحظى الزراعة والنشاط الزراعي بقسط وافر من اهتمامات الدوري ويخصص لها حيزاً كبيراً في مؤلفاته 0

اولا : اساليب وطرق الزراعة

أشار الدوري الى اساليب وطرق الزراعة والري في القرن الرابع الهجري في سواد العراق في قوله : ((**كانت طريقة المناوبة في الزراعة شائعة ، فكان يزرع نصف الارض ويترك الثاني دون زرع ، وكانت الارض تحرث بالمحراث البسيط تجره الثيران 000 وكان للتسميد اهمية خاصة في الزراعة 000 وكانت الاشجار المثمرة تزرع من البذور او من الاقلام**)) [1]، كما ذكر أن من وسائل الري المستخدمة بالعراق السواقي والدوالي [2]0 وطبق هذا في سواد العراق فيما بعد ويسمى خراج المساحة 0

ويشير الدوري انه لم يكن للفلاحين وسيلة لمكافحة الجراد والاوبئة التي تهدد مزارعهم خاصة الجراد [3]، معتمداً في ذلك على رواية ابن الاثير الذي أشار الى اضرار الجراد بالكثير من الزروع في السنوات 311هـ/ 923م و 348هـ/959م [4]0

ثم يعود الدوري ويشير الى محاولة الفلاحين دفع الجراد عن المزروعات بالطبول والابواق فيقول : ((**لا ندري فيما اذا حاولوا طريقة اخرى اكثر اثراً من الناحية العملية وهي قتل الجراد قبل ان يستطيع الطيران كما كان يعمل في الاندلس**)) [5]، مستدلا في رواياته على عريب [6]، اما وسائل الري فقد بين الدوري أن الدولة كانت تشرف على

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص70 0

(2) الدوالي تشبه النواعير وهي الساقية عند العامة 0 الزبيدي ، تاج العروس ، 420/2 0

(3) المرجع نفسه ، ص70 0

(4) المرجع نفسه ، ص70 0

(5) الكامل في التاريخ 106/8 ، 393 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص72 0

(6) صلة تاريخ الطبري ، ص41 0

توزيع المياه ، ومسؤولة بالدرجة الاولى عن انشاء القنوات والسدود وخزانات المياه والمسنيات ويتولى ذلك ديوان الخراج ، ويستخدم لهذا الغرض عدداً من المهندسين ، ثم أشار الدوري الى مطالبة الدولة من الملاكين أن يشاركوا في تطهير القنوات [1]، معتمداً على رواية ابن الجوزي الذي ذكر امر الخليفة المعتضد (279-289هـ/892-902م) بكري الدجيل[2]، وطالب اصحاب الاقطاع والضياع أن يقدموا اربعة الاف دينار للنفقة على ذلك [3]، وبالنسبة الى طريقة ري المزروعات بين الدوري انها كانت تروى سيحاً او بواسطة الالات الرافعة [4]0

أكد الدوري أن البصرة كان لها نظام خاص للري ، وفيها شبكات من القنوات تأخذ مياهها ، بالاستفادة من ظاهرة المد والجزر التي تدخلها مرتين كل اربع وعشرين ساعة ، فتروى الحقول ، والبساتين المحيطة بها بصورة ميكانيكية [5]، اما في الجزيرة الفراتية فأوضح الدوري أن الري كان يتم عن طريق الامطار ومياه العيون التي يستفاد منها في الزراعة [6]، وبذلك اصبح في الجزيرة نوعان من الاراضي الخراجية ، وهي غالبية الاراضي العشرية التي امتلكها العرب ، وهي كل ارض اسلم أهلها عليها كالمدينة ونحوها ، وما فتحه المسلمون كالبصرة ونحوها ، وما صولح أهلها على انها لهم بخراج يضرب عليهم كاليمن وما فتح عنوة ، وقسم كنصف خيبر 0

ويذكر أن ما اقطعه الخلفاء الراشدون في السواد اقطاع تمليك [7]، والاراضي التي

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص70 0

(2) الدجيل اسم نهر في موضعين أحدهما مخرجه من أعلى بغداد بين تكريت وبينها مقابل القادسية دون سامرا فيسقي كورة واسعة وبلادا كثيرة منها أوانا وعكبرا والحظيرة وصريفين 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 443 0

(3) المنتظم ، 162/5 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص70 0

(5) المرجع نفسه ، ص75 0

(6) المرجع نفسه ، ص75 0

(7) ابن النجار ، محمد بن احمد بن عبدالعزيز (ت972هـ/1564م) منتهى الايرادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات ، تحقيق : عبد الغني عبد الخالق ، دار العروبة ودار الجيل للطباعة ، (القاهرة ، 1962م) ، 192/1 0

كانت موات لم يكن حق لاحد فيها فاحيوها بأذن الامام او ما استولى عليه المسلمون من الاعداء كاراضي الثغور[1]، اما مناطق الزراعة فيذكر الدوري انها اقتصرت في العراق في القرن الرابع الهجري على الاراضي المحيطة بالانهار والممتدة على ضفاف القنوات 0 اما في الشمال فكانت المزارع مجاورة للضفاف ، او في الاماكن التي يكثر فيها نزول الامطار ، ثم يذكر اكثف المناطق بالمزروعات فيقول : ((**كانت الاراضي المحيطة بالبصرة والاراضي بين دجلة والفرات الى الجنوب من بغداد اكثف المناطق بالمزروعات**)) [2]، معتمداً في ذلك على رواية الاصطخري [3]0

اما الزراعة في البصرة فيذكر الدوري أن الزراعة فيها كانت تقتصر على الاماكن الضحلة والبقع اليابسة في الاهوار ، وقد جعلتها كثرة المياه وحرارة الجو منطقة ممتازة لزراعة الرز [4]، ويعزو الدوري ازدهار الزراعة وكثافتها على شبكة واسعة من القنوات والانهار كنهر الدجيل [5]، ونهر عيسى ونهر صرصر[6]، وغيرها من الانهار[7]، ويذكر الدوري تمتع منطقة بادوريا بمزايا خاصة في الزراعة فيقول : ((**كانت طسوج[8]0 بادوريا اهم طساسيج بغداد واغناها بالمزارع**)) [9]، ثم يعود الدوري فيشير الى تمتع

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص75 0

(2) المرجع نفسه ، ص75 0

(3) المسالك والممالك ، ص80 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص76 0

(5) المرجع نفسه ، ص76 0

(6) صرصر قريتان من سواد بغداد صرصر العليا وصرصر السفلى وهما على ضفة نهر عيسى 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 401 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص77 0

(8) طسوج ناحية من كورة الاستان بالجانب الغربي من بغداد 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 317 0

(9) ابن الاثير ، ابو الحسن علي بن ابي الكرم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت630 هـ/1232م) الكامل في التاريخ ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي (بيروت ، 1997م) ، 3/9

بادوريا بمزايا خاصة اذ تجمع بين الخصوبة والري المنظم والقرب من العاصمة [1]0 اما بالنسبة للمناطق الاخرى التي تكثر فيها الزراعة فهي المنطقة بين جنوبي تكريت [2]0 وسامراء الى الغرب من دجلة التي يرويها نهر الاسحاقي[3]، والذي يبدأ من اسفل تكريت مروراً بسامراء [4]، ويشير الدوري الى النشاط الزراعي في منطقة الجزيرة وكثافة الزروع في منطقة الخابور[5]، معتمداً على الجغرافيين الذين يذكرون أن عامة مدن الجزيرة كانت محاطة بمزارع واسعة [6]0

وذكر الدوري أن الحنطة والشعير والتمر والرز كانت من اهم الحاصلات الزراعية في البلاد ، فضلا عن حاصلات اخرى كالحبوب والفواكه في العراق [7]، وكانت الحنطة والشعير تزرع في كافة انحاء العراق ، وتعد منطقة واسط مركزاً هاماً لزراعة الشعير كما تزرع الحنطة والشعير بكثرة في الجزيرة ولا سيما حول الموصل ، وكان الرز يزرع في منطقة البطيحة [8]، وأشار الدوري الى انتشار زراعة الرز قرب الكوفة ، وعلى قنوات الفرات السفلى مثل سورا [9]، ونهر الصراة [10]، وكان وافر الانتاج لا سيما في منطقة قسين[11]، وكان العنب يزرع بكثرة ، وقد اشتهرت انواع

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص77 0

(2) تكريت بلدة مشهورة بين بغداد والموصل لها قلعة حصينة غربي دجلة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 38 0

(3) نهر الإسحاقي هو النهر الذي شقه المعتصم إلى الضياع غربي سامراء 0 الحميري ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم (ت 900هـ/1494م) الروض المعطار في خبر الأقطار ، تحقيق : إحسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة ، دار السراج ، ط2 (بيروت ، 1980م) ، ص 133 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص77 0

(5) الخابور نهر كبير على الفرات من أرض الجزيرة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 334 0

(6) الاصطخري ، احسن التقاسيم ، ص139 ؛ ابن حوقل ، صورة الارض ، ص223 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص78 0

(8) المرجع نفسه ، ص78

(9) سورا موضع بالعراق من أرض بابل وهي مدينة السريانين 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 278 0

(10) الصراة الكبرى والصغرى نهران ببغداد 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 399 0

(11) قسين كورة من نواحي الكوفة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 350 0

منه مثل اعناب عكبرا [1]، ودير العاقول[2]، وسروج[3]0 وحلوان[4]، كما ذكر ذلك ابن الفقيه [5]، وكان لرمان سنجار[6]، شهرة خاصة [7]، وكان القطن يزرع في منطقة الخابور وحران[8]، وكان قصب السكر يزرع حول البصرة وفي البطيحة [9]0

---

(1)عكبرا بليدة في الدجيل بينها وبين بغداد عشرة فراسخ 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 142

(2) دير العاقول بين مدائن كسرى والنعمانية بينه وبين بغداد خمسة عشر فرسخاً على شاطىء دجلة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 520 0

(3) سروج بلدة قريبة من حران من ديار مضر غلب عياض بن غنم على أرضها ثم فتحها صلحاً على مثل صلح الرها في سنة 71هـ/690م 0 المصدر نفسه ، 3/ 216 0

(4) حلوان العراق وهي في آخر حدود السواد مما يلي الجبال وقيل إنها سميت بحلوان بن عمران كان بعض الملوك أقطعه إياها فسميت به 0 المصدر نفسه ، 2/ 290 0

(5) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني (ت 365هـ/975م) : البلدان ، تحقيق : يوسف الهادي ، عالم الكتب (بيروت ، 1996م) ، ص125 0

(6) سنجار مدينة مشهورة من نواحي الجزيرة بينها وبين الموصل ثلاثة أيام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 262 0

(7) ابن حوقل ، صورة الارض ، ص220 0

(8) حران هي مدينة عظيمة مشهورة وهي قصبة ديار مضر وهي على طريق الموصل والشام 0 المصدر نفسه ، 2/ 235 0

(9) المقدسي ، ابوعبد الله محمد بن احمد المقدسي البشاري (ت380هـ/990م) احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم مكتبة مدبولي ، ط3 (القاهرة، 1991م) ، ص145 0

المبحث الثالث :

السياسة الزراعية

أكد الدوري اهتمام الدولة العربية الاسلامية بالزراعة [1]، وقد اهتم كبار الصحابة بالارض وغلتها وثمارها [2]، وبالتاكيد أن مرجعهم في ذلك لاسلام منذ مراحلة الاولى لتمويل الجهاد والمقاتلة واعمار البلاد وحث المسلمين على الاهتمام بالارض وزرعها لتوفير قوتهم ومعاشهم اليومي منها 0 فضلا عن أن العرب المسلمين بدأوا يتدفقون على الامصار ويستقرون فيها ولاسيما العراق حاملين معهم رغبتهم في عمارة الارض واستثمارها [3]0

وفي العصر الاموي تركزت التدابير الاقتصادية في المجال الزراعي ، والتي اتخذها الخليفة معاوية بن ابي سفيان(41-60هـ/661-680م) على إحياء الأرض واستصلاحها وزراعتها ، إذ أنه رأى فيها المورد المالي الثابت ، والمستمر في تحسين الوضع المالي الذي واجهه بداية خلافته ، وقد تجلى مدى اهتمام الخليفة معاوية بن ابي سفيان بتلك الأراضي ، حتى أنه أمر بإقامة المسنيات عليها [4]، من أجل إيصال المياه إلى الأراضي التي لم تكن تصلها ، وبذلك زاد من عملية الإنتاج الزراعي ، والتي زادت واردات الدولة [5]0

أشار الدوري الى أن البثوق كانت قد كثرت في الانهار جنوب العراق ، لا سيما بعد ثورة ابن الاشعث سنة 82هـ /701م ، وطغت المياه على الاراضي فكتب الحجاج للخليفة الوليد بن عبد الملك (86-96هـ/705-715م) بأنقاذ الاراضي وانفاق الامــوال

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص63 0

(2) الكتاني ، محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسني (ت1382هـ/1962م) ، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الادارية ، حسن جعنا ، بيروت ، 47/2 0

(3) السامرائي ، عبد الجبار محسن ، احياء الاراضي واستصلاحها في شبه الجزيرة العربية والعراق حتى نهاية العصر الاموي ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الاداب ، قسم التاريخ ، 2000م ، ص113 0

(4) النظم الاسلامية ، ص129 0

(5) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص284 0

لذلك [1]، وبين له انه يحتاج الى ثلاثة الاف الف درهم لسد تلك البثوق ولما عجز الخليفة عن اسعافه بادر مسلمة بن عبد الملك الى تغطية هذا الطلب وانفق عليها ، لاصلاح البثوق في السواد ، و شق نهر السيبين لريها [2]0

وحاول الدوري أن يبرز السياسة الزراعية للدولة العباسية في مؤلفاته خاصة في اطروحته في الدكتوراه التي اصبحت كتاب فيما بعد (**تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري**) ولم يتوسع كثيراً في السياسة الزراعية للدولة الاموية 0

على الرغم من أن الامويين أخذوا ببعض مسوحات الخليفة عمر بن الخطاب (τ) للسواد إلا أنهم عملواً على إعادة مسحه من جديد , لاهمية عملية المسح في معرفة مساحة الارض المزروعة لان الخراج خراج مساحة ودرجة خصوبتها ، وما تنتجه من المحاصيل وإمكانية إيصال المياه إلى الأراضي التي تبعد عن الأنهار[3]، ولأن الخراج هنا خراج مساحة 0

وأشارت بعض المصادر الى أن زياد بن أبيه قام بمسح أراضي السواد ، وابتكر وحدة لقياس الأرض سميت بـ : الذراع الزيادية [4]، وهذا المسح الذي قام به زياد وضح مدى الاهتمام الذي كان يوليه خلفاء بني أمية ، وولاتهم اتجاه العملية الزراعية ، وكذلك وضح أن المسح كان على ما يبدو بسبب زيادة نسبة الأراضي التي تم استصلاحها أو بمعنى

آخر أنه من غير المعقول أن الأراضي الزراعية التي كانت أيام المسح الأول على عهد الخليفة عمر (τ) قد بقيت نفسها دون أن يكون هناك توسع في استصلاح الأراضي التي لم يتم استثمارها في ذلك الوقت ، ولهذا فقد استحدثت أراضي لم تكن مزروعة ، لذا

---

(1) النظم الاسلامية ، ص129 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص288 0

(3) الأعظمي ، عواد مجيد ، الزراعة والاستصلاح الزراعي في عصر صدر الإسلام ، مطبعة الجامعة ، (بغداد ، 1987 م) ، ص110 0

(4) يقصد بالذراع الزيادية أن زياد بن أبيه حين ولاه معاوية بن ابي سفيان العراق ، وأراد مسح السواد ، جمع ثلاثة رجال رجلاً من طوال القوم ورجلاً من قصارهم ورجلا متوسطاً بين ذلك ، وأخذ كل ذراع منهم ، فجمع ذلك وأخذ ثلثه فجعله ذراعاً لقياس الأرضين ، فسميت بالذراع الزيادية 0 القلقشندي ، احمد بن علي بن احمد الغزاري (ت821هـ/1418م) صبح الاعشى في صناعة الانشا ، دار الفكر ، تحقيق : يوسف علي طويل (دمشق ، 1987م)، 156/2 0

قام زياد بأجراء ذلك المسح لكي يدخل الأراضي الجديدة ويضيفها إلى واردات الدولة 0

كما أشار الدوري الى اتجاه العرب نحو الاستقرار في الريف اواخر الحقبة الاموية بعد حصول حركة تعريب هناك ، واتسع ذلك الامر بعد مجيء العباسيين ، وازداد بصورة واضحة في السواد ، وبلاد الشام ، ومصر وتحولت مجموعة كبيرة من العرب الى الزراعة ، واشتركوا مع أهل القرى في بعض الثورات كما حصل في ثورة القبط في مصر ايام الخليفة المامون والمعتصم [1]0

بين الدوري أن الدولة العباسية كانت تستصلح الاراضي الواسعة ، وتجلب الرقيق لاستغلالها ، كاستصلاح سباخ[2]، البصرة وضياع الكوفة فظهرت طبقة من الملاكين الكبار من ارباب الضياع والاراضي الزراعية الواسعة ، وصار لها سلطة على الفلاحين وكان هؤلاء الملاكون يديرون ارضهم وضياعهم بواسطة الوكلاء [3]0

ثم بين الدوري اهتمام الخلفاء العباسيين بأراضي السواد ، وقد نظموا الري القديم وأعادوا الترع القديمة ، وحفروا قنوات جديدة في بغداد ، وكان هناك عدة انهار قد شقوها مثل نهر ابي الاسد عند البطيحة ونهر الصلة في واسط ونهر الريان ونهر الميمون [4]، وقد قام الخليفة هارون الرشيد (170-193هـ/787-809م) بشق نهر القاطول [5]، المدعو : ابي الجند ، لقيام ما يسقي من الارضين بأرزاق جنده وانفق

---

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، 64 0

(2) السباخ جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 3/ 24 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص71 0

(4) الميمون : نهر من أعمال واسط قصبته الرصافة ، وكان أول من شقه سعيد بن زيد وكيل زبيدة بنت جعفر بن المنصور وكانت فوهته في قرية تسمى قرية ميمون فحولت في أيام الواثق على يد عمر بن الفرج الرخجي إلى موضع آخر ، وسمي بالميمون لئلا يسقط عنه اسم اليمن 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 245 0

(5) القاطول : نهر في موضع سامراء شقه الرشيد وبنى على فوهته قصراً سماه أبا الجند لكثرة ما كان يسقي من الأرضين وجعله لأرزاق جنده وقيل بسامراء بنى عليه بناء دفعه إلى اشناس التركي مولاه ثم انتقل إلى سامراء ونقل إليها الناس 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 297 0

عليه عشرين الف درهم [1]، وأشار الدوري انه كان يطلب من المزارعين احيانا كري القنوات الفرعية على نفقتهم [2]، اما الخليفة المهدي (158-169هـ/775-786م) فقد امر بشق نهر الصلة من اعمال واسط ، وجعلت غلاته لصلات أهل الحرمين والنفقات [3]0

وأورد الدوري اهتمام عبد الله بن طاهر[4]، بشؤون الزراع واوصى عماله بحفظ مصالح الفلاحين فعندما لاحظ كثرة الخصومات بينهم على توزيع المياه دعا الفقهاء ، وطلب منهم شرح الاسس الفقهية لمشاكل الري ، فوضعوا له كتاب (**القني**) الذي صار دليل الزراع فيما بعد [5]، اما الوزير علي بن عيسى ، فقد أشار الدوري الى انه كان يسلف الزراع البذور ، ثم يسترجع ذلك منهم في موسم الحصاد [6]0

وذكر الدوري أن الدولة العباسية كانت تطلب من الملاكين أن يشاركوا في تطهير القنوات ففي سنة 283هـ/896م امر الخليفة المعتضد بكري نهر الرفيل ، وطلب من اصحاب الاقطاع والضياع على هذه القناة أن يقدموا اربعة الاف دينار للنفقة على ذلك [7]، و أوضح الدوري اهتمام الخليفة المعتضد بتحسين نظام الري ، و شق القنوات ، وساعد الزراع بتقديم البذور والمعونة لهم ، وحاول تحسين طرق الجباية

وتأخير موعد بدئها من اذار الى حزيران ، ليتفق ذلك وموعد نضج الزرع [8]، وذكر قيام الخليفة المعتمد على الله (256-279هـ/869-892م) بالاشراف على توزيع المياه [9]0

---

(1) الجهشياري ، الوزراء والكتاب ، ص117 0

(2) النظم الاسلامية ، ص137-138 0

(3) ابن الجوزي ، المنتظم ، 162/5 0

(4) عبد الله بن طاهر : أمير خراسان ، ومن أشهر الولاة في العصر العباسي 0 أصله من خراسان ولاه المأمون خراسان ، وظهرت كفاءته فكانت له طبرستان وكرمان وخراسان والري والسواد وما يتصل بتلك الاطراف ، وكان المأمون كثير الاعتماد عليه 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 1/ 260 0

(5) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص87 0

(6) الصابي ، تحفة الامراء ، ص338 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 70 0

(8) المرجع نفسه ، ص62 0

(9) المرجع نفسه ، ص63 0

أكد الدوري على تخريب نظام الري خلال حقبة امير الامراء (324-334هـ/936-946م) [2]، أذ كثرت البثوق في ضفاف القنوات ، وتدهور الزراعة ، واصبحت مساحات واسعة من الاراضي الخصبة خراباً ، فحاول البويهيون تحسين شؤون الزراعة ، واصلاح نظام الري [3]0

وبين الدوري الى انه في سنة 334هـ/ 945م سد معز الدولة بثوق نهر الرفيل ، وسد بثق نهر الروبانية ببادوريا ، وقد عمرت بغداد بعد سد هذه البثوق [4]، نتيجة تحسن اوضاع الزراعة المعتمدة على هذه الانهار 0

و وضح الدوري اهتمام معز الدولة بتحسين الزراعة في السواد بعد تخريب الكثير من الاراضي بسبب الحروب ، وحاول ذلك لكن الوضع ساء بسبب الحاجة المتزايدة للاموال ، والانفاق على الجيش فادى ذلك الى افراغ بيت المال ، واتباع سياسة زراعية غير ناضجة في السواد ، فخربت قسم من الاقطاعات الكبيرة [5]0

يرى الدوري أن معز الدولة اراد اصلاح نظام الري ، وتحسينه والعناية بالارض الخراب والمتروكة وزرعها ، واراد بذلك تكوين قطائع عسكرية بربط جنده بالارض لكن

كانت النتيجة معاكسة لاصلاحاته فخرب نظام الري ، ودمرت الاراضي الزراعة ، لأن الدولة عجزت عن السيطرة على الجند ، ولم تستطيع اثبات سلطانها ، الا عند مجيء عضد الدولة سنة 369هـ/979م [(6)] 0

ثم بين الدوري قيام عضد الدولة البويهي بأصلاحات زراعية كان الهدف منها اصلاح نظام الري وتنظيم الجباية فوجد في بغداد كثير من القنوات فيها قد دفنت مجاريها فاعاد بناءها ، واهتم بكري الكثير من القنوات التي خربت في السواد ، وبنى القناطر وعلى افواهها المسنيات ، والاهتمام بالقنوات والاعتناء بها ووضع الحراس في بعض

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص71 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص62 0

(3) المرجع نفسه ، ص62 0

(4) المرجع نفسه ، ص63 0

(5) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص191-192

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص65 0

النقاط الهامة ، كحراسة القنوات والسدود في الليل والنهار فضلا عن اخذه بيد الزراع ، وتشجيعهم على عرض مظالمهم وشكاويهم ، وحاول الاستجابة لهم وانصافهم ضد المقطعين العسكريين [(1)] 0

لكن مشاريع الري اهملت في فترة حكم البويهيين وساءت احوال الفلاحين وتخلى بعض الملاك عن ارضهم وهرب الفلاحون 0 وقد حدثت فيضانات بالسواد ، نتيجة اهمال القنوات ، وسوء توزيع المياه [(2)] 0

ومن خلال سياسة الدولة العباسية الزراعية ظهر لنا واضحاً عناية الخلفاء بالارض لأنها مصدر الرزق والوارد ، وقد ابدوا عناية وحرصاً على استصلاح الاراضي الموات واقامة مشاريع الري و شق الانهار وسد البثوق ، وكل ذلك ادى الى توسع في رقعة الارض الصالحة للزراعة في الدولة العربية الاسلامية 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص67 0

(2) المرجع نفسه ، ص67 0

المبحث الرابع :

الاقطاع اشكاله و انواعه

الاقطاع : هو اسم مشتق من الفعل قطع يقطع اقطاعاً [1]، ومعناها اعطى ومنح ووهب [2]، والاقطاع اصطلاحاً هو أن يقطع السلطان ارضاً لرجل فتصير له رقبتها وتسمى الارض القطائع الواحدة منها قطيعة [3]، وهو أن يقوم الخليفة او الامير بمنح قطعة ارض لشخص ما بحيث يصبح من حقه أن يعمل بها ، ويستثمرها في الوجوه التي يراها ، او يتصرف بها ، كما لو كانت ملكاً له في الاصل [4]0 واقطاع السلطان مختص بما جاز فيه تصرفه ونفذت فيه اوامره ، ولا يصح فيما تعين فيه مالكه وتميز فيه مستحقه [5]، ويرى الدوري أن اكثر الاراضي المزروعة تقع في هذا الصنف [6]، وكانت اقطاعات الرسول (ρ) كانت عادة من اراضي الموات غير مزروعة [7]، وهذا لم يتطرق الدوري الى اكثر من ذلك بالنسبة الى اقطاعات الرسول والتي كانت من اراضي بني النضير 0

(1) ابن منظور ، لسان العرب ، 601/4 0

(2) المقريزي ، الخطط والاثار ، ص184 0

(3) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص36 0

(4) المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت 1353هـ/1937م) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 161/8 0

(5) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص 283 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 46 0

(7) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، 277/2 0 للمزيد عن اقطاعات الرسول (ρ) ينظر في : البلاذري ، فتوح البلدان ، ص23 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، 353/5 ؛ ابن قدامة ، ابو محمد موفق الدين عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ/1223م) ، المغني ، تعليق : محمد رشيد رضا ، ط3 ، دار المنار (القاهرة ، 1367م) ، 620/2 0

يشير الدوري أن الاقطاعات كانت في الغالب من الاراضي الموات ، او من اراضي متروكة [1]، وذكر أن الاقطاع لم يكن وراثياً ، ويستطيع الخليفة الغاءه [2]0 وأشار ايضا الى انه لا يحق للخليفة (**نظرياً**) منح الاقطاعات الا من اراضيه الخاصة [3]، معتمداً في ذلك على رواية الماوردي[4]، ثم يعود الدوري ليقول : ((**ان هذه القاعدة اهملت في الغالب**)) [5]0

و أكد الدوري انه في زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اقطع بعض الاراضي للعرب في الكوفة ، واقطع بعض الصحابة قليلا من اراضي الصوافي[6]، فيما اهتم بالاشارة الى توسع الخليفة عثمان بن عفان (τ) في اقطاع الاراضي لبعض الشخصيات ولا سيما في السواد [7]، مستدلا في ذلك برواية البلاذري الذي قال : ((**أول من أقطع العراق عثمان بن عفان، أقطع قطائع من صوافى كسرى وما كان من أرض الجالية**)) [8]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

(2) المرجع نفسه ، ص52 0

(3) المرجع نفسه ، ص36 0

(4) الاحكام السلطانية ، ص289 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص46 0

(6) النظم الاسلامية ، ص125 0

(7) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص26 0 وللمزيد عن اقطاعات عثمان بن عفان (τ) ينظر في : ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت276هـ/889م) : المعارف ، تحقيق : ثروت عكاشة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط2 (القاهرة ، 1992 م) ، ص198 ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 593/1 ؛ ابن ابي الحديد ، عزالدين ابوحامد بن هبة الله بن ابي الحديد المدائني (ت656هـ/1258م) : شرح نهج البلاغة ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، (القاهرة ، 1959م) ، 198/1 ؛ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت852 هـ/1448م) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، اخراج وتصحيح وأشراف: محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، (بيروت ، 1959م) ، 11/5 0

(8) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 269 0 والجابية قرية من أعمال دمشق وبالقرب منها تل يسمى تل الجابية 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ص384 0

وهذا ما أكده ابو هلال العسكري من أن عثمان بن عفان (τ) هو اول من اقطع القطائع[1]، ويربط الماوردي أن اسباب شيوع الاملاك بين المسلمين اقطاع الخليفة عثمان (τ) الاراضي للناس مقابل الايجار والضمان [2]، ويرى الكبيسي أن اجراءات الخليفة عثمان تعد توسعاً في الاستثمار الزراعي الذي كان يستهدف تشغيل الايادي العاملة وزيادة الانتاج ، وفي الوقت نفسه يؤدي الى زيادة موارد بيت المال [3]0

ويجب التاكيد على أن اقطاعات الخليفة عثمان (τ) كانت من الاراضي الموات ، ومن الصوافي بهدف استصلاحها لأنه راى أن اقطاعها واعمارها واستثمارها افضل لبيت المال من تركها [4]، فزاد واردها كما يذكر الماوردي قائلا : ((**فتوفرت غلتها حتى بلغت خمسين الف الف درهم**)) [5]، وأشار الدوري الى منح الخليفة معاوية بن ابي سفيان اراضي في المدن الساحلية بالشام لأسكان القبائل هناك ، واقطع اراضي اخرى لنفسه ولبعض مؤيديه [6]، وهذا يشير الى توسعه في منح الاقطاعات [7]، لأنه اراد جعلهم خط صد تجاه اي عدوان بحري تتعرض له الدولة الاموية ، فضلا عن اهتمامه بتوسيع رقعة الاراضي المزروعة لأنها عماد اقتصاد الدولة 0

ومنذ بداية العصر الاموي يلاحظ بشكل واضح حدوث نشاط واسع في عمليات استصلاح الاراضي الموات ، وتوجه الناس نحو امتلاك الاراضي الزراعية [8]0

(1) الاوائل ، 259/1 0

(2) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص288 0 سياتي تفاصيل الضمان في هذا الفصل ، ص189 0

(3) في الفكر الاقتصادي ، ص 724 0

(4) السامرائي ، احياء الاراضي واستصلاحها ، ص118 0

(5) الاحكام السلطانية ، ص288 0

(6) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص26 0

(7) المفتي ، نازدار عبد الله محمد سعيد ، التنظيمات الاقتصادية في صدر الاسلام والدولة الاموية من خلال كتاب جمل من انساب الاشراف للبلاذري ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الموصل ، كلية التربية ، 2011م 0 ص46 0

(8) السامرائي ، احياء الاراضي واستصلاحها ، ص29 0

يرى الدوري أن الاقطاع والشراء والالجاء ادى الى تكوين اقطاعيات وملكيات كبيرة في العصر الاموي[1]، وكما ظهر ذلك في الكوفة والبصرة قبل نهاية القرن الاول الـهجري ، وتـم شق الكثيـر مـن الانهار لري الاقطاعات بسواد البصرة [2]0

وأكد الدوري أن مصعب بن الزبير[3]، اقطع بعض اراضي البطيحة جنوب العراق لنفسه ، ثم انتقلت الى عبد الملك بن مروان فأقطعها للناس ثم اشار أن اقطاع الاراضي للقبائل العربية ، او شرائها جرى على نطاق واسع في مناطق حمص وبعلبك بصورة خاصة [4]0

وأشار الدوري أن الخليفة الوليد بن عبد الملك (86-96هـ/705-715م) قد اقطع الاقطاعات للقبائل ولاشرافها ، فقد اقطع صالح بن منصور الحميري[5]، نكور[6]، سنة 93هـ/711م [7]0

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي ، ص27 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص288 0

(3) مصعب بن الزبير بن العوام بن خويلد الأَسَدي القرشي، أحد الولاة الأبطال في صدر الإسلام نشأ بين يدي أخيه عبد الله بن الزبير، فكان عضده الأقوى في تثبيت ملكه بالحجاز والعراق وولاه عبد الله البصرة سنة 67هـ/ 686م فقصدها وضبط أمورها ثم أضاف إليه الكوفة ، فأنفذ إليه عبد الملك أخاه (محمد بن مروان) وقاتله في وقعة عند دير الجاثليق سنة 71هـ /690م 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 5/ 135 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 3/ 108 0

(4) النظم الاسلامية ، ص126 ؛ مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص26 0

(5) صالح بن منصور : أمير مغربي يماني الاصل كان جده صالح ، أحد أعيان القادمين إلى المغرب من اليمن في الفتح الاول ، ونزل في مرسى قرب نكور في شمالي المغرب وأسلم على يده بربر تلك الجهات توفى سنة 67هـ/708م 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 46/1 0

(6) نكور : مدينة بالمغرب كبيرة بينها وبين البحر نحو عشرة أميال وقيل خمسة، وهي بين رواب وجبال منها جبل يقابل المدينة يعرف بالمصلى 0 الحميري ، الروض المعطار ، ص 576 0

(7) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص76 0

أوضح البلاذري اسكان بعض القبائل في المدن الساحلية (**روابط**) ، واقطعت الاراضي لضمان تموينها واستقرارها [1]، و أشار البلاذري الى اقطاع الخليفة سليمان بن عبد الملك (96-99هـ/715-718م) ليزيد بن المهلب اقطاعاً واسعاً شمل عدداً من الضياع والانهار [2]، وفيما يتعلق بأقطاع الاراضي في العراق راى الدوري أن الامويين اكثروا من اقطاع الاراضي للمقربين ، وهذه الاراضي لم تعد تدفع الخراج ، لأنها صارت ملكاً للمسلمين ، وبذلك قل وارد بيت المال منها ، ثم بين الدوري أن الوضع تعقد بأختلاط هذه الاقطاعات بأقطاعات الملك واقطاعات الايجار ، والتي كانت تعطى للمزارع مقابل دفع ايجار ، وتبقى ملك الدولة [3]، فبعد فتنة ابن الاشعث 82هـ/701م ادعى اصحابها انها ملكهم حتى أنهم أحرقوا سجلات الأراضي في الديوان من أجل ذلك ، وتوقفوا عن دفع خراجها مما أضر ببيت المال [4]، وهكذا تقلصت مساحة اراضي الخراج ، بالسواد التي كانت عماد وارد بيت المال 0

وراى الدوري أن أقطاع الاراضي للقبائل العربية ، او شراءها جرى على نطاق واسع قرب دمشق وحمص وبعلبك ، ولعل ذلك يرجع الى أن اراضي النبلاء الروم كانت

كبيرة قرب دمشق وحوران وبعض جهات البلقاء[5]، وجوار حمص على نهر العاصي وعفرين [6]، وكان الإقطاع في ثغور الشام لأغراض عسكرية وامنية تتعلق بحماية سواحل الشام من هجمات البيزنطيين ، وكان الغرض من الإقطاع توطين القبائل وكان الإقطاع في ثغور الشام لأغراض عسكرية وامنية تتعلق بحماية سواحل الشام

(1) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص173 0

(2) المصدر نفسه ، ص327 0

(3) النظم الاسلامية ، ص128 0

(4) الصولي ، ادب الكاتب ، ص220 0

(5) البلقاء كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى قصبتها عمان ، وفيها قرى كثيرة ومزارع واسعة وبجودة حنطتها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 489 0

(6) عفرين اسم نهر في نواحي المصيّصة يخرج إلى أعمال نواحي حلب ، ياقوت الحموي ، المصدر نفسه ، 4/ 132 0

من هجمات البيزنطيين ، وذكر أن من اقطاعات النبلاء التي تحولت الى صوافي بالس وقاصرين على الفرات [1]0

وراى الدوري أن ضعف السلطة المركزية تجاه الجند ، اضطر الاهلون الى طلب حماية المتنفذين ، فقوى مركز المقطعين ، ولم يقتصروا على الجباية ، بل صاروا الى تولي الارض نفسها ، وجر ذلك الى تقلص الملكيات الصغيرة ، وتلاشت ملكية الفلاحين فمنهم من تخلى عن ارضه ، ومنهم من استمر على الزراعة ، وبقيت له نظرياً حقوق الملكية ، والتصرف يدفع الضريبة وما يفرضه المقطع ، وبعد أن كانوا مستاجرين للارض من الدولة او ملاكاً ، صاروا مستاجرين من المقطع [2]، وجعل الخليفة المنصور(136-158هـ/754-775م) جوانب بغداد اقطاعات لمواليه واتباعه [3]0

وقد اقطع الخليفة المهدي الليث بن سعد[4]، قطائع كثيرة بمصر ، وشعبة بن الحجاج[5]، في البصرة [6]، وبين الدوري اضطرار الخليفة المقتدر بسبب الازمة المالية

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص76 0

(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص91 0

(3) الادريسي ، محمد بن محمد عبد الله بن ادريس الحمودي الحسني (ت560 هـ/ 1164م) : نزهة المشتاق في اختراق الافاق ، عالم الكتب (بيروت ، 1409هـ) ، 666/2 0

(4) الليث بن سعد هو عبد الرحمن الفهمي بالولاء إمام أهل مصر في عصره ، حديثا وفقها أصله من خراسان ، له أخبار كثيرة، وله تصانيف ، توفى في القاهرة سنة 175هـ/791م ، البغدادي ، خزانة الادب ، 3/ 163 0

(5) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الازدي من أئمة رجال الحديث ، حفظا ودراية وتثبتا ولد ونشأ بواسط ، وهو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانب الضعفاء والمتروكين وسكن البصرة إلى أن توفي سنة 160هـ/776م 0 الاصبهاني ، احمد بن عبد الله (ت430هـ/1038م) حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1409هـ) ، 7/ 144 ؛ ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 4/ 338 0

(6) الذهبي ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايماز (ت 748هـ/1347م) ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1998م) ، 144/1 0

لاسترجاع اقطاعات سابقة ، وانشأ لها ديوان المرتجعات[1]، وقيل أن المتوكل اقطع لابنائه الاقطاعات قبل وفاته [2]، وذكر الدوري أن التوسع في منح العباسيين الاقطاعات للقادة الاتراك ، ادى الى ثورة الاتراك [3]، بسبب التنافس عليها بينهم 0

ويشير مسكويه الى أن معز الدولة بعد استيلاءه على ضياع الخلافة خصص للخليفة اقطاعاً خاصاً به ، وكان هذا الاقطاع في حماية الامير البويهي[4]، وهكذا فلم تعد الاقطاعات العسكرية ملكاً لصاحبها ، لأن الامير البويهي يحتفظ بحق الغائها متى اراد [5]، ويشير الدوري أن الخليفة العباسي كان مانح الاقطاع الاول ثم شاركه امير الامراء (324-334هـ/935-945م) بذلك ثم اصبح الامير البويهي بعد 346هـ/957م ينفرد بمنح الاقطاعات [6]، واورد الدوري اصناف الاقطاعات :

1-اقطاع التمليك

أوضح الدوري مفهوم اقطاع التمليك بقوله : ((**اقطاع ولي الامر الاراضي الموات لمن يحييها ثم يتملكها او من اراضي توفى صاحبها دون وارث**)) [7]، ووضح الخوارزمي أن لصاحب اقطاع التمليك ملكية تامة وراثية ، وعلى صاحبها دفع العشر[8]، اذا كان مسلماً وبلغ انتاجه النصاب ، وأكد الدوري اختلاط اقطاعات التمليك بأقطاعات اخرى قد زاد الوضع تعقيداً على اختلاطها بأقطاعات الايجار ، وهي اراضي

كانت تعطى للمزارعين على أن يدفعوا ايجاراً عنها وتبقى ملكاً للدولة ، واذ ادعى اصحابها انها ملك لهم وتوقفوا عن دفع الخراج مما أضر ذلك ببيت المال [9]0

والواقع أن الاقطاع في صدر الاسلام كان اقرب الى تمليك العين والرقبة اي اقطاع

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

(2) ابن عريب ، صلة تاريخ الطبري ، ص145 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

(4) تجارب الامم ، 6/116-117 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

(6) المرجع نفسه ، ص50 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص47 0

(8) مفاتيح العلوم ، ص60 0

(9) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص66 0

تمليك منه الى تمليك الاستغلال والمنفعة [1]0

و أشار المقريزي أن اقطاع الخلفاء الراشدين (ψ) والامويين والعباسيين هو اقطاع تمليك [2]، وذكر كذلك انه لا يجوز اقطاع اراضي بيت المال الفيء والخراج اقطاع تمليك [3]، وأن الملكيات الاولى هي من اقطاع الخلفاء لبعض الافراد والجماعات [4]0 اما الملكيات الخاصة تسمى : اقطاع التمليك [5]، و أن هناك اقطاعات تمنح بملكيات مؤقتة وللخليفة ان ينقضها متى اراد وتسمى : مسترجعات [6]0

2-اقطاع الاستغلال

هو اعطاء الارض لشخص يستغلها ويكون عليها الخراج او العشر[7]، ويرى الدوري وأن الاقطاع هنا قد تطور لاعطاء الارض بالايجار او بالضمان او بالمزارعة [8]0 مستدلا في ذلك على رواية ابن ادم وغيره [9]، ويشير ابو يوسف انه كان يعطى من الصوافي مقابل نسبة من الحاصل او دفع مبلغ نقدي محدود [10]، وفيما يتعلق بسبب نشوء هذا النوع من الاقطاع ، ولمن يعطى فيقول الدوري : ((**اقطاع الاستغلال هو ناشىء عن تسلط الجند في العصر البويهي**)) [11]0

(1) السامرائي ، احياء الاراضي واستصلاحها ، ص35 0

(2) المواعظ والاعتبار ، 96/1 0

(3) ابن جماعة الحموي ، بدر الدين بن اسحاق ابراهيم بن سعدالله بن جماعة بن علي بن صخر الكناني الحموي الشافعي (ت733 هـ/1332م) مستند الاجناد في الات الجهاد ومختصر في فضل الجهاد ، تحقيق : اسامة ناصر النقشبندي ، منشورات وزارة الثقافة والاعلام ، العراق ، ص127 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص53 0

(5) ابو عبيد ، الاموال ، ص274 0

(6) القرطبي ، عريب بن سعد الكاتب (ت671هـ/1272م) صلة تاريخ الطبري ، ط2 ، دار التراث (بيروت ، 1387هـ) ، 118/11 0

(7) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص38 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص46 0

(9) الخراج ، ص59 ؛ الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص288 0

(10) الخراج ، ص69 0

(11) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص47 0

وكان يعطى لرجال الجيش من ارض الخراج ، ويفترض فيه أن يفيد المقطع من الوارد ، ويدفع شيئاً منه للدولة ، ولكن الجند لم يدفعوا في الغالب [1]، اذا هذا الاقطاع يطبق على ارض الخراج الا انه لا يورث مطلقاً [2]، وهذا ما ايده ايضاً كلود كاهين في أشارته الى أن اقطاع الاستغلال من حيث المبدأ ليس وراثياً ولا يستمر مدى العمر ، ولكن قد يجوز أن يحتفظ الجندي المسن بالاقطاع حتى وفاته [3]0

وضح الدوري أن اقطاع الاستغلال هو مؤقت ، وهو شبيه بالمزارعة ويدفع صاحبه عادة الخراج [4]، وهو لإستغلال الأرض والإفادة منها ، ولذا يوجب دفع بدل المنفعة للدولة ، وهو مؤقت ولمدة محدودة غالباً ، وتسترجعه الدولة حينما تشاء 0

و يشير ابو يوسف الى اعطاء اقطاع الاستغلال من الصوافي مقابل نسبة من الحاصل ، او دفع مبلغ نقدي محدود [5]، وذكر أن هذا الاقطاع يؤخذ منه خراج الارض ، ورقبتها باقية لبيت المال [6]، و لكن يشار الى أن هناك اقطاع اخر لا يذكره الدوري ، وهو اقطاع الارفاق[7]، من ذلك اقطاع مقاعد السوق والطرق الواسعة واقطاع الموات [8]0

---

(1) الاحكام السلطانية ، ص186 0

(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص90 0

(3) كاهين ، كلود تاريخ العرب والشعوب الإسلامية (من ظهور الاسلام حتى بداية الامبراطورية العثمانية) تعريب : بدر الدين القاسم ، دار الحقيقة ، (بيروت ، 1972م) ، ص 209 0

(4) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص47 0

(5) الخراج ، ص58 0

(6) القلقشندي ، احمد بن علي بن احمد الغزاري (ت821 هـ/1418م) ماثر الانافة في معالم الخلافة ، تحقيق : عبدالستار احمد فراج ، ط2 ، مطبعة حكومة الكويت (الكويت ، 1985م) ، 210/3 0

(7) الشافعي ، محمد بن ادريس الشافعي (ت 204 هـ/819م) الآم ، المطبعة الأميرية (القاهرة ، 1321هـ) ، 44/4 0

(8) اقطاع الارفاق هو إرفاق الناس بمقاعد الأسواق وأفنية الشوارع، وحريم الأمصار، ومنازل المسافرين ونحو ذلك 0 عبد المنعم ، محمود عبد الرحمن ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، دار الفضيلة ، 1/ 267 0

وقد صنف الدوري الاقطاعات الى:

1-الاقطاعات المدنية

بين الدوري أن هذه الاقطاعات تمنح للموظفين بدل الرواتب ، وكانت اكثر الانواع شيوعاً في بداية القرن الرابع الهجري[1]، وتمنح للوزراء لكن عند عزلهم تؤخذ منهم 0 ويذكر عريب بأن كان لها ديوان خاص يسمى : ديوان اقطاع الوزراء [2]0

وذكر الدوري أن اقطاعات الوزراء كانت واسعة [3]، معتمداً في ذلك على رواية الصابي الذي يشير أن وارد هذه الاقطاعات لايقل عن (50,000) دينار في السنة [4]0

ووضح الدوري أن هذه الاقطاعات كانت تعطى لكبار الموظفين ، مستدلا في ذلك على ما اورده مسكويه بشان تقديم ابن رائق عام 325هـ/936م الى بجكم[5]، اقطاعات يبلغ واردها خمسون الف دينار[6]، واقطاع معز الدولة البويهي حاشيته سنة 334هـ/945م اقطاعات واسعة [7]، ويبين الدوري أن هذا الاقطاع لايفرض اية مسؤولية على صاحبه [8]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص48 0

(2) صلة تاريخ الطبري ص135 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص48 0

(4) الصابي ، رسائل الصابي ص23 0

(5) بجكم هو ابو الحسين بجكم امير الامراء زمن الخليفة العباسي الراضي بالله قلده الخليفة العباسي سنة 326هـ/937م امارة العراق وبغداد 0 الكتبي ، محمد بن شاكر (ت764هـ/1362م) : فوات الوفيات ، تحقيق احسان عباس ، دار صادر (بيروت ، 1973م) ، 2/ 60 0

(6) تجارب الامم ، 424/5 0

(7) المصدر نفسه ، 96/2 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص48 0

2-الاقطاعات الخاصة

أكد الدوري أن هذه الاقطاعات تمنح لأفراد لهم خدمات خاصة كالموظفين والشعراء والمحدثين والمغنين ، ويكون لصاحبها الملكية التامة ، وحق توريثها لمن بعده [1]، مستدلا في تاكيده هذا على ما ذكره التنوخي عن اقطاع منحه الخليفة الراضي (322-329هـ/940م) للشاعر البحتري [2]0

ووضح الدوري اصناف هذا النوع من الاقطاع قائلا : ((**ويدخل في هذا الصنف اقطاع الارض المتروكة ، او الموات لغرض احيائها**)) [3]، ثم يبين الطريقة المتبعة وهي ان يجلب صاحب الاقطاع الفلاحين ويجهزهم بالبذور والمال ويقوم بكري القنوات ويدفع لبيت المال مقدار من المال كل سنة ، ويتمتع صاحب الاقطاع مقابل ذلك بملكية رقبة الارض ويحق توريثها ، ويعفى من كل ضريبة اخرى ولعدة سنين ، لغرض النماء ثم يدفع عنها العشر [4]، معتمداً في ذلك على ما اورده الخطيب البغدادي [5]0

3-اقطاعات الخليفة

يشير الدوري الى أن معز الدولة البويهي عندما استولى على ضياع الخلافة خصص للخليفة اقطاعا خاص به ، وكان هذا الاقطاع في حماية الامير البويهي [6]، وذكر ابن الاثير انه كان للخليفة كاتب يقوم بادارة هذا الاقطاع [7]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص48 0

(2) البحتري هو الوليد بن عبيد بن يحيى الطائي، وهو أحد الثلاثة الذين كانوا أشعر أبناء عصرهم : المتنبي، وأبو تمام ، والبحتري ولد بمنبج (بين حلب والفرات) ورحل إلى العراق، فاتصل بجماعة من الخلفاء اولهم المتوكل العباسي، ثم عاد إلى الشام ، وتوفي سنة 284هـ/897م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 2/ 175 0

(3) المحسن بن علي (ت384هـ/994م) : نشوار المحاضرة واخبار المذاكرة ، تحقيق : عبود الشالجي (بيروت ، 1973م) ، 59/8 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي، ص49 0

(5) تاريخ بغداد ، 493/8 0

(6) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص204

(7) الكامل في التاريخ ، 339/8 0

4- اقطاع الامراء

وضح الدوري أن هناك اقطاع اخر شبيه باقطاع الخليفة [1]، مستدلا في ذلك على ما ذكره مسكويه انه في سنة 380هـ/990م اتفق صمصام الدولة [2]، وبهاء الدولة [3]، بأن يكون لكل منهما اقطاعات في اراضي الاخر [4]، ويرى الدوري أن هذا الاقطاع ربما هو ملكاً دائماً لصاحبه [5]0

4-الاقطاع العسكري

أشار الدوري الى أن الخلفاء صاروا يقطعون الاقطاعات للقادة احياناً ، واعتمد في ذلك على رواية الطبري في اقطاع الواثق ايتاخ [6]، قطيعة على القاطول ، وكانت لبغا [7]، اقطاعات واقطع محمد بن عبد الله بن طاهر سنة 250هـ/864م من صــوافي

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

(2) صمصام الدولة (373-376م/983-986) ابي كاليجار (المرزبان) احد سلاطين البويهين تولى حكم العراق وفارس بعد وفاة ابيه عضد الدولة سنة 372هـ/982م فشل في ادارة شؤون الدولة وتميز

حكمه بالثورات والحروب الاهلية ففقد حكمه بعد انتصار اخيه شرف الدولة عليه سنة 376هـ/986م 0 ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 130/7

(3) بهاء الدولة بن عضد الدولة بن ركن الدولة (360 - 403هـ/ 971 - 1012 م) أبي علي الحسن بن بويه من ملوك الدولة البويهية تولى نحو سنة 380 هـ/990م ومات بأرجان 0 ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب ، 3/ 166 0

(4) تجارب الامم ، 231/7 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

(6) إيتاخ التركي احد قواد الخليفة المتوكل كان قائدا شجاعا خرج على المتوكل وبلغ الكوفة ثم سلك طريق الفرات الى سامراء ثم دخل بغداد لكن قبض عليه المتوكل وسجنه ومات في سجنه مات سنة 234هـ/848م 0 الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 5/ 797 0

(7) بغا الصغير المعروف بـ : الشرابي أحد قواد المتوكل ، وممن قدم معه دمشق في سنة 244هـ/858م ثم ولاه الخليفة المستنصر امر حجبته وولي فلسطين في أيام المستعين وذكر انه اخذ من بيت المال في سامراء فقتل سنة 254هـ/868م 0 ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ،10/ 327 0

طبرستان [1]، ومن ثم يشير الدوري الى توسع العباسيون في منح الاقطاعات بتاثير ضغط هؤلاء القادة مما ادى الى شغب الجند الاتراك ضد استئثار قوادهم بالاقطاعات ، وفي ذات الوقت يرى أن هذه الاقطاعات كانت امتيازات واضحة اضافية لكن لم تكن بدل الرواتب لذلك ضعفت وتلاشت بعد تحسن اوضاع الخلافة المالية[2]، ويبحث الدوري في الازمة المالية التي كانت سبب في انتشار الاقطاع العسكري فيقول : ((**كانت الحاجة العاجلة الى المال لدفع رواتب الجند والموظفين سببا في انتشار الضمان حتى في السواد 000 وقد تولى قادة ورؤساء اقوياء مثل بجكم والبريدي[3]0 الضمان**)) [4]، هذا ما يشير اليه مسكويه [5]0

ويرجع الدوري اسباب نشوء الاقطاع العسكري الى امرين الاول الازمة المالية للدولة العباسية ، والامر الاخر اثر مجيء البويهين وسيطرتهم على بغداد سنة 334هـ/945م ونظرة القبلية الى الارض كغنيمة ، واهمالهم المفهوم الاسلامي لها إذ يقول : ((**برزت ازمة الخزينة (بيت المال) في اوائل القرن الرابع (الهجري) نتيجة اسراف القصر في النفقات ، وانقسام الجهاز الاداري في المركز (بغداد) وجشعه وطمع**

الجند بالمال ، وضغطهم المستمر وتقلص اراضي الخلافة)) [6]، ونتيجة ذلك تبنى البويهيون سياسة الاقطاع العسكري الذي ادى اعتماد الادارة العباسية على نظام اقطاع اجنبي ركائزه الاساسية القوى البويهية ، وقد كانت اوضاع الدولة المالية متدهورة نتيجة

(1) طبرستان وهي في أعمال خراسان، مملكة عظيمة، وهي بلاد كثيرة الحصون 0 اليعقوبي ، البلدان ، ط3 ، (النجف ، 1957م) ، ص 91 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

(3) البريدون : إسم لثلاثة إخوة هم ابو عبدالله احمد (ت332هـ/943م) وابو يوسف يعقوب (ت332هـ/943م) وابو الحسين عبدالله على أيام المقتدر ومن جاء من بعده 0 ابن تغري بردي ، جمال الدين ابي المحاسن يوسف بن تغري بردي الاتابكي (ت874هـ/1443م) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دار الكتب (مصر، د0ت) ، 3/ 262 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص49 0

(5) تجارب الامم ، 456/5 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

خراب الاراضي الزراعية بسبب الاهمال وكثرة البثوق وتحول كثير من الاراضي الخصبة الى اراضي غير صالحة للزراعة [1]0

و أكد الدوري انه في عهد البويهيين تم توزيع الاراضي على الجند بنطاق واسع [2]0 معتمداً في ذلك على رواية مسكويه الذي ذكر اقطاع معز الدولة قواده العسكريين الاراضي الزراعية بدل رواتبهم [3]، ويرى الدوري أن الاقطاع في العهد البويهي قد اتجه ليكون البديل العادي للعطاء[4]0

يرى الدوري أن البويهيين انطلقوا من نظرة قبلية بأن الارض المفتوحة غنيمة ، واهملوا المفهوم الاسلامي بالنسبة للارض (**في كون الارض ملك للجميع**) والتوجه البويهي هذا هو نقطة تحول مهمة في الاقطاع و لا سيما حين شمل كل انواع الاراضي ، وقد كثر الجاء اراضي الملاكين الى المقطعين العسكريين ، وهرب البعض ، وترك اراضيهم ، ولم يكن للمقطعين من حيث المبدأ سلطة على الزراع لكنهم تحكموا بهم ، وكثر التجاوز ، والمصادرة بفرض رسوم اضافية [5]0

وبالنسبة لمسألة ملكية الاقطاع العسكري ومدته فيقول الدوري : ((**ان الاقطاعات العسكرية لم تكن وراثية ، كما انها لا تدوم مدى الحياة ، وهي لا تعتبر ملكا لصاحبها لأن الامير البويهي يحتفظ بحق الغائها متى اراد**)) [6]0

---

(1) الدليمي ، محمد حسن سهيل ، الاقطاع في الدولة العباسية (447-656هـ/1055-1258م) ، دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني ، (بغداد ، 2013م) ، ص67 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص51 0

(3) تجارب الامم ، 199/6 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص51 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص105 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

ويرى الدوري أن الاعتبارات العسكرية مسؤولة احياناً عن منح الاقطاع العسكري[1]، حيث أن البويهيين بدل أن يدفعوا رواتب الجند ذهبوا الى اقطاعهم الاراضي والقرى ، والاخذ من واردها بدل رواتبهم ، وشمل ذلك ضياع الخلافة [2]0

وذكر الدوري أن الاقطاعات العسكرية كانت من اختصاص ديوان الجيش[3]، معتمداً في ذلك على رواية الصابي [4]، فيما يبين الدوري أن الدولة لم تعترف بنفوذ المقطعين وحاولت الحد منه فيقول : ((**لم يكن للمقطعين سلطة قانونية على الزراع ولكنهم في الواقع تحكموا بهم وكثر التجاوز والمصادرة وفرض رسوم اضافية**)) [5]0

كان الاقطاع العسكري وسيلة لمواجهة نفقات الجند ، وكان المقطعون العسكريون يقيمون في المدن ، ويديرون الاقطاع بالوكلاء ، وهذا يعني أن الزراع والفلاحين اصبحوا تابعين للمقطعين ، وتحت رحمته يهيئون لهم الموارد المالية لينصرفوا للخدمة العسكرية ولاعداد الجند [6]، وادى ذلك الى شلل الادارة فدفع الملاكين الى الجاء اراضيهم طمعا في الحماية ، وتقلص الملكيات الصغيرة وانصاف الفلاحين [7]0

وأشار الدوري الى انه كان من المفروض أن يدفع المقطعون بعض الوارد لبيت المال وينفقوا على الري لكن ذلك لم يحصل ، وتصرفوا وفق اهوائهم ، فاهمل الري واستغل الفلاحون ، حتى تخلى بعض الملاك عن اراضيهم [8]، لـكن الــدوري بين سبب

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص91 0

(2) المرجع نفسه ، ص97 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص53 0

(4) الصابي ، تحفة الامراء ، ص203 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص77 0

(7) المرجع نفسه ، ص77 0

(8) المرجع نفسه ، ص77 0

ذلك بعدم توفر النقد ، يضاف الى ذلك قلة الخبرة ، وتعود البويهيين على الاقطاع في بلادهم فكانت بداية ظهور الاقطاع العسكري زمن السلاجقة [1]0

ويمكن اجمال اهم الاسباب التي دعت نظام الملك [2]، الى توزيع الاقطاعات العسكرية على قادته منها رغبته في عمارة الارض وازدهارها ، وتوفير المال اللازم لها لأن حقوق المقطع تتعلق بوارد الارض ، وليس الارض نفسها [3]، فضلا عن رغبته في ايجاد قوات عسكرية منظمة جاهزة للدفاع عن الدولة وصد الاخطار الخارجية وتحقيق الامن الداخلي لذلك لجأ الى اقطاع القواد العسكريين الاقطاعات العسكرية [4]0

وبين الدوري أن السلاجقة بنوا نظامهم على فكرة منح الاقطاع مقابل الخدمة ، وكان لديهم اكثر من صنف من الاقطاع ، ولكن اشملها وابعدها اهمية الاقطاع العسكري فهناك اقطاع لافراد الاسر الحاكمة قد تصحبه السيطرة المالية وجباية الضرائب ، وهذا الاقطاع يشبه الاقطاع الاداري عادة ، و أن السائد في الاقطاع السلجوقي هو الاقطاع العسكري ، وفيه استمرار لما جرى زمن البويهيين الى حد ما [5]0

واوضح الدوري تطور الاقطاع العسكري في اواخر العهد السلجوقي ، فلم يعد ينصب على الضرائب ، بل صار اقطاعاً وراثياً للارض يمارس فيه المقطع صلاحيات واسعة مقابل الخدمة العسكرية ، واستقرت فكرة الوراثة وربطت بالخدمة العسكرية وبتقديم عدد من الجند الى جيش السلطان يتناسب ومساحة الاقطاع اي أن الاقطاع السلجوقي هو اقطاع لوارد الارض اقطاع استغلال [6]0

---

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص91 0

(2) نِظام الملك الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي وزير حازم كان قد اشتغل بالأعمال السلطانية فاتصل بالسلطان ألب أرسلان ، فاستوزره ، فأحسن التدبير وبقي في خدمته عشر سنين ومات ألب أرسلان فخلفه ولده ملك شاه ، فصار الأمر كله لنظام الملك ، توفي سنة 485هـ/1092م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 1/ 143 0

(3) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص151 0

(4) الدليمي ، الاقطاع في الدولة العباسية ، ص76-77 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص11 0

(6) الرجع نفسه ، ص90 0

المبحث الخامس

الملكيات الزراعية

عدّ الدوري الصفة البارزة التي كانت تميز الملكيات الزراعية , هي انفصال الملكية في الغالب عن استغلال الارض , فيقول : ((**الملاكون الكبار خاصة كانوا لا يزرعون اراضيهم , وانما يعهدون باستغلالها عن طريق الوكلاء الى المزارعين , وأهل القرى وهو اتجاه مألوف حتى في العصر الحديث ، ويبدو ان المزارعة والمساقاة [1]0 والمغارسة [2]، كانت الاسلوب الشائع لاستغلال الارض ، ومن هنا الاشارات الواسعة اليها في كتب الفقه**)) [3]0

راى الدوري أن الملكيات الزراعية الكبيرة زادت في اواخر ايام الامويين ، وانها صارت اقرب الى نوع من الاقطاع الزراعي ، وقد تسامح الامويون مع اقربائهم ومقربيهم في امتلاك الارض الخراجية من مدة مبكرة ، فحاول عمر بن عبد العزيز ايقاف ذلك ونجح موقتاً ليعود الحال بعده الى اشد مما كان عليه [4]0

أشار الدوري أن الحقبة الاموية شهدت ظهور الملكيات الكبيرة بيد الامراء والمتنفذين وكانت من احياء الموات او من اقطاع الصوافي[5]، فضلا عن شراء الارض الخراجية ، ولكن القرار بجعل الخراج ايجاراً للارض اخرجها من نطاق الملكية الخالصة ، و أن لم يمنع من التوسع في استغلالها ، ولم يحد من الملكيات الكبيرة [6]0

---

(1) المساقاة هي ان يدفع الرجل شجره الى اخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج اليه بجزء معلوم من ثمره على ان تكون له نسبة من الحاصل كالنصف والثلث والربع 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 394/14 ؛ الكبيسي ، مقتدر حمدان عبد المجيد ، ملكية الاراضي الزراعية واستثمارها في الاندلس في ضوء أراء فقهاء القرن الخامس الهجري ، دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني ، بغداد ، 2009م ، ص292 0

(2) المغارسة هي أن يدفع الرجل أرضه لمن يغرس فيها شجر ويتقاسما الشجر بينهما 0 الزحيلي ، وهبة ، الفقه الاسلامي وادلته ، ط4 ، دار الفكر ، (دمشق ، د.ت) ، 6/ 4726 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص112 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص33 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص68-69 0

(6) المرجع نفسه ، ص43 0

ويرى الدوري أن منح الاراضي من الصوافي ، او الموات كان اساس نشوء الملكيات الكبيرة خلال القرنين الاولين[1]، وهذا طبيعي فعندما يمنح الخليفة الأمراء والقادة والولاة وغيرهم مساحات واسعة من الأرض تتوسع ملكياتهم بالتاكيد 0

ويبين الدوري تحول ملكية اراضي الصوافي الى بيت المال ، وكان بأمكان الخليفة أن يتصرف بمنحها او اعطائها بالمزارعة او استغلالها ، ولكنها منذ ايام الخليفة عمر بن عبد العزيز استقرت لبيت المال في الغالب ، وصارت بعدئذ في وضع يماثل وضع الاراضي الخراجية [2]0

يشير الدوري الى أن احياء الاراضي الموات ساعد على توسيع الملكيات ، فظهرت ملكيات كبيرة بسبب الاقبال على الارض [4]، وشاع استعمال العرب وكلاء للاشراف على ضياعهم ، وكان على الوكلاء أن يجلبوا الفلاحين الى الارض من القرى المجاورة منها ، فسهل ذلك للوكلاء ضرب الاقطاع القديم ، وتوطيد العلاقات بين تلك القرى

والمراكز العربية ، وزيادة الصلة بين القرى ، والقبائل في البوادي المجاورة للكوفة والبصرة ، وانتشرت اللغة العربية بسبب ذلك تدريجياً في الريف [5]0

أكد الدوري أن الاقبال على امتلاك الارض في العصر الاموي كان قوياً إذ تحولت اراضي الصوافي الى اقطاعيات وضياع خاصة ، والتي تملكها الامراء والاشراف في مناطق غنية مثل دمشق وحمص وسهل البقاع فظهرت طبقة جديدة من الملاكين

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص38 0

(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص25 0

(4) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص106 0

(5) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص32 0

الكبار من العرب لذلك توسعت نطاقات الزراعة حيث ولّد فجوة بين الاشراف وقبائلهم ، فقرر يزيد بن الوليد (126-127هـ/744-745م) انه لن يشق الانهار ، ولن يتخذ الضياع ارضاء للقبائل [1]، تحقيقاً للعدالة في الانفاق وتوزيع الثروات 0

أن تسجيل الاراضي في الديوان ادى الى نقل ملكية بعض الاراضي الملجأ الى الحماة ، وعندما يلجئ الفلاح او المالك الصغير والضعيف ارضه لمن يحميه تهرباً من ظلم الجباة يحدث أن يطمع الشخص الذي الجئت اليه الأرض بملكية الأرض ، وبالتقادم يضع يده عليها ، وتصبح ملكاً له فيخسرها مالكها الأصلي [3]0

ويرى الدوري أن الغرض من الالجاء كان التخفيف من الضرائب المفروضة ، وكان مألوفاً في العصر الاموي ، إذ الجأ الكثيرون اراضيهم وقراهم الى مسلمة بن عبد الملك بن مروان ، وقد زاد الالجاء في العصر العباسي نتيجة ضغط العمال وتجاوزهم على الزراع ، وساعد ذلك على توسيع الملكيات الكبيرة ، وظهور سادة ملاكين شبه اقطاعيين ، وهناك امثلة في زنجان[4]، والجبال وفارس والعراق [5]0

---

(1) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص106 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص105 0

(3) الدوري ، النظم الاسلامية ، ص128 0

(4) زنجان بلد كبير مشهور من نواحي الجبال من أذربيجان وكان عثمان بن عفان (τ) سنة 42هـ/662م ولى البراء بن عازب الري فغزا أبهر وفتحها ثم قزوين وملكها ثم انتقل إلى زنجان فافتتحها عنوة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 152 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص55 0

ويرى الدوري ان قيام الالجاء كان للتخلص من جور العمال وظلم الولاة ، واصبح الالجاء مصدراً لتكوين الملكيات الكبيرة ، وكانت ملكية الاراضي تصبح للحماة ، بينما يتحول الملاكون الاصليون الى مزارعين لديهم [1]0

وقد امتلك رؤساء الديلم الكثير من الضياع والاراضي عن طريق الالجاء [2]0 وذكر الدوري قيام الجند الاتراك بالمطالبة بالغاء الالجاء بسبب قلة الوارد بعد ان اكثر القادة الاتراك في الالجاء في اواسط القرن الثالث الهجري [3]0

07703032217

و يشير الدوري الى نظام زراعي اخر هو الضمان ، وهو أن يضمن رجل موسر عن أهل المنطقة خراجها برضى منهم على أن يعين الخليفة اميناً مع الضامن ، وهذا الضمان يطلق عليه الايغار [4]، وقد اعطى المؤرخون العرب معاني الايغار منها : ((**الحماية بأن يضمن صاحب ضيعة ، او رجل من قرية الخراج برضاهم فيدفع مبلغه للضامن الى الدولة على ان لا يدخلها عامل او جابي**)) [5]، او تعني ((**حماية الضيعة من ان يدخلها احد العمال ، واسبابهم بما يأمر الامام من وضع شيء عليها يؤدي في السنة**)) [6]0

ويبين الدوري أن العباسيين اقطعوا من اراض السواد في اول دولتهم ، وكان الايغار معروفاً من قبل العباسيين ، إذ ذكر أن الخليفة المقتدر (295-320هـ/908-932م)

اوغر ابن الفرات في وزارته الثانية ضياعاً يدفع عنها مبلغاً اسمياً هو الف درهم سنوياً 0[8]

---

(1) النظم الاسلامية ، ص128 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص69 0

(3) المرجع نفسه ، ص70 0

(4) النظم الاسلامية ، ص145 0

(5) المرجع نفسه ، ص145 0

(6) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص60 0

(8) المرجع نفسه ، ص56 0

ويرجح الدوري الى أن نظام الضمان لم ينتشر في العراق الا في اواخر القرن الثالث والرابع الهجريين [1]، ويرى حدوثه بسبب الحاجة لدفع رواتب الجند والموظفين للعجز في موارد بيت المال ، فأعطيت مناطق بالضمان في السواد ، ويتولى الضامن جباية الضرائب بمساعدة الدولة ، ويخضع لاشراف الدواوين [2]0

وبين الدوري أن منح الضمان للعسكريين والوزراء سنة 307هـ/919م ، قد توسع على حساب الانواع الاخرى للاراضي مثل الضياع الخاصة وضياع الخلافة واراضي الخراج [3]، ويؤكد الدوري الى أن الضمان كان متبعاً بصورة خاصة في مصر من جراء سوء تصرف العمال في الجباية ، ولم ينتشر في العراق الا في مناطق قليلة [4]، وقد يكون هذا مرتبطاً من وجهة نظر الدوري بتعسف الضامنون وزيادة الضرائب والمصادرة ، ومنع الموظفين من الاشراف عليها ومراقبتهم [5]0

أن دراسة الدوري للملكيات الزراعية تشير الى ان توسعها لدى العرب تم بعد اقطاع الكثير من الاراضي لهم بعد الفتح ، وتنوع الاراضي واقسامها وزادت وارداتها ، وبعد اتجاه الدولة نحو فتوحات اوسع ادى كل ذلك لظهور العديد من الانظمة الزراعية ، ساهم بعضها في زيادة الانتاج ، وظهور طبقة الملاكين ، وساهم البعض الاخر في ربط الفلاح اكثر بالارض وتعرضه لجور المالك المقطع ، ويضاف الى ذلك ظهور الاقطاع بكل

انواعه ادى بالنتيجة الى معاناة الفلاحين ، وتكونّ الفارق الاجتماعي الذي خلفه بينهم وبين ملاكي الارض 0 الا أن ذلك لاينطبق على كل الفترات السياسية الطويلة 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص50 0

(2) المرجع نفسه ، ص51 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص76 0

(4) النظم الاسلامية ، ص145 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص89 0

الفصل الرابع

رؤية الدوري لنظام الضرائب في الاسلام

يرى الدوري ان هناك تباين بين اراء الفقهاء في موضوع الضرائب الاسلامية ، وبين فيه ان هناك اختلاف بين النظرية والتطبيق فاراء الفقهاء جاءت تالية للتدابير وللتنظيمات العملية ، فيقول : ((**كان موقفهم منها يتباين بين قبول بعضها كسوابق وبين تقييد للبعض الاخر ، او تجاهلها من اجل سعيهم لوضع اسس فقهية ، وهذا يوضح اختلاف الفقهاء في الراي وطبيعة الكتب الاولى التي تناولت الضرائب**)) [1]0

ثم يشير أن اراء الفقهاء الاولى كانت تتصل بظروف المجتمع الاسلامي انذاك والتي بنيت من خلال التدابير الاولى للرسول (ρ) ثم يستدرك الدوري حديثه ويخلص الى نتيجة أن كل ذلك ادى فيما بعد الى النظر لموضوع الضرائب بنظرة يشوبها الحذر والتشكيك حدث خلط بين ماهو شرعي وما هو غير ذلك [2]، ويعرج الدوري الى بيان اهمية كتب الفقه ، ويبين احتوائها على مادة تاريخية اقتصادية لها اهميتها اثناء استعراضها للسوابق ، وفي نقدها لبعض التدابير او رفضها لها فضلا عن أن دراستها مع كتب التاريخ ، ومقارنتها تساعد على التطور في نظام الضرائب [3]0

ويلاحظ انه عندما تأسست الدولة العربية الاسلامية بقيادة الرسول (ρ) في المدينة المنورة لم يكن هناك نظام مالي متكامل ، ولا سيما في مجال الضرائب التي اصبحت فيما بعد عماد بيت المال ، وقد نمت الضرائب وتطورت انظمتها تبعاً لنمو وتطور الدولة حتى جاء دور الفقهاء الذين اخذوا بنظر الاعتبار واقع المجتمع الجديد وتحوله مستندين على النظم الاسلامية في ذلك ، فوضعوا اسس السياسة المالية التي كونت بمجملها النظام المالي في الاسلام [4]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 202 0

(2) المرجع نفسه ، ص 203 0

(3) المرجع نفسه ، ص 203 0

(4) السامرائي ، عبد الجبار محسن عباس ، الدولة العربية الاسلامية في عصر الخليفة عبد الملك بن مروان ، دراسة في الاصلاحات المالية والتنظيمات الادارية ، دار دجلة ، (عمان ، 2016 م) ، ص 97 0

المبحث الاول

الجزية

1-الجزية لغة واصطلاحا :

الجزية لغة مشتقة من المجازاة ، ومن الفعل الثلاثي **(جزى يجزي جزاء)** أي المكافاة بالاحسان والاساءة [1]، والجزية اصطلاحاً : هي مبلغ من المال يؤخذ من اهل الذمة ضمانا لسلامتهم واستقرارهم في مدنهم [2]، اما بداية فرض الجزية في الاسلام كان اثر نزول اية الجزية في قوله تعالى : **{قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ}** [3]، إذ أمر الله تعالى بأخذ الجزية من الرجال البالغين دون غيرهم ، كما نصت الآية على ذلك ، وهذا إجماع من العلماء على أن الجزية إنما توضع على ((**جماجم الرجال الأحرار البالغين ، وهم الذين يقاتلون دون النساء والذرية والعبيد ، والمجانين المغلوبين على عقولهم ، والشيخ الفاني**)) [4]، وقد جاءت الجزية في القرآن لتعني الضريبة على أهل الذمة ، بغض النظر أن كانت ضريبة شخصية ، ام ضريبة ارض [5]، وكانت الجزية تؤخذ من أهل الكتاب اي اليهود والنصارى [6]0

---

(1) ابن عباد ، أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس بن احمد الطالقاني (ت385هـ/995م) : المحيط في اللغة ، تحقيق : محمد حسن آل ياسين ، عالم الكتب ، (بيروت ، 1994م) ، 151/7 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، 509/5 0

(2) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص221 ، 223 ، 224 0

(3) سورة التوبة ، الاية 29 0

(4) القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت671هـ/1272م) : الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق : هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب، الرياض، (السعودية ، 2003م) ، 112/8 0

(5) كيوان ، باسل امين كامل ، مرويات الجزية والخراج في الادارة المالية في صدر الاسلام ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، (فلسطين ، 2013 م) ، ص38 0

(6) الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت 310هـ/922م): اختلاف الفقهاء ، دار الكتب العلمية (بيروت،د.ت) ، ص200 0

ومن المجوس [1]، ولم تكن تؤخذ من النساء والمماليك والصبيان والمجانيين [2]0

وتعد الجزية ضريبة مقابل حفظ المسلمين لارواح وممتلكات أهل الذمة ، وبدلا عن الجهاد مع المسلمين ، فأن لم يتمكن المسلمون من حمايتهم ، فانها تسقط عنهم كما تسقط عمن شارك في القتال مع المسلمين [3]، ودليل أن الجزية بدل الحماية هي سقوطها باشتراك الذمين في الدفاع عن دار الاسلام ، لأنهم قاموا بالاصل الذي من اجله وجبت عليه الجزية [4]، ومن اسباب فرض الجزية الاخرى هو ايجاد التوازن في الدولة عن طريق التكافؤ بين المسلمين ، والذميين الذين هم في نظر الاسلام رعايا لدولة واحدة يتمتعون بحقوق واحدة ، وينتفعون بمصالح الدولة بنسبة واحدة ، لذا فرضت الجزية على أهل الذمة في مقابل فرض الزكاة على المسلمين [5]0

أن الجزية هي ضريبة دورية تدفع كل عام ، وتفرض على أهل الذمة عن إقامتهم بأرض الدولة الإسلامية [6]0

---

(1) ابو يعلى ، ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء (ت458هـ/1065م) : الأحكام السلطانية ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط2 (لبنان ، 2000 م) ، 167/11 ؛ المقدسي ، شمس الدين ابوعبد الله محمد بن مفلح الرامني الصالحي (ت763هـ/1361م) : كتاب الفروع وبهامشه تصحيح الفروع لعلاء الدين بن سليمان المرداوي الصالحي الحنبلي (ت855هـ/1451م) تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، 2003 م ، 254/6-295 0

(2) الخازن ، علاء الدين علي بن محمد بن ابراهيم الشيحي البغدادي (ت725هـ/1324م) : تفسير الخازن المسمى في باب التاويل في معاني التنزيل ، تصحيح: محمد علي شاهين ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1994م) ، 81/3 ؛ الابشيهي ، محمد بن احمد (ت850 هـ/1446م) : المستطرف في كل فن مستظرف ، عالم الكتب (بيروت ، 1994م) ، 112/1 0

(3) الالوسي ، ابو الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي البغدادي (ت1270هـ/1853م) : روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1994م) ، 79/10 0

(4) المجمعي ، مثنى عباس عواد ، المستشرق دانيال دينيت والضرائب الاسلامية حتى نهاية العصر الاموي ، دراسة تاريخية نقدية اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تكريت ، 2012م ، ص69 0

(5) الصالح ، صبحي ، النظم الاسلامية ، دار العلم للملايين ، ط4 (بيروت ، 1978م) ، ص363

(6) المجمعي ، المستشرق دانيال دينيت ، ص72 0

2-بداية تشريع الجزية

فرضت الجزية في سنة 9هـ /630م [1]، وقد حددها الرسول (ρ) في الغالب بدينار واحد ، او مواد عينية أيضاً [2]، واعفى النساء والاطفال والمرضى منها والشيوخ والرهبان [3]0

وأشار الدوري أن الرسول (ρ) اعفى منها النساء والصبيان بعد رجوعه من غزوة تبوك[4]، سنة 9هـ/630م [5]، مستدلا في ذلك على رواية الصولي الذي قال : ((**فلما غزا تبوك، أمره الله بوضع الجزية 000 وقدم المدينة فوضع الجزية على من بالمدينة ومكة وخبير واليمن ونجران ، من أهل الذمة ، ووضع الجزية على رقابهم على الرجل ديناراً ونحوه، وليس في ذلك النساء ولا الصبيان**)) [6]0

وهنا نجد الدوري اعتمد على كتاب الصولي في نقل هذه الرواية ، وهو كتاب ادبي وليس تاريخي ، وان الرجوع الى مصادر الحديث النبوي الشريف اولى من المصادر التاريخية لان الامر يتعلق بحكم شرعي يترتب عليه التزام الامير او الخليفة با امر الرسول (ρ) فيما يتعلق باحكام اهل الذمة ، و لتوثيق مثل هكذا نصوص يفترض الرجوع الى مصادر الخراج ذكرت الحادثة كابن ادم الذي ذكر فعلا أن الرسول (ρ) ضرب على كل نصراني بمكة دينار كل سنة [7]0

---

(1) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص221 ؛ ابن القيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين(ت 751هـ/1350م) : أحكام أهل الذمة ، تحقيق : يوسف بن أحمد البكري ، شاكر بن توفيق العاروري ، رمادى للنشر ، (الدمام ، 1997م) ، 245/1 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان، ص 82 0

(3) قدامة بن جعفر ، الخراج ، ص 225 0

(4) تبوك موضع بين وادي القرى والشام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 14 0

(5) النظم الاسلامية ، ص93 0

(6) الصولي ، ابو بكر محمد بن يحيى (ت353 هـ/964م) ادب الكتاب ، تحقيق : محمد بهجة الاثري ، المطبعة السلفية ، (القاهرة ، 1341م) ، ص110 0

(7) الخراج ، ص69 0

وفي خلافة ابي بكر الصديق (τ) (11-13هـ/622-643م) فتح خالد بن الوليد بصرى ، واتفق مع أهلها أن يؤدوا عن كل بالغ ديناراً ، وجريب [1]، حنطة [2]، ولما دخل العرب المسلمون (**العراق**) عقدوا الصلح مع بعض المدن ، كالحيرة وبانقيا [3]0 وأليس[4]، والانبار وعين التمر[5]، وتم الصلح مع أهل هذه المناطق على مقدار معين من الأموال عدّ كجزية عنهم ، وقد أورد الطبري نصاً يُشير إلى المعنى ذاته ، وهو أن رؤساء الحيرة , لما عقدوا الصلح مع خالد بن الوليد ، قالوا له : ((**لا حاجة لنا في حربك ، ولكن صالحنا على ما صالحت عليه غيرنا من أهل الكتاب في إعطاء الجزية**)) [6]، ووضح ذلك اليعقوبي بالقول : ((**فصالحهم على سبعين ألفا عن رؤوسهم وقيل مائة ألف درهم**)) [7]0

لقد كانت هذه المبالغ التي فرضها المسلمون على أهل الجزية صلحاً يتم دفعها مرة واحدة في السنة ، وعلى هذا الأساس لم يؤخذ في ذلك الوقت من أهل الذمة غير الجزية ، ولم تكن هناك ضريبة على الأرض كما ذكر ابن ادم : ((**إنما هو شيء عليهم**

---

(1) جريب : مكيال قدره اربعة اقفزة يستعمل في المساحة وقدره من الارض ثلاثة الاف وستمائة ذراع وقيل عشرة الاف ذراع ويساوي 1592م2 0 هنتس ، فالتر ، المكاييل والاوزان ، ص96 ؛ الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 93 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص127 0

(3) بانقيا : ناحية من نواحي الكوفة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 331/1 0

(4) أليس : قرية من قرى الأنبار في أول العراق من ناحية البادية ، وهو الموضع الذي كانت فيه الواقعة بين المسلمين والفرس 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 248/1 0

(5) عين التمر : بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 176 0

(6) تاريخ الرسل والملوك ، 308/2 0

(7) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، 157/1 0

وليس أراضيهم)) [(1)]، والواضح انه لم يكن للجزية في عهد الرسول (ρ) نظام خاص أو أُسس ثابتة ، فقد تباينت بين النقد والعين ، تبعاً للوضع الاقتصادي لسكان المناطق 0

اما مقدار الجزية المأخوذة في عهد الخليفة ابو بكر الصديق (τ) فكانت تتكون من ضريبة رأس مضافة إلى مواد عينية أرزاق تؤخذ على الأرض ، إذ كانت الضريبة عامة على أهل المدن والقرى ، ثم تغير الوضع زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) فأصبحت نقدية على المدن ، وعامة على الريف ، وهناك ضوابط لاخذ الجزية ، وحسب المستوى المعاشي للذي يجب عليه ، وقد راعى الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في اجراءاته ذلك 0

3- تنظيمات الجزية

وتناول الدوري تنظيمات الجزية في اقاليم الدولة العربية الاسلامية وقسمها الى :

أ-تنظيمات الجزية في السواد :

يبين الدوري فرض الخليفة عمر بن الخطاب (τ) جزية مقدارها ثمانية واربعين درهم على الاغنياء ، و اربعة وعشرين درهماً على متوسطي الحال ، واثنا عشر درهماً على الفقراء [(2)]، مستدلا في ذلك على ابي يوسف [(3)]0

ويبدو أن فرض الجزية بالنقد من اسبابها قلة حاجة القوات العسكرية النسبي للمواد الغذائية بعد تحرير الجزيرة الفراتية واستقرارها ، فضلا عن رغبة الخليفة في تخفيف الضرائب عن كاهل الناس ، وايجاد تنظيم موحد للضرائب في انحاء الدولة جميعها ، وقد أخذ العرب المسلمين من أهل البلاد المفتوحة مبالغ إجمالية معلومة ، وقدراً معيناً من الحاصلات الزراعية 0

ثم يعرج الدوري للاشارة الى امر الخليفة عمر بن الخطاب (τ) بمسح السواد وكيف

---

(1) ابن ادم ، الخراج ، ص49 0

(2) النظم الاسلامية ، ص 0110

(3) الخراج ، ص49 0

بعث حذيفة بن اليمان [1]، وعثمان بن حنيف [2]، لذلك الامر فقد ذكر ابو عبيد هذا قائلا : ((**فكانوا ياخذون الدهقان بجميع ما على أهل قريته**)) [3]، فتم فرض الجزية على أهل الذمة في السواد ، ثم قام بعد ذلك بتنظيم الجزية في المدن وجعلها نقدية [4]، وكان على أهل الذمة فضلا عن دفعهم الجزية ضيافة من يمر بهم من المسلمين ، ولقد حددت مدة الضيافة في ثلاثة ايام [5]0

واشترطت هذه الضيافة لاسباب عسكرية وابطلت بعد استقرار الفتح [6]، والمغزى من ذلك عدم تكليف أهل الذمة ما لا يطيقونه ، وعدم اجبارهم على تهيئة طعام غير موجود لديهم بل من المتوفر عندهم ، وهذا هو حق ضيافة الجيش ليتدبر امر طعامه ، وكانت مبالغ الضيافة تستقطع احياناً من الضريبة المفروضة على من يقدم الضيافة للمسلمين هناك 0

يرى الدوري أن جباية الجزية سارت في السواد في العصر العباسي على سنّة الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وكان الخلفاء متبعين شروط الجزية عند الفقهاء ، لكن جباية الجزية تترك عادة على العمال ، فيسيئون التصرف ، وكانوا احياناً يأخذون من أهل الذمة شيئاً من اموالهم دون حق ، وكانت جزية القرية او المنطقة تضمن احياناً من قبل رؤسائها بدفع مقدار معين للخزينة ، وله أن يجبى الجزية بعد ذلك [7]0

---

(1) حذيفة بن اليمان : صحابي ولاه الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على فارس وهاجم نهاوند وغزا الدينور ، وماه سندان ، ثم غزا همذان والري ، فافتتحهما عنوة توفي بالمدائن 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 6/ 59 ؛ ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد (ت354هـ/965م) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ، تحقيق : مرزوق على ابراهيم ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، (المنصورة ، 1991م) ، ص 74 0

(2) عثمان بن حنيف : والي من الصحابة شهد احد ومابعدها ولاه الخليفة عمر بن الخطاب (τ) السواد ومن ثم البصرة 0 ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، 112/7 0

(3) ابو عبيد ، الاموال ، ص65 0

(4) المصدر نفسه ، ص 125 0

(5) ابو يوسف ، ص 49 ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 66 0

(6) حسين ، الحياة الزراعية في بلاد الشام ، ص 133 0

(7) النظم الاسلامية ، ص151 0

ب-تنظيمات الجزية في الجزيرة الفراتية :

أكد الدوري أن الجزية فرضت في الرقة [1]، بالنوع والنقد مثل الخل والزيت والقمح ، وقد اعاد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) تنظيم الجزية على اسس ثابتة ، وقد لاحظ الخليفة أن جباية القمح والخل والزيت ارهاق للناس ، مما دفعه الى اعادة النظر [2]، معتمداً في ذلك على البلاذري [3]0

ان هذا الاجراء لم يستمر طويلا لاهل المدن ، نظراً لصعوبة تامين فروض الجزية العينية ، فعدل عمر بن الخطاب (ψ) الجزية في المدن وجعلها نقدية متدرجة ، وبقى أهل الريف يدفعون الجزية 0

وأشار البلاذري الى مقدار ما فرض في الرقة بقوله : ((**فألزم كل رجل منهم دينارا في كل سنة ، وأخرج النساء والصبيان ، ووظف عليهم مع الدينار أقفزة من قمح ، وشيئًا من زيت وخل وعسل، فلما ولى معاوية جعل ذلك جزية عليها**)) [4]، ويبدو أن جزية الرقة كانت عامة ومشتركة ، الا أن المصادر لم تذكر مقدار الجزية 0

وبين الدوري أن الجزية كانت في الجزيرة الفراتية زمن عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) نقدية في المدن ، وعلى ثلاثة درجات بينما كانت في الريف على درجة واحدة وبالنقد والنوع ، وكانت ديناراً ومقادير من الحبوب والخل والزيت ، فامر عبد الملك بن مروان بالتعديل والاحصاء ، واعادة التقدير بالجزيرة فجعلها في الريف نقدية اربعة دنانير لكل فرد ، وهذا يعني فرض الحد الاعلى للجزية نقداً ولم يفرض بالنوع [5]، مستدلا في ذلك على ابي يوسف [6]0

---

(1) الرقة : مدينة تقع شرقي الفرات كثيرة الاشجار والمياه وهي من اكبر ديار مضر 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 59/3 0

(2) النظم الاسلامية ، ص111-112 0

(3) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص 178 0

(4) المصدر نفسه ، ص 264 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص91 0

(6) الخراج ، ص52 وما بعدها 0

ومن خلال دراسة موضوع الجزية في الجزيرة الفراتية نلاحظ تغيير نوعية هذه الجزية ، ومقدارها إذ عدلت إلى جزية نقدية ، وحسب الوضع الاقتصادي السائد ، لكل رجل أن كان غنياً أو فقيراً او متوسط الحال 0 اما في السواد فقد وضع الخليفة عمر بن الخطاب (τ) الجزية على كل من كانت بيده ارض ولم يستثن احداً 0

ج-تنظيمات الجزية في بلاد الشام

اما في بلاد الشام فقد عقد العرب المسلمون معاهدات الصلح مع مدنها ، وفرضت ضريبة محددة على بعض المدن كمدينة دمشق ، إذ فرض على كل رجل دينار ، وجريب حنطة وخل وزيت لقوت المسلمين [1]، وطلبت مدينة حمص الامان من ابي عبيدة عامر بن الجراح[2]، فصالحهم على مبلغ قدره مئة الف وسبعون دينار ، وفي مدن فلسطين فرضت الجزية على رقابهم والخراج على ارضهم [3]0

واوضح الدوري أن الاتفاقيات الاولى مع بصرى ودمشق وحمص كانت على الجزية ، و أن المسلمين اخذوا مبالغ نقدية او عينية لمواجهة نفقات المقاتلة لكنهم ارجعوها الى دمشق وحمص بعد الانسحاب ، وسارت عهود الصلح على نهج واحد ، وهو فرض الجزية على أهل المناطق المختلفة [4]0

وكان الصلح الاول في بصرى اجراءاً مؤقتاً لتموين المقاتلة ، وادى أهلها عن كل بالغ ديناراً وجريب حنطة 0 اما دمشق فبين الدوري انها صولحت على مئة دينار والجزية على كل بالغ اربعة دنانير في كل سنة ، وعلى نسائهم دينارين [5]، مستدلا في

---

(1) النظم الاسلامية ، ص113 0

(2) أَبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري القرشي الأمير القائد، فاتح الديار الشامية أحد العشرة المبشَّرين بالجنة ، ولاه الخليفة عمر بن الخطاب (τ) قيادة الجيش الزاحف إلى الشام بعد خالد بن الوليد، فتم له فتح الديار الشامية، وتوفي سنة 18هـ/639م 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 1/ 100 ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 7/ 157 0

(3) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص140 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص197 0

(5) المرجع نفسه ، ص199 0

ذلك على رواية ابن اعثم الكوفي [1]، لكن يبدو إن ابن اعثم ينفرد بذلك لأن اغلب المصادر التاريخية تذكر اعفاء النساء والصبيان من الجزية منذ عهد الرسول (ρ) والخلفاء الراشدين ومن جاء من بعدهم ، وقد ذكر الدوري في كتاب اخر عن الموضوع نفسه عكس ذلك فقال ((**واعفى المسلمون النساء والاولاد من الجزية**)) [2]، وعاد في الهامش ليعقب على هذه النقطة بالقول : ((**وهناك روايات ضعيفة بشأن الضرائب في الشام ولذلك اهملتها**)) [3]، الا أن ذلك يبدو فيه تناقض فقد اخذ بذلك في مكان ، ونفى ذلك في مكان اخر ، فيما يذكر الدوري نص عن ابن ادم في موضع حديثه عن امر الرسول معاذ بن جبل[4]، بأخذ الجزية من أهل اليمن رجلا او امرأة فقد قَالَ : ((**كتب الرسول إِلَى معاذ بن جبل باليمن ، أن ياخذ من كل حالم او حالمة دينارا**)) [5]0

لكن عاد ابن ادم ليعقب بقوله : ((**ولم نسمع أن على النساء جزية الا في هذا الحديث**)) [6]، كما بين الدوري أن في بلاد الشام فرضت جزية موحدة دينار ومقادير من الطعام قسطاً زيت ومدا قمح وقسطاً خل على الفرد ، وجعل الخليفة عمر بن الخطاب(ψ) الجزية في المدن على ثلاث درجات دينار ودينارين واربعة دنانير ، وابقى الجزية في الريف على حالها [7]0

ويمكن القول ان اوضاع الدولة العربية في عصر النبي تختلف عن بقية عصور الدولة العربية الاسلامية من ناحية التشريع الذي كان في بدايته وحاجة الدولة للاموال بسبب الفتوحات الاسلامية بينما في عصور اخرى فاقت الاموال عن حاجة بيت المال 0

---

(1) الفتوح ، 160/1 0

(2) النظم الاسلامية ، ص114 0

(3) المرجع نفسه ، ص114 0

(4) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد الرسول(ρ) أسلم وهو فتى، وشهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق وبعثه الرسول (ρ) بعد غزوة تبوك قاضيا ومرشدا لأهل اليمن، وتوفي سنة 18هـ/639م 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 120/3

(5) الخراج ، ص68 0

(6) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص28 0

(7) النظم الاسلامية ، ص114 0

د-تنظيمات الجزية في مصر :

أكد الدوري فرض الجزية في مصر على كل رجل دينارين [1]، وبين أن الخليفة عبد الملك بن مروان امر اخاه عبد العزيز بن مروان والي مصر بأن يأخذ الجزية من الرهبان فقام الوالي باحصائهم ، وفرض على كل راهب ديناراً [2]، معتمداً على رواية المقريزي [3]، لكن يعود الدوري ويوضح انها اصلاحات وقتية ، وأن الذميين في مصر سارعوا الى اعتناق الاسلام بخلافته ، مما أثر على وارد بيت المال[3]، ولكن من جاء بعده اشتد في الجباية وارهق اهل الذمة لا سيما في عهد يزيد بن عبد الملك [4]0

أن الراهب اذا لم يكن فقيراً ، ولم يتصدق فالجزية عليه واجبة ، وبين الدوري ان الدولة العباسية حاولت اعفاء الرهبان والقسس من الجزية ، فمال اغلب الناس الى لبس ثوب الرهبنة بعد ذلك تخلصاً من الضرائب [5]، ويذكر أن علي بن عيسى حاول سنة 312هـ/924م أن يأخذ الجزية من الرهبان والاساقفة المعدمين في مصر ، ولكن الخليفة المقتدر استمع الى شكاوى الاهلين فالغى تدابيره [6]، وقد امر الخليفة المطيع سنة 366هـ/ 976م عمال الجزية أن ياخذوا من أهل الذمة جزية رؤوسهم ، و أن لا ياخذوا شيئاً من النساء ولا من الاطفال وذوي العاهات ولا من الشيخ الفاني والفقير المعدم [7]0

هـ - تنظيمات الجزية في خراسان :

أشار الطبري أن خراسان كانت تدفع جزية سنوية [8]، وكانت الجزية المشتركة تجبى على رؤوس الافراد [9]، ثم نجد الدوري يبين أن العرب فرضوا ضريبتين

---

(1) النظم الاسلامية ، ص133 0

(2) الخطط والاثار ، 408/4 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص45 0

(4) النظم الاسلامية ، ص136 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص29 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص219 0

(7) الصابي ، رسائل الصابي ، ص140 0

(8) تاريخ الرسل والملوك ، 597/3 0

(9) المصدر نفسه ، 196/8 0

رئيسيتن في خراسان بعد الفتح ضريبة على الرأس ، واخرى على الارض[1]، لكنه بعد ذلك يناقض هذه الاشارة بقوله : ((**انه كان في خراسان ضريبة واحدة ، وكانت تدفع نقداً بعد ان عقد امراء خراسان اتفاقيات مع العرب الفاتحين تعهدوا فيها بدفع جزية سنوية معينة**)) [2]0

أن الادارة الاموية حاولت الاعتماد على الجباية احياناً بواسطة عمال تختارهم ، فذكر الطبري أن عمر بن هبيرة [3]، والي العراق سنة 106هـ/724م قال لمسلم بن سعيد حين ولاه خراسان : ((**وعليك بعمال العذر قال وما عمال العذر قال مر أهل كل بلد أن يختاروا لأنفسهم فإذا اختاروا رجلا فوله فإن كان خيرا كان لك ، وإن كان شرا كان لهم دونك وكنت معذورا**)) [4]0

وضح الدوري أن الامراء في خراسان قد تلكأوا في تطبيق النظام فيها ، اذ تحالف الدهاقنة مع الفاتحين ، وتولوا زيادة الجزية ، او ابقاءها على بعض من اسلم مقابل اعفاء اتباعهم ، وخففوا الخراج عن الارض ، بما يناسبهم ويرضي الامراء واصحاب الملكيات ، وبذلك حافظوا على ثرواتهم وكيانهم ، ووضعوا الثقل على العامة [5]0

4-الاعفاء من الجزية

تطرق الدوري الى موضوع الاعفاء من الجزية ، والذي ارتبط بأصلاحات الخليفة عمر بن عبد العزيز الاقتصادية ، والتي أمر برفعها عن كل من يدخل الاسلام معتمداً على رواية البلاذري وغيره [6]0

---

(1) نظام الضرائب في صدر الاسلام ، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق ، 1974م ، 47/2 0

(2) النظم الاسلامية ، ص129 0

(3) عمر بن هبيرة والي العراق ، من أهل دمشق استخلفه يزيد بن عبد الملك فأقام إلى سنة 124هـ/741م 0 ونقل إلى إفريقية واليا عليها ، وثورة البربر مندلعة فيها فاخمدها 0 الصفدي ، الوافي بالوفيات ، 13/ 128 0

(4) تاريخ الرسل والملوك ، 4/ 117 0

(5) مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ، ص79 0

(6) احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) : انساب الاشراف ، تحقيق : محمد باقر المحمودي ، مؤسسة الاسلمي للمطبوعات (بيروت ، 1974م) ، 146/8 ؛ المقريزي ، المواعظ والاعتبار ، 147/1 0

فلما كتب عدي بن ارطاه [1]، اليه أن بعض أهل الذمة تعوذ بالاسلام مخافة الجزية اجابه عمر : ((**ان الله بعث نبيه داعيا ، ولم يبعثه جابيا فمن دخل في المسلمين فله ما لهم وعليه ماعليهم 000 فأسقط الجزية**)) [2]0

وقد كتب الى والي خراسان الجراح بن عبد الله الحكمي [3]، ((**انظر من صلى قبلك الى القبلة فضع عنه الجزية**)) [4]، ثم دعا الى الرفق في الجباية ، والمساوة في العطاء ولكن عندما تلكا الجراح عزله [5]، ولا يقاف كتب العمال التي تحذر من إسلام أهل الذمة أرسل عمر بن عبد العزيز إلى عماله كتاباً جاء فيه : ((**من شهد شهادتنا، واستقبل قبلتنا واختتن، فلا تأخذوا منه الجزية**)) [6]، و أكد حق من يسلم في الهجرة ، إذ يعامل أهل الذمة عند اسلامهم ، وهجرتهم الى الامصار معاملة المسلمين ((**فمن اسلم من نصراني ، او يهودي ، او مجوسي من أهل الجزية اليوم فخالط عمل المسلمين في دارهم ، وفارق داره التي كان بها 000 غير ان ارضه ، وداره انما هي فيء الله على المسلمين عامة**)) [7]0

---

(1) عدي بن أرطاة الفزاري أمير من أهل دمشق كان من العقلاء الشجعان ولاه عمر بن عبد العزيز على البصرة سنة 99هـ/717م فاستمر الى أن قتله معاوية بن يزيد بن المهلب بواسط سنة 102هـ/720م 0 الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 14/ 253 ؛ ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 4/ 57 0

(2) ابو يوسف ، الخراج ، ص144 0

(3) الجراح بن عبد الله الحكمي والي البصرة زمن الحجاج ثم ولي خراسان وسجستان لعمر بن عبد العزيز وعزله ثم ولاه يزيد بن عبد الملك إمارة أرمينية وأذربيجان فانصرف إليها بجيش كثيف وغزا الخزر وغيرهم ، ففافتتح حصونا عدة فاستشهد غازيا بمرج أردبيل سنة 112م/ 730م 0 الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 497/5 0

(4) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 64/4 0

(5) النظم الاسلامية ، ص132 0

(6) ابو يوسف ، الخراج ، ص144 0

(7) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص83 0

المبحث الثاني

الخراج

1-الخراج لغة واصطلاحا

الخراج لغة من خرج يخرج خروجاً أى : برز ، والجمع : أخراج ، وأخاريج وأخرجة ، وهو شيء يخرجه القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم [1]، واصطلاحاً : يطلق الخراج على الغلة الحاصلة من الشيء كغلة الدار والدابة ومنه قول الرسول (ρ) : ((**الخراج بالضمان**)) [2]، ويطلق الخراج أيضاً على الأجرة ، ومنه قوله تعالى : {**فهل نجعل لك خرجا على أن تجعل بيننا وبينهم سدا**} [3]، وقوله تعالى : {**أم تسألهم خرجًا فخراج ربك خيراوَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ**} [4]، وقد استعمل الرسول (ρ) كلمة خراج بمعنى الاجر ، فقد قال (ρ) : ((**يمنح احدكم اخاه ارضا خير له من ان ياخذ عنها خراجا معلوما**)) [5]، وان مصطلح الخراج يدل على النظام الذي كان يحكم العلاقة بين اصحاب الارض ، والذين يعملون بالارض ، ويستغلونها مقابل مال معلوم يؤدونه في اوقات محددة ، ومعينة [6]، وفي مكان اخر يأتي الخراج بمعنى الاتاوة [7]0

---

(1) ابن منظور ، لسان العرب ، 5 /121 0 مادة (خرج)

(2) احمد بن حنبل ، المسند ، 49/6 ، رقم الحديث 24728 ؛ ابو داود ، سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي (ت275هـ/ 870م) : السنن ، تحقيق : شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي ، دار الرسالة العالمية ، 2009 م ، 284/3 ؛ رقم الحديث 3508 0

(3) سورة الكهف ، الاية 94 0

(4) سورة المؤمنون ، الاية 72 0

(5) مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (ت 261هـ/874م) المسند الصحيح المختصر ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، (بيروت ،د0ت) ، 3/ 1184 ، رقم الحديث 233 0

(6) البطاينة ، محمد ضيف ، الحياة الاقتصادية في العصور الاسلامية الاولى ، دار الطارق ، دار الكتاب ، عمان ، الاردن ، ص76 0

(7) الاتاوة كل ما اخذ بكره او قسم على قوم من الجباية وغيرها 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 6/ 221 0

2-بداية تشريع الخراج :

الرسول (ρ) هو اول من فرض الخراج بعد أن قام بأخذه من يهود خيبر ثم كخراج مقاسمة نسبته (**50%**) وراى الدوري أن ضريبة الخراج كان لها اساس في زمن أبي بكر الصديق (τ) مستنداً في ذلك الى مصالحته لأهل بصرى على أن يؤدوا على كل بالغ ديناراً أو جريب حنطة ، وصالح الحيرة على جزية معينة ، وأبقى أبو بكر (τ) أرض الصلح بيد أصحابها ، وأخذ ضريبة من الحاصل ، فضلا عن الضريبة النقدية كما في بصرى [1]، مستدلا في ذلك على البلاذري[2]0

لقد عالج الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مشكلة الاراضي الزراعية في العراق مستهدياً بالقرآن الكريم وبأجراءات الرسول (ρ) والخليفة ابي بكر الصديق (τ) تجاه اراضي شبه الجزيرة العربية و معتمداً على روح الاسلام ومستفيداً من التنظيمات المحلية فضلا عن اجتهاده ومشاورة الصحابة في ذلك [3]0

ثم قام الخليفة عمر بن الخطاب (τ) بتنظيم الخراج ، ووضعه على الارض حسب طاقتها لكن في عهده اضيف الى معاني الخراج المذكورة معنى جديد وهي : ضريبة الارض ، فقد قال الخليفة عمر(τ) : ((**قد رأيت أن احبس الارضين بعلوجها ، وأضع عليهم الخراج ، وفي رقابهم الجزية يؤدونها ، فتكون فيئا للمسلمين**)) [4]، هذا ما طبق في سواد العراق 0

بعد الفتوحات التي حصلت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) وما آلت إليهم من ممتلكات ، ولاسيما أراضي السواد ، فقد زادت أهمية إيرادات الخراج ، وتنامت أهميتها فأصبحت الإيرادات المتعلقة بالخراج مورداً أساسياً لرفد بيت المال ، وبذلك أصبحت هذه الأرض والمحافظة عليها وعلى خراجها هي من السياسات المالية المتبعة من قبل الخلفاء الراشدين والأمويين والعباسيين 0

---

(1) النظم الاسلامية ، ص95 0

(2) فتوح البلدان ، ص116 0

(3) السامرائي ، احياء الاراضي واستصلاحها ، ص106-107 0

(4) ابو يوسف ، الخراج ، ص36 0

أن نجاح نظام خراج المساحة يتطلب استقرار الاحوال ، وثبات نظام الري والاراضي المزروعة والاسعار ، وتوفر الايدي العاملة في الزراعة غير أن احوال الاراضي تبدلت بعد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) بسبب تعرضها للخراب والملوحة او قلة التصريف [1]، يضاف الى ذلك عدداً غير قليل من عمال الاراضي الخراجية هاجر الى الامصار الاسلامية ، وانتقلوا الى الاراضي التي استصلحها المسلمون ، وكانت اراضي عشرية ، فضلا عن ما تعرضت اليه الاسعار من تبدلات 0

ويرى الكبيسي أن الخليفة استطاع أن يحسم موضوع ملكية الاراضي الزراعية المحررة عنوة بعد أن أيقن ان الصحابة يؤيدونه فيما ذهب اليه حيث ادرك عن طريق الادلة العقلية ، وما اقتضته الضرورة او المصلحة التي قادته الى جعل ملكية الاراضي الزراعية المحررة عنوة ملكاً للامة ، وابقاها بيد زراعها السابقين يستثمرونها ، ويؤدون عنها الخراج على وفق نظام المساحة كما رسم سياسة الانتاج والادارة والتوزيع وبعمله هذا كفل ايجاد موارد ثابتة لبيت المال عن طريق استمرار النشاط الزراعي في العراق الذي كان سائداً قبل عمليات التحرير [2]0

لقد افتى الفقهاء بشان رقبة ملكية اراضي العراق التي حررت عنوة وحرباً ان تكون ملكيتها للامة ، و أن من حق الامام التصرف بها في جعلها فيئاً للمسلمين [3]، ويرى ابو يوسف أن اجراء الخليفة عمر (ψ) كان فيه خير ، وفائدة لجميع المسلمين اذ بقيت تلك الاراضي فيئاً موقوفاً على الناس في الاعطيات والارزاق [4]0

---

(1) العلي ، الخراج وكتاب ابويوسف فيه ، ص 267 0

(2) الزراعة والري في العراق ، ص 9 0

(3) ابن ادم ، الخراج ، ص 19 0

(4) الخراج ، ص 27 0

وهناك روايات اخرى تذكر أن الخليفة عمر (ψ) استنزل المقاتلين عن حقهم في الارض فنزلوا برضا منهم واختيارهم وعندئذ اصبحت ملكية هذه الارض للامة واقر بها عمالها السابقين يستثمرونها بخراج ضربة على رقاب الارض يكون اجرة لها [1]0

وقد افرد الفقهاء ابواباً في كتبهم تتعلق بضريبة الارض ، فبين ابو يوسف يرى أن كلمة خراج في عصره توازي الفيء ، بقوله : ((**فاما الفيء يا امير المؤمنين فهو الخراج عندنا**)) [2]، حيث أن مصطلح الفيء توسع زمن الراشدين ، واصبح يعني اموال الغنائم ، وقد أطلق الفقهاء عدة ألفاظ ومصطلحات على الخراج بالمعنى الخاص منها :

1- أجرة الأرض : وذلك لأن الخراج المفروض على الأرض الخراجية النامية بمثابة الأجرة لها او كراء لها [3]، وفي الإسلام أن الأرض هي عين المال ، وما تنتجه هو غذاء ومؤونة 0

2-الطِّسق[4]، : أول من استعمل هذه اللفظة هو الخليفة عمر بن الخطاب (τ) إذ كتب إلى عثمان بن حنيف فى رجلين من أهل الذمة أسلما كتاباً جاء فيه : ((**ارفع الجزية عن رأسيهما ، وخذ الطسق عن أرضيهما**)) [5]0

---

(1) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص 174 0

(2) ابو يوسف ، الخراج ، ص34 ؛ ينظر : جودة , جمال محمد داود محمد ، العرب والأرض في العراق في صدر الإسلام ، عمان ، 1977م ، ص 136 0

(3) ابو عبيد ، الأموال ، ص 85 0

(4) الطسق : مكيال يوضع كضريبة على الزروع 0 ابن عباد ، المحيط في اللغة ، 283/5 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، 11 /225 0 العلي ، صالح احمد ، الخراج في العراق في العهود الاسلامية الاولى ، مطبوعات المجمع العملي العراقي ، (بغداد ، 1990م) ، ص10 0

(5) الزبيدي ، تاج العروس ، 78/26 0

3-تنظيمات الخراج

بحث الدوري في تنظيمات الخراج في الدولة العربية الاسلامية ووزعها حسب المناطق الى :

أ-تنظيمات الخراج في السواد :

بين الدوري أن السواد اخذ عنوة ، وهو فيء للمسلمين ووقف لهم ، ويتم دفع الخراج على الاراضي المزروعة [1]، اذ أن العرب المسلمين ابقوا تنظيم القرى على ما كان عليه ، فكان لكل قرية رئيس يدعى : **(دهقان)** يعمل أهل القرى له ، ثم ظهر اصطلاح اخر هو : **(الجباة)** الذين يعملون بجانب الدهاقين ، وفي القرن الرابع الهجري صار الدهاقين بمنزلة الشيوخ ، والاشراف تؤخذ منهم الاستشارة [2]، وأشار الدوري الى أن الخراج في السواد كان يؤخذ نقداً على المساحة حسب الاسس التي وضعها الخليفة عمر بن الخطاب (τ) [3]، وهو الجريب ويساوي 1592 $م^2$ بالنقد او النوع ، حتى اذا استقر الوضع صار النقد هو الاساس الغالب [4]0

واثناء عملية مسح ارض السواد التي ذكرناها سابقاً قام الخليفة عمر (τ) بأرسال عثمان بن حنيف الى الاراضي الواقعة غرب دجلة ، وحذيفة بن اليمان الى ما وراء ذلك ، وبعد الانتهاء من عملهما وضعا الخراج على الارض المزروعة ، واهملا الاراضي غير القابلة للزراعة [5]، وهذا ما جاء به ابو يوسف وغيره [6]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص43 0

(2) المرجع نفسه ، ص68-69 0

(3) العصر العباسي الاول ، ص204 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص92 0

(5) المرجع نفسه ، ص 175 0

(6) ابو عبيد ، الاموال ، ص88 0 وينظر في : محمد ، اسماعيل محمد ، الخراج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) (13-23هـ/634-643م) دراسة تحليلية في الجذور والتطور ، جامعة النجاح الوطنية ، (فلسطين ، 2011م) ، ص75 0

ورأى شلبي أن مقادير الخراج لم تكن محددة الا انه يراعي عند التقدير جودة الارض ، واهمية ما تنتجه من زرع ثم طريقة السقي [2]، وأشار بيومي عن مقدار الخراج الذي فرضه الخليفة عمر بن الخطاب (τ) على ارض السواد ، و أكد أن الخراج غير ثابت فيجوز لولي الامر أن يزيد او ينقص ما يفرضه من الخراج على أهل الارض بقدر ما يحتملون [3]، لان الخراج وجب بالاجتهاد 0

وفيما يخص مقادير الخراج بين الدوري انه في زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) قد فرض على كل جريب عامر او غامر يناله الماء قفيزاً من حنطة ، او قفيزاً من شعير ودرهماً [4]، معتمداً في ذلك على ابو يوسف [5]، فكتب الى ابي موسى الاشعري [6]0 بفرض الخراج على أهل البصرة ، ووضع على بقية الاراضي اربعة دراهم على جريب الحنطة ، ودرهمين على الشعير ، ووضع على خراج الحاصلات ، فوضع عشرة دراهم على الكرم ، وعلى النخل ثمانية دراهم ، وعلى قصب السكر ستة دراهم ، وعلى السمسم خمسة دراهم ، والقطن خمسة دراهم ، وعلى الرطب خمسة دراهم ، والخضر ثلاثة دراهم ، والزيتون اثنى عشر درهماً [7]، ويبدو أن المسلمين في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) أخذوا الخراج مرة واحدة في السنة من الفلاحين ، لأنه كان يعتمد على

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص88-89 0

(2) شلبي ، احمد ، السياسة والاقتصاد في التفكير الاسلامي 0 ط3 ، مكتبة النهضة المصرية ، 1974 م ، ص338 0

(3) بيومي ، زكريا محمد ، المالية العربية الاسلامية ، دار النهضة ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي ، 1979م ، ص285 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص176 0

(5) الخراج ، ص38 0

(6) أَبُو موسى الأشعري هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار ابن حرب صحابي من الولاة الفاتحين، ولد في زبيد (**باليمن**) وقدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم ثم استعمله رسول الله (ρ) على زبيد وعدن وولاه عمر بن الخطاب(τ) البصرة سنة 17هـ/ 638م فافتتح أصبهان والاحواز ولما ولي عثمان بن عفان أقره عليها ثم عزله، فانتقل إلى الكوفة، فولاه اياها فأقام بها إلى توفي سنة 44هـ/664م 0 ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 4/ 79 0

(7) النظم الاسلامية ، ص109-110 0

نظام المساحة 0 كذلك يمكن القول أن أراضي السواد التي فتحت عنوة حسب اجتهاد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) الذي عقد اتفاقاً مع الفلاحين الذين يعملون فيها ، لكن هذه الأرض بقيت مملوكة للمسلمين وتدفع الخراج لبيت المال ، ولا يحق للعاملين فيها بيعها أو التصرف بها ، ونتيجة للإجراءات التي اتخذها الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في اصلاحاته المالية ، فأن واردات الخراج قد زادت إبان خلافته حتى بلغ خراج السواد وحده مـائة وعشرين الف الف درهم زمن الوالي عبيد الله بن زياد [1]0

وتحدث الريس عن مقدار جباية ارض السواد ايام عمر بن الخطاب (τ) فقال : ((**تظافرت الروايات على أن عمر جبى من العراق مائة الف الف درهم ، وقيل بلغ خراجه مائة وعشرين الف ، او مائة وثمانية وعشرين الف**)) [2]0

ونتيجة لإبقاء أراضي السواد مملوكة للدولة ، حسب الرأي الذي اتفق عليه الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مع الكثير من الصحابة (ψ) بعدم توزيعها ، وإبقائها مورداً ثابتاً لجميع المسلمين جميعاً ، الموجودون في تلك المدة ، والذين يأتون بعدهم أصبح من غير الممكن بيعها ، أو إسقاط الخراج عنها ، لأنها ملك للمسلمين حتى لو دخل الفلاح الذي يعمل في هذه الأرض الإسلام ، لأنها فتحت عنوة ، لذلك عندما جاء رجل من أهل السواد إلى الخليفة عمر بن الخطاب (τ) يطلب منه أن يرفع عن أرضه الخراج ويحولها إلى أرض عشر بعد اسلامه ورفض الخليفة لأن أرضه أخذت عنوة [3]0

ونلاحظ انه في عصر الخليفة عمر بن الخطاب (τ) توسعت الدولة العربية الاسلامية كثيراً ، مما اوجد مشاكل كثيرة استوجبت التنظيم فوضع الخليفة عمر (τ) اسس التنظيم المالي للدولة العربية ، معتمداً على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ،

وتدابير الرسول (ρ) العملية ، ومستنداً على شورى الصحابة (ψ) كما استفاد من التنظيمات المحلية في الاقاليم المحررة ، فكانت تنظيماته مختلفة من منطقة لاخرى

(1) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص261 0

(2) الريس ، محمد ضياء ، الخراج والنظام المالي للدولة الاسلامية ، ط4 ، دار الانصار (القاهرة ، 1977م) ، ص 48 0

(3) مالك بن أنس ، ابن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ/795م) : المدونة الكبرى ، دار الكتب العلمية (بيروت، 1994م) ، 284/1 0

وهذا يتطلب دراسة كل منطقة على حدة لتتبع عملية تطوير وتنظيم ، واصلاح هذه الضرائب بتطور الظروف والحاجة [1]0

أكد الدوري أن الخليفة يزيد بن عبد الملك أمر عامله على العراق عمر بن هبيرة بمسح السواد لاعادة تنظيم الضرائب في السواد ، وذلك للمرة الثانية بعد أن تم مسحه في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) كما ذكرنا فقام والي العراق بذلك سنة 105هـ/723م [2]، مستدلا في ذلك على رواية اليعقوبي الذي قال : ((**والمساحة التي يؤخذ بها مساحة ابن هبيرة**)) [3]، وهذا يدل على اهمية هذا المسح ، وانه بقى يؤخذ به في العصر العباسي 0

أوضح الدوري أن الخراج في السواد في العصر العباسي كان يؤخذ من الجزء الاكبر من اراضي السواد ، لذلك اهتم العباسيون بجبايته وكان يؤخذ نقداً ، وعلى المساحة زرعت الارض ام لم تزرع حسب الاسس التي وضعها الخليفة عمر بن الخطاب (τ) واستمر ذلك حتى استبدل بنظام المقاسمة [4]0

وأشار الدوري انه لم يكن الخراج في السواد ثابت ، فقد ادخل الخليفة المهدي (158-169هـ/775-786م) بمشورة وزيره معاوية بن عبيد الله نظام المقاسمة على الحقول ، واخذ نسبة معينة من الحاصل النصف على ما سقي سيحاً ، والثلث على ما سقي بالدوالي والكرود [5]، والربع على ما سقي بالدواليب [6]، معتمداً في ذلك على

(1) السامرائي ، الدولة العربية الاسلامية ، ص99

(2) النظم الاسلامية ، ص129 0

(3) تاريخ اليعقوبي ، ص237 0

(4) العصر العباسي الاول ، ص204 0

(5) الكرد وَجمعه كرود كلمة فارسية معربة يقال لها الشربة وجمعها شرب 0 ابن سيده ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت 458هـ/1065م) المخصص ، تحقيق : خليل إبراهيم جفال ، دار إحياء التراث العربي (بيروت ، 1996م) ، 94/3 0

(6) العصر العباسي الاول ، ص204 0

على الماوردي[1]، وبقى خراج الكرم والنخل والشجر على النظام القديم ، وراع فيه القرب من الاسواق ، والموانيء فضلا عن جودة الحاصل او رداءته [2]، وهذا الاجراء التي اتخذ زمن الخليفة المهدي على الزرع دون الشجر والنخيل 0

أكد الدوري أن مقادير ما فرض من خراج في السواد كان يختلف حسب نوع المحصول ونسبته وطريقة الري والبعد والقرب من الاسواق مع اختلاف اسلوب الجباية اذ كانت الضريبة تؤخذ بالنقد ، والنوع او بالنقد فقط [1]0

واشار الدوري الى قيام الخليفة المهدي بأمر عماله بالرفق بأهل الخراج ، لكنه زاد في نسبة المقاسمة فجعلها 60% كما وضع ضريبة على الاسواق بسبب تدهور الاوضاع المالية للدولة العباسية اواخر سنوات حكمه [2]0

و أوضح البلاذري الغاء الخليفة المهدي الخراج على المساحة ، وحدده بنصف الحاصل في الحبوب على ما يروي بالقنى ، لكنه رفعه بعدئذ الى **(5/3)** الحاصل اي **(60%)**[3]، وأشار الطبري الى اعادة الخليفة هارون الرشيد الخراج الى **(2/1)** الحاصل سنة 172هـ/788م ، واستمر ذلك الى نهاية القرن الثاني الهجري [4]، ووضح الدوري اهتمام الرشيد بقضية الخراج ، وطلب من القاضي ابي يوسف بوضع كتاب جامع يعمل به في جباية الخراج والعشور والصدقات والجوالي[5]، لرفع الظلم عن رعيته والصلاح لامرهم فكتب ابو يوسف كتاب الخراج ، وقدم ابو يوسف عدة اقتراحات فيه منها أن يقاسم عمل الحنطة والشعير من أهل السواد جميعاً على خمسين للسيح منه ، واما الدوالي فعلى خمس ونصف ، واما غلال الصيف فعلى الربع مراعياً بذلك مشاكل السقي وتكاليفه وطاقة أهل الخراج ، و أن يقاسم اي تطبيق نظام المقاسمة على الاشجار المثمرة بدل

---

(1) الاحكام السلطانية ، ص262 0

(2) المصدر نفسه ، ص170 0

(3) العصر العباسي الاول ، ص204-205 0

(4) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص267 0

(5) تاريخ الرسل والملوك ، 607/3 0

(6) الجوالي جمع جالية وهم الذين جلوا عن أوطانهم 0 الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص85 0

خراج المساحة ، وحدد كمية الضريبة ، واما النخل والكرم والرطاب [1]، والبساتين فعلى الثلث واقترح الغاء الرسوم الاضافية ، ومساعدة الدولة الزراع في كري القنوات الرئيسة لكن هذه الاقتراحات لم تنفذ من قبل الخليفة هارون الرشيد خارج ارض السواد ، لقلة مراقبة العمال [2]0

وبين الدوري استمرار جباية الخراج في السواد على النصف حتى سنة 204هـ/819م [3]، مستدلا في ذلك على الطبري [4]0

أكد الدوري أن الخراج كان في السواد يؤخذ من الارض ، اما بالمقاسمة اي على نسبة الحاصل او نقداً **(ورق موزون)** اي دراهم فضة ، إذ توجد اراضي تدفع نصف الحاصل ، وهي : الاستان [5]، واخرى تدفع الحاصل وهي : القطائع ، لكن الدولة خفضت نسبة اراضي الاستان الى اقل من النصف ، وكانت بعض اراضي الاقطاع تدفع اكثر من العشر ، وهناك اراضي تدفع الخراج على المساحة للحاصلات ، او بالعد على الاشجار المثمرة [6]0

---

(1) الرطاب الشيء المبتل بالماء والجمع الرطاب 0 الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت 170هـ/786م) كتاب العين ، تحقيق : مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، 421/7 0

(2) العصر العباسي الاول ، ص207 0

(3) المرجع نفسه ، ص206 0

(4) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 51/10 0

(5) الأستان والكورة واحد وينقسم الأستان إلى الرساتيق، وينقسم الرستاق إلى الطساسيج ، وينقسم كل طسّوج إلى عدة من القرى 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 37 0

(6) العصر العباسي الاول ، ص204 0

ب-تنظيمات الخراج في الجزيرة الفراتية

اقر الدوري أن خراج الجزيرة الفراتية ارتبط بجزيتها [1]، ويبدو أن الجزيرة الفراتية دفعت الخراج بمعنى الجزية المشتركة ، كما في بلاد الشام ، ويتضح ذلك من وضع عياض بن غنم على كل جمجمة بالجزيرة ديناراً ، وجعلهم جميعاً طبقة واحدة [2]0 حيث قال بعد فتحها : ((**لارض لنا وقد وطئناها واحرزناها فاقرها في ايديهم على الخراج ودفع منها ما لم يرده أهل الذمة فرفضوه الى المسلمين على العشر ووضع الجزية على رقابهم**)) [3]0

ويذكر الدوري انه قد فرضت الجزية والخراج في الجزيرة الفراتية دينار على كل رجل ومديّ قمح وقسطي زيت وخل وعسل ، وعدّ الناس طبقة واحدة ، وعدّ القسم النقدي هو الجزية ، والقسم المعنوي ضريبة الارض [4]، معتمداً في ذلك على البلاذري[5]0

وعرض دنيت تنظيمات الضرائب التي تمت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب(τ) في الجزيرة بقوله : ((**غير انه فيما بعد وضعت الدولة العبء كله على أهل الريف في تزويد الجند بالطعام ، وكان الدافع الى هذا ان أهل الريف كانوا اقدر بالطبع على تأدية ضريبة قدرها مدان من القمح وقسطان من كل من الزيت والخل وعلى ذلك فاذا كان على أهل الريف العبء المطلق في تسديد الضريبة نقداً**)) [6]0

وأشار ابو يوسف الى فرض الخراج في الجزيرة الفراتية على اساس ارض الحنطة والشعير [7]، لمساحتها وانتاجيتها ونوع المحاصيل التي تزرع فيها ، ولهذا النظام مزايا فهو يؤمن للدولة موارد ثابتة مستقرة ، ويشجع الفلاحين على العمل في تحسين انتاجهم وزيادته اذ مادامت الضريبة التي تاخذها الدولة ثابتة ، فأن كل زيادة في الانتاج

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص221 0
(2) كاتبي ، الخراج منذ الفتح الاسلامي ، ص 130 0
(3) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص173 0
(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص220-221 0
(5) فتوح البلدان ، ص174 0
(6) الجزية والاسلام ، ص87 0
(7) الخراج ، ص21 0

تؤول الى الفلاح[1]، وينتقل الدوري مباشرة الى تنظيمات الخراج في الجزيرة في العصر العباسي دون المرور بالعصر الاموي ، فيحدثنا كيف أن الجزيرة في مدة حكم الحمدانيين(317-399هـ/929-1009م) [2]، عانت من كثرة الضرائب فقد جعل ناصر الدولة نسبة المقاسمة النصف او يقدر ثمن الغلة ويعفى الزراع ثمن حصته حسب تقديره ، فيكون نصيب الزراع اقل من الحاصل [3]0

ج-تنظيمات الخراج في بلاد الشام :

أكد الدوري انه وضع في دمشق على كل راس ديناراً وجريباً من الحنطة عن كل جريب ارض ، وكذلك خل وزيت لقوت المسلمين[4]، وذكر الطبري [5]، أن قسم من مناطق دمشق صولح على دينار ، وطعام على كل جريب وفرضت في حمص الضرائب المفروضة على دمشق نفسها ، وكانت حمص تدفع قسم منها ضرائب ثابتة ، وقسماً يدفع على قدر الطاقة ، وجرت منطقة الاردن ، وقنسرين مجرى منطقة دمشق ، وصولح أهل بصرى على ان يؤدوا عن كل بالغ دينار وجريب حنطة ، وكذلك مناطق انطاكية ، ومنبج[6]، وايلياء [7]0

---

(1) العلي ، الخراج وكتاب ابي يوسف فيه ، ص 226 0
(2) الحمدانيون سلالة حكمت حلب والموصل وأمتد نفوذها إلى بلدان وقرى الفرات والشام خلال الفترة من (277-394هـ/890-1004م) وينتسب الحمدانيين إلى قبيلة تغلب بن وائل من القبائل العربية التي كانت مساكنها أرض الجزيرة شمال شرق سوريا ، والتي كانت تدين بالنصرانية قبل تحوّلها للإسلام ولمع نجم الدولة الحمدانية أثناء عهد مؤسس السلالة حمدان بن حمدون، والذي أصبح سنة 277هـ/ 890 م واليا على منطقة ماردين من قبل العباسيين 0 مسكويه ، تجارب الأمم ، 5/

459 ؛ شاكر ، مصطفى ، موسوعة دول العالم الأسلامي ورجالها ، دار العلم للملايين ، (بيروت ، 1993م) ، 352/1 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص214 0

(4) النظم الاسلامية ، ص113 0

(5) تاريخ الرسل والملوك ، 347/2 0

(6) منبج بلدة قديمة أول من بناها كسرى لما غلب على الشام 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 205 0

(7) ايلياء مدينة بيت المقدس قيل معناه بيت الله 0 المصدر نفسه ، 1/ 293 0

وبين الدوري انه قد فرضت في الشام ضريبة محددة في المدن ، كما في الجزيرة الفراتية ، وهي دينار على كل شخص ، وجريب حنطة عن كل وحدة ارض ، وترك مقدار الضرائب في مناطق اخرى من الريف على الطاقة ، وبعد مدة اعاد الخليفة عمر بن الخطاب (ψ) تنظيم القسم النقدي حسب الامكانيات المالية للافراد ، فجعل اربعة دنانير يقابله اربعين درهم على الغني ، واقل منه المتوسط [1]0

وفي خلافة عبد الملك بن مروان(65-86هـ/685-705م) تم تعديل ضريبة الخراج على بلاد الشام ، وذلك بتحويلها من العين إلى النقد، قال أبو يوسف : ((**فلما ولي عبد الملك بن مروان بعث الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري ، فاستقل ما يؤخذ منهم فأحصى الجماجم ، وجعل الناس كلهم عمالا بأيديهم، وحسب ما يكسب العامل في سنة عمله ثم طرح من ذلك نفقته في طعامه، وأدمه وكسوته وحذاءه ، وطرح أيام الأعياد في السنة كلها ، فوجد الذي يحصل بعد ذلك في السنة لكل واحد أربعة دنانير فألزمهم ذلك جميعاً وجعلهم طبقة واحدة**)) [2]0

وعدّ الخليفة عبد الملك بن مروان تقدير الخراج على الغلات الرئيسة الثلاثة الحنطة والكروم ، والزيتون على كل مئة جريب ديناراً ، وعلى كل مئة شجرة زيتون ، وعلى مئة اصل كرم نصف دينار تكون الاراض على بعد رحلة يوم ، او اكثر من السوق ، ولا يمكن الافتراض بأن هذه الضريبة هي الخراج ، لأنها متواضعة ، بل كانت اضافية نقدية محددة [3]، وأشار التنوخي الى اساليب الجباية التي اتبعها عمال الخراج ايام المامون في استيفاء الخراج بين الناس[4]، وكان الخليفة المامون قد خفف الخراج الى 5/2 الحاصل [5]0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص156 0

(2) الخراج ، ص52 0

(3) النظم الاسلامية ، ص108 0

(4) الفرج بعد الشدة ، 43/4 0

(5) ابن الطقطقي ، محمد بن علي بن طباطبا (ت709هـ/1390م) : الفخري في الاداب السلطانية والدول الاسلامية ، تحقيق: عبد القادر محمد مايو، دار القلم العربي (بيروت ، 1997 م) ، ص162

د-تنظيمات الخراج في مصر

يرى الدوري أن الخراج في مصر هو ايجار ثابت حسب نوعية الارض ، وكان على الفلاح أن يدفع رسوم اضافية غير ثابتة او محددة مثل الهدايا ورسوم الطواحين والقروض الاضافية للحملات في سوريا ورسوم الضيافة وضريبة السدود والترع ، واجور رعي الماشية في مصر والضرائب على الاقمشة والمواد المعاشية كالقمح والزيتون واللحم والسمك ، وهذا يبين مدى الارهاق الذي ينوء بعبئه الفلاح [1]0

وبين الدوري أن مقدار الخراج في مصر لم يعين[2]، لأن أكثره كان يدفع عيناً ويرسل الفائض منه إلى المدينة [3]، وهذا ما أمر به الخليفة عمر بن الخطاب (τ) إلى عمرو بن العاص سنة 21 هـ/ 641م [4]0

فيما أشار محاولة معاوية بن ابي سفيان زيادة الخراج في مصر بمقدار قيراط [5]، اي حوالي 5،4 % على كل فدان [6]، لكل شخص قبطي [7]، مستدلا في ذلك على البلاذري [8]، وقد بين البلاذري أن عمرو بن العاص ألزم كل ذي ارض مع الدينارين ثلاثة أردب حنطة وقسطي عسل وقسطي خل رزقاً للمسلمين تجعل في دار الرزق [9]، وقد أستبعد الدوري أن تكون في مصر مقادير محـددة للخـراج حيث ذكر ان

(1) النظم الاسلامية ، ص 133 0

(2) المرجع نفسه ، ص 115 0

(3) الريس، الخراج ، ص157 0

(4) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص212 0

(5) القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشره 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 376

(6) الفدان هو قياس المساحة المصري ويساوي 400 قصبة مربعة وبالمتر المربع 6368 م^2 0
هنتس ، المكاييل والاوزان الاسلامية ، ص97 0
(7) النظم الاسلامية ، ص133 0
(8) فتوح البلدان ، ص 214
(9) المصدر نفسه ، ص215 0

عمرو بن العاص اخذ فضلا عن الجزية ارزاق المسلمين [1]، ثم يعرج الدوري الى قيام الخليفة عبد الملك بن مروان بزيادة الخراج على مصر ، وجعل على كل فدان ثلاثين دينار [2]0

وبشير الدوري بعد ذلك الى أن الخليفة عمر بن عبد العزيز اعفى اراضي البيع والاساقفة في مصر من الخراج [3]، ولكن الدوري يوضح في أشارته هذه أن اصلاحات الخليفة عمر كانت وقتية وانتهت بعده خاصة في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك وتشدده على النصارى ، وزيادته الخراج ، وقد وضع حنظلة بن صفوان[4]، علامة اسد على كل نصراني ، لأن النصارى حاولوا اخفاء حقيقتهم [5]0

هـ -تنظيمات الخراج في خراسان :

راى الدوري أن تنظيم الضرائب بخراسان تضمن مبدئي الجزية المشتركة المفروضة على مقاطعات خراسان بعقود الصلح ، وسميت خراج وظيفة او اتاوة [6]، و أن امراء المقاطعات من دهاقين وعظماء كلفوا بجبايتها ، وكانت هذه الجزية توزع على الرؤوس ، وبقيت الضرائب زمن الساسانيين مثل ضــريبة الارض والصناعة

(1) النظم الاسلامية ، ص 115 0
(2) المرجع نفسه ، ص134 0
(3) المرجع نفسه ، ص135 0
(4) حنظلة بن صفوان أمير، من أهل دمشق استخلفه أقره يزيد بن عبد الملك على امارة مصر فلما مات يزيد وخلفه هشام بن عبد الملك صرف حنظلة سنة 105 هـ/ 723م ثم أعاده هشام إليها سنة 119 هـ/737م فأقام إلى سنة 124هـ/ 741م ونقل إلى إفريقية واليا عليها، وثورة البربر مندلعة فيها فأخمدها 0 الصفدي ، الوافي بالوفيات ، 13/ 128 0
(5) النظم الاسلامية ، ص136 0

(6) اوراق في التاريخ والحضارة ص47 0

والايين [1]، وقد استعانوا بالسكان المحليين ، ومع أن هذه الضرائب كانت مهمة من حيث الوارد ، الا انها لم يتذمر منها ، واغلب الشكاوى كانت تتعلق بالجزية المشتركة **(الخراج)** لأن مجموع ما يؤخذ على المنطقة كان محدوداً لا يتغير بأنتشار الاسلام [2]0

وذكر الطبري أن خراج خراسان كان على رؤوس الرجال [3]، ويقصد بذلك الجزية الماخوذة منهم ، إذ كانت مفردة الخراج ، تستخدم احياناً لتدل على الجزية 0

وأشار الدوري الى تجاوز بعض الولاة في فرض الخراج منهم اسلم بن زرعة والي الخليفة معاوية بن ابي سفيان على خراسان الذي ضاعف الخراج على أهل مرو[4]0

ويرى الدوري أن فرض الامويين الضريبة على المسلمين الجدد في خراسان ، وحرمان المقاتلة الموالي من العطاء هناك ادى الى ضجة بينهم [5]، كما يظهر من قول احد الموالي للخليفة عمر بن عبد العزيز(99-101هـ/717-720م) قائلا : ((**يا أمير المؤمنين عشرون ألفاً من الموالي يغزون بلا عطاء ولا رزق، ومثلهم قد أسلموا من أهل الذمة يؤخذون بالخراج**)) [6]، كما أشار الدوري الى أن الخليفة يزيد بن عبد الملك (101-105هـ/720-724م) زاد في الضرائب كي يسد النقص الذي تسبب به سلفه عمر بن عبد العزيز ، وقامت محاولة اخرى لاصلاح الاوضاع الاقتصادية في خلافة هشام بن عبد الملك (105-125هـ/724-743م) من قبل واليه على خـــراسان

---

(1) الايين اصول ادارية ساسانية وهي رسوم المساحين الذين يمسحون ارض الخراج 0 البوزجاني ، ابو الوفاء محمد بن محمد (ت388هـ/998م) المنازل فيما يحتاج اليه الكتاب والعمال وغيرهم في علم الحساب ، نشره : احمد سعيدان ، دار الكتاب ، (عمان ، 1971م) ، 279/1 0

(2) مقدمة في صدر الاسلام ، ص79 0

(3) تاريخ الرسل والملوك ، 129/4 0

(4) مرو العظمى أشهر مدن خراسان وقصبتها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 112 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص54 0

(6) تاريخ الرسل والملوك ، 64/4 0

الاشرس بن عبدالله السلمي[1]، وقد وعد الاشرس بأعفاء من اسلم من الجزية المشتركة ، او الوظيفة (**الخراج بهذا المعنى**) فنجحت دعوته لدرجة كبيرة فقامت ثورة عارمة ، واستمرت حتى ولاية نصر بن سيار على خراسان فحاول نصر تنظيم الضرائب بطريقة عادلة فقرر اعفاء المسلمين من الجزية ، ولم يجد صعوبة في ذلك اذا وجد ثلاثين الف مسلم يدفعون الجزية وثمانين الف رجل من المشركين رفعت عنهم جزيتهم ، ولعلهم كانوا من اعوان الدهاقين فاعاد عليهم الجزية واعفى المسلمين [2]0

وأشار الدوري الى أن تدابير نصر بن سيار تدل على وجود ضريبة على الارض في خراسان غير الجزية قال : ((**ثم صنف نصر الخراج حتى وضعه مواضعه ثم وظف الوظيفة التي جرى عليها الصلح**)) [3]، كما بين الدوري أن نصر بن سيار ازال الزيادة في خراج خراسان سنة 121هـ/738م ، وصنف الارض [4]0

وبين الدوري أن نصر بن سيار قام بأصلاح تنظيمي عادل بعد أعفاء المسلمين من الجزية ، وأعادة فرضها على المشركين الذين اعفاهم الدهاقين من أهل الذمة لأسباب اجتماعية وسياسية ثم نظم ضريبة الارض ووضعها وفرضها بعدالة على اصحاب الاراضي [5]0

ويرى الكبيسي أن ماقام به نصر هو تصحيح لاخطاء كانت متبعة في اقليم خراسان وتطبيق ما هو معمول به في اقاليم الدولة الاخرى التي فصلت بين ضريبة الخراج وضريبة الجزية على وفق نهج الدولة في هذا الشأن [6]0

---

(1) أشرس بن عبد الله السلمي أمير ولاه هشام بن عبد الملك إمارة خراسان سنة 109هـ/727م واستمر إلى سنة 112 هـ/730م 0 الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 4/ 226 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، 1/ 270 0

(2) النظم الاسلامية ، ص 132 0

(3) العصر العباسي الاول ، ص53 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص237 0

(5) العصر العباسي الاول ، ص53 0

(6) الكبيسي ، حمدان عبد المجيد ، موارد بيت المال من اقليم خراسان ، بحث منشور في مجلة المجمع العلمي العراقي ، المجلد 47 ، الجزء2 ، 2000م ، ص52 0

ثم نجد الدوري يعرج الى موقف الدهاقين ويشير الى تعاونهم مع العرب بعد اعتناقهم الاسلام للمحافظة على نفوذهم المحلي ، وجمعوا الثروات لأنفسهم بالجباية فوقع ثقل الضرائب على الطبقة العامة [1]، لكنه يرى أن انتشار الاسلام كان يتعارض مع مصالح الدهاقين الادبية والمادية من خلال تقليل نفوذهم ومواردهم [2]، وقد حصل بعض الدهاقين على اعفاءات لهم ، ولاهل بيتهم من الجزية المشتركة منذ البدء[3]، وبين الدوري أن تلاعب الدهاقين بجباية الجزية المشتركة كان في فرض الجزية على الداخلين في الاسلام ، بحجة الخوف من نقص المبالغ المحددة في اتفاقيات الصلح ، وهذا ولدّ شكوى مستمرة من سوء تصرفات الدهاقين[4]0

يمكن القول أن الدهاقين كانوا وراء سبب فرض الضريبة على المسلمين الجدد ، فقد حاولوا فرضها على اساس الرؤوس ، لا على اساس الارض ، وكانوا بهذا يعفون من الضرائب ، وتضع على رؤوس العامة لأنهم هم من كان يملك الارض 0

نخلص من ذلك أن الضرائب التي فرضت في بداية الامر على أهل خراسان نوعان رئيسيتان هما : ضريبة الخراج وضريبة الراس الجزية ، و أن هاتين الضريبتين كانت مندمجتين معاً الا أن اجراءات الوالي نصر بن سيار الذي تلمس انه لابد من اجراء تعديل ضريبي يتلائم مع روح الشريعة الاسلامية ، وما سبق أن اتخذه الخليفة عمر بن عبد العزيز فميز بين الضريبتين ، وخفف بذلك من كاهل دافع ضريبة الراس الذي دخل الاسلام 0

---

(1) النظم الاسلامية ، ص122 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص55 0

(3) المرجع نفسه ، ص54 0

(4) المرجع نفسه ، ص54 0

و-تنظيمات الخراج في افريقية

يبين الدوري انه في زمن الوالي حسان بن النعمان الغساني[1]، كان قد دون الدواوين ووضع الخراج على عجم إفريقية ، ومن أقام معهم على النصرانية من البربر[2]، وعامتهم من البرانس[3]، **(المستقرين)** إلا قليلاً من البتر**(البدو)** حسب ما ذكره ابن عبد الحكم [4]، و أكد الدوري انه قد جعل حسان بن النعمان الدواوين، ومنها ديوان الخراج إلى جانب دار الإمارة[5]، وذكر ابن خلدون أن حسان بن النعمان، كتب الخراج على البربر والروم والفرنج في مصر سنة 74هـ/693م [6]، واشار الدوري ان البربر في إفريقية وبتأثير سياسة حسان بن النعمان أسلموا، وشاركوا في الجهاد ومن ثم في الفيء [7]، وهذا يعني ترك أراضيهم بأيديهم ، واقطاعهم من الصوافي 0

---

(1) حسان بن النعمان (74-85هـ/693-704م) احد قادة الفتوحات الاسلامية ، وكان يلقب بالشيخ الامين ولي إفريقية في زمن معاوية بن أبي سفيان ثم كان عاملا على مصر في أيام عبد الملك بن مروان واضطربت إفريقية بعد مقتل زهير البلوي سنة 76هـ / 695م فأمره عبد الملك بالتوجه إليها ، فزحف بأربعين ألف مقاتل فكانت له وقائع كثيرة الروم في قرطاجنة ، ومع الملكة دهينا (الكاهنة البربرية) في قابس وجبل أوراس ، ودانت له إفريقية كلها وهو أول من دخلها من أمراء بلاد الشام في زمن بني أمية 0 ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، 200/1 ؛ الذهبي ، تاريخ الاسلام ، 151/3 0

(2) الفتح والارض في الاندلس ، بحث مشترك للدوري مع غيداء خزنة كاتبي ، مجلة مجمع اللغة العربية الاردني ، عمان ، 2007م ، ص2 0

(3) البرانس هم بعض الداخلين الى الاندلس من المغرب العربي سموا بذلك نسبة الى جبل البرانس قرب قرطبة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 492 0

(4) ابن عبد الحكم ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري (ت257هـ/870م) : فتوح مصر واخبارها ، تحقيق : محمد الحجيري ، دار الفكر ، (بيروت ، 1996م) ، ص201 0

(5) الفتح والارض في الاندلس ، ص2 0

(6) ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ت808 هـ/1405م) العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب والعجم والبربر ومن بعدهم من ذوي السلطان الاكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون ، تحقيق: خليل شحادة ، دار الفكر، ط2 (بيروت ، 1988م) ، 401/4 0

(7) الفتح والارض في الاندلس ، ص2 0

أكد الدوري أخضاع موسى بن نصير[1]، المغرب وانتشار الإسلام بين أهله في ولاية إسماعيل بن أبي المهاجر [2]، الذي ولاه الخليفة عمر بن عبد العزيز على إفريقية سنة 100هـ/718م الذي كان حريصاً على دعوة البربر إلى الإسلام حتى أسلم بقية البربر بإفريقية على يديه في خلافة عمر بن عبد العزيز [3]، وينتظر أن لا يدفع الخراج من أسلم قبل أن يقدر عليه ، بل يدفع العشر [4]، ويخلص الدوري الى أن أراضي إفريقية صارت خراجية إلا تلك التي أسلم عليها أهلها ، وصارت إفريقية دار إسلام بدءاً بولاية حسان بن النعمان [5]، وراى الدوري انه لا يوجد ما يدعو لاتخاذ أسس في معاملة الأرض ، وفي الضرائب تختلف عما سار عليه الأمويون في المشرق وفي إفريقية ، وقد يكون للأوضاع المحلية في الأندلس بعض الأثر في التطبيق في إطار الأسس والمبادىء العامة [6]، ولاحظ الدوري أن الخليفة عمر بن عبد العزيز أوصى السمح بن مالك [7]0

---

(1) موسى بن نصير بن عبد الرحمن ابن زيد اللخمي فاتح الأندلس وغزا إفريقية في ولاية عبد العزيز بن مروان ولما آلت الخلافة إلى الوليد بن عبد الملك، ولاه إفريقية الشمالية وما وراءها من المغرب سنة 88هـ/706م ، توفي سنة 97هـ /715م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 134/2 0

(2) اسماعيل بن ابي المهاجر استعمله عمر بن عبد العزيز على أهل إفريقية سنة 99ه/717م ، فأسلم على يديه عدد كبير من البربر 0 ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، 8/ 431 0

(3) الفتح والارض في الاندلس ، ص2 0

(4) ابن عذاري، أبو العباس أحمد بن محمد (ت695هـ/1295م) : البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق ومراجعة: ج . س. كولان ، ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، ط3 (بيروت ، 1983م) ، 43/1 0

(5) الفتح والارض في الاندلس ، ص3 0

(6) المرجع نفسه ، ص4 0
(7) السمح بن مالك الخولاني أمير الاندلس، أمره الخليفة عمر بن عبد العزيز أن يخرج منها ما كان فتحه عنوة فيأخذ منه الخمس ، وأن يكتب إليه بصفة الاندلس فقدمها سنة 100 هـ/718م ، وفعل ما أمره به عمر واستشهد غازيا بأرض الفرنجة ، في الوقعة المشهورة بوقعة البلاط 0 ينظر : ابن يونس ، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي (ت347هـ/958م) تاريخ ابن يونس المصرى ، دار الكتب العلمية، (بيروت،د0ت) ، 96/2 ؛ أبو جعفر الضبي ، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة (ت599هـ/1202م) : بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، دار الكاتب العربي ، (القاهرة ، 1967م) ، ص316 0

أن ((**يحمل الناس على طريق الحق، ولا يعدل عن منهج الرفق**)) [1]، وهذا يشعر بحصول تعديات أو تجاوز على أرض الخراج ، وربما على الصوافي كما حصل في المشرق وحرص الخليفة على العدل ، وهذا يعني في نظر الدوري أن يطبق السمح سياسة الخليفة بالنسبة للأرض الخراجية وأرض الصوافي ، ويرجح الدوري أن أراضي خراجية تحولت إلى عشرية نتيجة تجاوز العرب عليها أو شرائهم لها [2]، ولعل هذه الحالات فردية وليس منهج او سياسة دائمة 0

ويستنتج الدوري أن السمح بن مالك جاء لتطبيق سياسة الخليفة عمر بن عبد العزيز في الأندلس، في تمييز أرض الخراج للحفاظ عليها فيئاً للأمة ، واقرار أهل القرى عامة على أراضيهم على الخراج (**إضافة للجزية**) وتحديد أرض الصوافي ، والإفادة منها بما يناسب الأندلس ثغراً يعني هذا أن أي تخميس للأراضي إنما كان لأرض الصوافي ومنها كانت إقطاعات المقاتلة ، وقبل هذا يبدو أنّ الأراضي التي أسلم عليها أهلها قبل إجرائه المسح عدت عشرية [3]0

و أكد الدوري أن الفاتحين استولوا على أراضي أعجبتهم خلال الفتح ، واستقروا عليها، ولعل أكثرها من الأراضي الخالية (**وتدخل في الصوافي**) ، وأنّ بداية الإجراءات في معاملة الأراضي ، وتنظيم الضرائب كانت أيام عبد العزيز بن موسى بن نصير[4]، وأنها تمت على خطوات عبر حوالي عشر سنوات ، وأنّ الأرض عامة صارت أرض خراج ، وأن أراضي الصوافي كانت واسعة ، وهذه هي التي خمست ، وتمّ ذلك في ولاية السمح بن مالك في خلافة عمر بن عبد العزيز ، كما أن أملاك الفاتحين أقرت

(1) ابن عذاري ، البيان المغرب ، 26/2 0
(2) الفتح والارض في الاندلس ، ص15 0
(3) المرجع نفسه ، ص15 0
(4) عبد العزيز بن موسى بن نصير اللخمي، بالولاء، أمير فاتح ولاه أبوه إمارة الأندلس، عند عودته إلى الشام سنة 95هـ/713م فضبطها وسدد أمورها وحمى ثغورها، وافتتح مدائن وكان شجاعا حازما، فاضلا في أخلاقه وسيرته توفى سنة 97هـ/715م 0 الازدي ، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي (ت488هـ/1095م) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ، الدار المصرية للتأليف والنشر، (القاهرة ، 1966م) ، ص271 ومابعدها 0

وسجلت في زمنه [1]، و بين الدوري ان أراضي العنوة التي يفترض أنها صارت غنيمة للمسلمين ، تبين أنها تدفع الثلث لهم ، وهو ما كان يدفع للقوط من قبل فهو بمثابة الخراج 0 وأما أرض الصلح فقد قرنتها الرواية بإجراءات الرسول (ρ) في خيبر، وأن الأرض في عامتها سواء عدت أرض صلح ، أو أرض عنوة صارت خراجية [2]0

وارجع الطبري سبب مقتل يزيد بن ابي مسلم[3]، عامل افريقية سنة 102هـ/720م في عهد يزيد بن عبد الملك الى انه اراد رفع الجزية عن أهل الاسلام الذين سكنوا الامصار [4]، وقد ذكر الجهشياري ذلك بالقول ((**وكان سبب قتل يزيد بن أبي مسلم أنه أجمع أن يصنع بأهل إفريقية ما صنع الحجاج بأهل العراق من رده منً الله عليه بالإسلام إلى بلده ، ورستاقه وأخذهم بالخراج فقتلوه**)) [5]0

ز-تنظيمات الخراج في الاندلس :

أشار الدوري أن الحرّ بن عبد الرحمن [6]، والي الأندلس سنة 97هـ/715م قد أتم ما بدأه عبد العزيز بن موسى بن نصير من فرض الخراج على شمال الاندلس كما أنه أعاد

(1) الفتح والارض في الاندلس ، ص15 0
(2) المرجع نفسه ، ص1 0
(3) يزيد بن ابي مسلم ، والي استخلفه الحجاج على الخراج بالعراق ، وأقره الخليفة الوليد بن عبد الملك بعد موت الحجاج سنة 95 هـ/713م ثم ولي إمارة إفريقية سنة 101هـ /719م فانتقل إليها ،

فائتمر به جماعة من أهلها ، فقتله نشر بن صفوان الكلبي سنة 102هـ/720م 0 الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 593/4 0

(4) تاريخ الرسل والملوك ، 269/2 0

(5) عبد الله بن عبدوس (ت331هـ/942م) : الوزراء والكتاب ، اعتناء : مصطفى السقا واخرون ، (القاهرة ، 1928م) ، ص57 0

(6) الحرّ بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان الثقفي: أمير الأندلس في خلافة سليمان بن عبد الملك واليها بعد مقتل عبد العزيز بن موسى بن نصير وإليه يُنسب (بَلاط الحرّ) في شرقيّ قرطبة وكانت الأندلس في أيامه إمارة تابعة لوالي إفريقية، ووالي إفريقية تابع لوالي مصر، وهذا تابع لبني مروان بدمشق ، واستمر إلى سنة 106هـ/724م 0 ابن عذاري ، البيان المغرب ، 1/ 47 ؛ الازدي ، جذوة المقتبس ، ص191 0

بعض الضياع التي استولى عليها العرب إلى أصحابها السابقين ، ويرجح أنها أراضي نبلاء ، وملاكين هربوا وعادوا إلى أراضيهم بعد استقرار الوضع مقابل دفع الخراج [1]، وبإيجاز فإنه نظّم الضرائب على أهل البلاد ، وثبت نظام الأراضي السائد قبل الفتح ، وأبقى للفاتحين الأراضي التي صارت لهم 0

ويرى الدوري أن بدايات تنظيم الضرائب ، والتعامل مع الأرض في الأندلس كانت في الواقع زمن الوالي عبد العزيز بن موسى بن نصير، وشملت إعادة أراضي لأصحابها الإسبان بعد أن استولى عليها بعض المقاتلة مع بقاء وضع الصوافي غير محدد أو مستقر [2]، وهكذا فأن القرى عامّة بقيت بأيدي أهلها بأستثناء أرض الصوافي 0

4-مقادير الخراج :

أشار الدوري الى أن مقادير الخراج لم تكن محددة تماماً في عهد الخلفاء الراشدين ، لأن الخراج وجب بالاجتهاد [3]، وتختلف اساليب جباية الخراج ، وطبيعتها من بلد الى اخر في صدر الاسلام حسب طبيعة الارض والسقي ونوع الحاصل فضلا عن العرف المحلي[4]، وذكر الدوري أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) فرض الخراج على الارض لكنه لم يكن محدداً بل يعتمد على طريقة السقي وحالة الزرع والارض [5]0

ووضح الدوري أن كل زارع كان يتوسع في الزرع حسب طاقته ، وكان المسلمون يقدرون الجباية كل سنة مراعين حاجة الدولة وحال العمارة ثم يوزع على القرى[6]0 وبين الدوري أن جباية الخراج كانت على ثلاثة اقساط [7]، فلما عرف زياد أن عاملا

---

(1) الفتح والارض في الاندلس ، ص16 0
(2) المرجع نفسه ، ص13 0
(3) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص106 0
(4) الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (ت255هـ/868م) الدلائل والاعتبار في الخلق والتدبير ، نشر : الطباخ ، (حلب ، 1928م) ، ص28 0
(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص163 0
(6) النظم الاسلامية ، ص 115 0
(7) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص196 0

له جبى خراج السنة في ثلثي السنة قال : ((**لو اردنا هذا لقدرنا عليه فأردد عليهم ثلث ما جبيت**)) [1]، ووضح الدوري أن الخراج كان يجبى على اساس السنة الشمسية [2]0 والتقويم يعدل كل مدة بحلول موعد الجباية عند نضج الغلات ، لكن هذه القاعدة كانت غير ثابتة ، فقد كان البريدون سنة 330هـ/941م يجبون الخراج قبل نضج الزرع [3]0

يرى الدوري أن الادارة الاموية في المدة الاخيرة كانت متارجحة بين العودة للسياسة المالية لعمر بن عبد العزيز والاخذ بخطته ، والتي تمثل محاولة شاملة لاعادة تنظيم الضرائب في ضوء التطورات العامة والمبادىء الاسلامية ومواجهة النقد والشكوى [4]0

اما طريقة استيفاء الخراج فقد كانت على نوعين : اما مبلغاً من المال ، ويكون مقدراً ، والنوع الثاني أن يكون حصة معينة مما تنتجه الأرض ، الا انه هناك بعض الأراضي يؤخذ منها مال في وقت ، ويؤخذ منها غلة في وقت أخر ، اما مقداره فكان غير ثابت يرتفع حيناً ، وينخفض حيناً اخر بحسب الأسعار والازمنة ، وحاجة الدولة وكان هناك وقت لجبايته يكون عادة بعد نضج المحصول والسنة المالية للخراج هي السنة الشمسية وليست القمرية لارتباط الزراعة بالنظام الشمسي والفصول [5]0

ويذكر انه سنة 321هـ/933م اشتكى زراع الكوفة الى علي بن عيسى من ظلم العامل الذي كان يقدر اثمان الفواكه بأكثر من سعر السوق ، ثم تجبى الضريبة نقداً على اساس

---

(1) البلاذري ، انساب الاشراف ، 223/5 0

(2) السنة الشمسية هي المدة التي تقطع فيها الشمس الفلك دفعة واحدة ، وعدد ايامها ثلاثمائة وخمس وستون يوم وربع اليوم 0 القلقشندي ، صبح الاعشى ، 59/13 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص215 0

(4) المرجع نفسه ، ص215 0

(5) البوزجاني ، ابو الوفاء محمد بن محمد بن يحيى بن اسماعيل بن العباس (ت388هـ/998م) حساب اليد تحقيق لكتاب المنازل السبعة مع مقدمة ودراسة بالمقارنة بالكافي في الحساب لابي بكر الكرخي الحاسب ، تحقيق : احمد سليم سعيدان ، تاريخ علم الحساب العربي ، جمعية عمال المطابع التعاونية ، (عمان ، 1971م) ، ص278 0

هذا التقدير ، فكتب علي بن عيسى للعامل يامره بأن ياخذ الخراج بالمقاسمة ، اي أخذ نسبة من الحاصل [1]0

ويورد الدوري محاولة علي بن عيسى تخفيض الضريبة ، بما يتناسب والضرر الذي يقع على غلات الفلاحين مثل الأفات الطبيعية ، واوصى بأستيفاء الخراج عنها من غير محاباة للاقوياء ولا ظلم الضعفاء وأمر بالعدل بينهم [2]0

ثم بين الدوري انه في أمارة معز الدولة البويهي اطلقت ايدي اصحاب الاقطاع وأهل الضمان ، فتجاهلت الدولة طريقة جبايتهم ، فظهرت جبايات من غير رسم ، ومصادرات ظلم ، لكن عضد الدولة اصلح الحالة إذ امضيت للرعية الرسوم الصحيحة ، وحذفت عنها الزيادات ، ولكن عاد عضد الدولة ، واستحدث جبايات ورسوم ومعاملات لم تكن موجودة [3]، ويذكر أن تاخير الخليفة المعتضد لموعد جباية الخراج حتى يناسب موسم نضج الغلات [4]0

أكد الدوري قيام الخليفة المتوكل بأصلاح زراعي مهم فحاول تأخير موعد جباية الخراج من نيسان الى حزيران قبل نضج المحصول ، فكان الزراع يضطرون الى الاقتراض ، ويخسرون كثيراً حتى هجروا بعض اراضيهم ، وكانت هذه المشكلة موجودة ايضا في العصر الاموي فامر أن يؤخر الموعد [5]0

وفي سنة 241هـ/855م جعل الخليفة المتوكل (232-247هـ/847-862م) كورة سميساط [6]، عشرية وكانت خراجية ، ولعل أهلها ادعوا بأنها ملك للثغور [7]، او لعل

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص213 0

(2) المرجع نفسه ، ص213 0

(3) المرجع نفسه ، ص213 0

(4) مسكويه ، تجارب الامم ، 498/4 0

(5) العصر العباسي الاول ، ص215 0

(6) سميساط : مدينة على شاطئ الفرات في طرف بلاد الروم على غربي الفرات 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 258/3 0

(7) الكامل في التاريخ ، 89/7 0

اجراء المتوكل خاص به ، وقد يكون مجاملة للمالك 0 كما كانت الشكوى متكررة من اساليب الجباية ، فقد شكا أهل منطقة بادوريا [1]، الى الوزير حامد بن العباس [2]، بدفع ثلاثة دراهم على نخلة من نوع الشيزري مع أن ثمن تمرها درهمان ، وامر الوزير عامله في ديار ربيعة ، بأرجاع الضرائب الى نسبتها الاعتيادية [3]0

اما الخراج في العصور العباسية المتأخرة ، فيلاحظ الدوري زيادة بالخراج ، وهي الضريبة المعتادة ، حتى يتجاوز الخراج نصف الحاصل ، وانتشار نظام الضمان ، واستبداد اصحاب الاقطاع ، وجباية الخراج قبل نضج الزرع ، والجباية على اساس المساحة لا على اساس الحاصل ، ونقص في الوارد مع زيادة الضرائب ، وتدهور الزراعة [4]0

5- الاعفاء من الخراج :

أكد الخليفة عمر بن الخطاب(τ) على حسن المعاملة في الجباية ، وكان الشرط في عمال الخراج والصدقات العدل والرفق ، وعلى الرغم من حرص الدولة فأن ذلك لم يمنع وقوع بعض المخالفات من قبل العمال كما بينها الدوري ومن ذلك اعمال السخرة واللجوء الى استعمال الشدة في الجباية [5]، فقد كتب عدي بن ارطاة الى الخليفة عمر بن عبد العزيز : ((**فأن اناس قبلنا لا يؤدون ما عليهم من خراج حتى يمسهم العذاب**)) [6]0

(1) بادوريا : مدينة تقع على نهر عيسى 0 الادريسي ، محمد بن محمد عبد الله بن ادريس الحمودي الحسني (ت560هـ/ 1164م) : نزهة المشتاق في اختراق الافاق ، عالم الكتب (بيروت ، 1409هـ) ، 2/ 667 0

(2) حامد بن عباس وزير ولي الوزارة للمقتدر سنة 306هـ/821م وانتهى أمره بأن عزله المقتدر سنة 311هـ /923م وقبض عليه وأرسل إلى واسط فمات فيها مسموما 0 ابن الجوزي ، المنتظم ، 180/6

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 212-213 0

(4) النظم الاسلامية ، ص157 0

(5) المرجع نفسه ، ص157 0

(6) الخراج ، ص 103 0

أوضح الدوري كان بعض العمال يتبعون اسلوب الخرص في الثمار ويقدرونها بأسعار عالية ياخذون الضريبة نقداً ، وبذلك يرهقون الزراع بزيادة الضرائب [1]، إذ كتب الخليفة عمر بن عبد العزيز لعدي بن ارطاه : ((**بلغني ان عمالك بفارس يخرصون الثمار ، ثم يقدمونها على أهلها بسعر**)) [2]، ويذكر أن هناك بعض الحالات الفردية التي تحدثت عن ايقاف الجباة الناس في الشمس ، وصب الزيت على رؤوسهم لاجبارهم على دفع الجزية منذ ايام الراشدين[3]، الا أن مثل تلك الحالات فردية ليست سياسة متبعة ، و أن وجدت فقد منعت من قبل الدولة 0

لقد تناقضت اراء الدوري في حال اسلام الذمي واعفاءه من الخراج 0 فبينما يؤيد في ذلك بقوله : ((**اما الرأي القائل بأن الاسلام يعفى من الجزية ، ولايعفى من الخراج ، وانه لا صغار في الخراج ، فقد ظهر هذا في وقت متأخر**)) [4]، ونجده في مقال له يقول : ((**ولكن لا يوجد ما يشير الى** أن **دخول شخص في الاسلام يعفيه من الخراج (ضريبة الارض) ولكنه له الحرية عادة في ترك ارضه ، وعندها لا يدفع شيئاً**)) [5]0

ويلاحظ أن وجهات نظر الدوري قد تغيرت ، واختلفت في هاتين الدراستين حسب تغير قراءته لهما من خلال المدة الزمنية بينهما والتجربة الاكاديمية ، وتاثره بما اوردته المراجع العربية والاجنبية واراء المستشرقين 0

ويوضح الدوري اعفاء الفلاح من الضرائب التي تقع عليه اذا تلفت مزروعاته [6]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص229 0
(2) ابو يوسف ، الخراج ، ص108 ؛ ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 306/5 0
(3) المصدر نفسه ، ص71 0
(4) النظم الاسلامية ، ص103 0
(5) نظام الضرائب في صدر الإسلام، مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد 49 ، الجزء الاول ، 1974م ، ص 48 0
(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص77-78 0

يشير الدوري في موضع اخر الى تأكيد الخليفة عمر بن عبد العزيز أن دخول الاسلام لايعفى من الخراج ، ولم يعلن أن المسلمين يدفعون الخراج اذا أقتنوا أرضاً خراجية ، بل قرر عدم بيعها لأنها وقف على الامة [1]، وقد كتب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى واليه على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن [2]، : ((**ولا خراج على من أسلم من أهل الأرض**)) [3]، ولعله قصد بالخراج في هذه الرواية الجزية [4]، ويؤكد الدوري انه لا يوجد ما يشير الى أن دخول الاسلام يعفي من الخراج ، لكن كان له الحرية في ترك ارضه ، وعندها لايدفع شيئاً ، فأذا ترك ارضه عدّ متهرب من التزامه ويتحتم ارجاعه [5]، وهذا تناقض واضح للدوري بين حرية ترك الارض وبين حتمية ارجاعها له لدفع خراجها ولكن هل كان اصحاب الارض عبيد يفرض عليهم هكذا قوانيين طبعا كانوا احرار 0

وقد امر الخليفة عمر بن عبد العزيز عماله الا يزيدوا شيئاً على الفلاحين ، وأن يؤخروهم الى غلاتهم [6]، كي يستطيع الفلاح الدفع دون اضطراره للخضوع للدين إذ لو اخذت منهم الضرائب قبل الحصاد فانهم مضطرون للاستدانة [7]0

أن عملية فرض الضرائب الاستثنائية من قبل الامويين على المسلمين ، كان سببه تضخم حاجات الامويين وكثرة مطالبهم وتوسع نفقاتهم ، فعمل بعض عمال الخراج في العصر الاموي على اضافة بعض الضرائب الاضافية على من يدفع تلك الضرائب

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص77-78 0

(2) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص430 0

(3) هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوي من سادات أهل المدينة تولى الكوفة في عهد عمر بن عبد العزيز بعد ان قبض على يزيد بن المهلب في عهد سليمان بن عبد الملك 0 المزي ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي (ت 742هـ/1341م) : تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة (بيروت ،1980م) ، 316/2 0

(4) ابو يوسف ، الخراج ، ص99 ؛ ابو عبيد ، الاموال ، ص57 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص77-78 0

(6) ابو عبيد ، الاموال ، ص 54 0

(7) حسين ، الحياة الزراعية في بلاد الشام ، ص 133 0

ولاسيما من أهل الكوفة [1]، ويشير الدوري الى ان الخليفة عمر بن عبد العزيز الغى الضرائب الاضافية ، وقد جاء ذلك في كتابه الذي وجهه الى واليه على الكوفة عبد الحميد بن عبد الرحمن قائلا فيه : ((**من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عبد الحميد سلام عليك، أما بعد، فإن أهل الكوفة قد أصابهم بلاء وشدة ، وجور في احكام الله وسنه خبيثة استنها عليهم عمال السوء، وإن قوام الدين العدل ، والإحسان، فلا يكونن شيء أهم إليك من نفسك، فإنه لا قليل من الإثم، ولا تحمل خراباً على عامر ، ولا عامراً على خراب ، وخذ من الخراب ما اطاق ، واصلحه حتى يعمر ، ولا تأخذ من العامر الا وظيفة الخراج في رفقة وتسهيل من غير عنف او ارهاق لأهل الارض ، ولا تأخذ في الخراج الا وزن سبعة ليس فيها ايين ، ولا اجور الصرافين [3]، ولا هدايا النيروز ولا دراهم النكاح[4]، ولا ثمن الصحف[5]، ولا اجور البيوت[6]، ولا خراج من اسلم من أهل الذمة ولا يعجل دوني بقتل ولا قطع والسلام**)) [7]**0**

---

(1) العاصي ، هبة صفاء حسن ، السياسة المالية للخليفة عمر بن عبدالعزيز (99-101هـ/717-719م) وأثارها الاقتصادية والاجتماعية دراسة تحليلية نقدية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة تكريت ، 2011م ، ص50 ؛ عبوشي ، فاطمة محمد احمد ، صورة عمر بن عبدالعزيز عند المؤرخين المسلمين حتى القرن السادس الهجري ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، نابلس ، فلسطين ، 2009م ، ص149 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص210 0

(3) اجور الصرافين وهي اجور المختصين بالنقد من الصرافين والجهابذة والذين يميزون النقود 0 الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص217 0

(4) دراهم النكاح : هي تؤخذ كضريبة على الزواج ، ابو عبيد ، الاموال ، ص58 ؛ ابن قيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، 145/1 0

(5) ثمن الصحف : هي ثمن الاوراق التي يسجل عليها مقادير الخراج 0 الدوري ، النظم الاسلامية ، ص124 ؛ الكبيسي ، الخراج ، 239 0

(6) اجور البيوت اجور مخازن المواد العينية قبل توزيعها او اجور بيوت أهل الخراج لأن هما في ارض الخراج 0 كاتبي ، الخراج ، ص177 0

(7) انساب الاشراف ، 147/8 0

واوردت مصادر اخرى [1]، الغاء عمر بن عبد العزيز ارزاق العمال [2]، وانزالهم وصرف الدنانير التي كانت تؤخذ منهم من فضل ما بين السعرين[3]، وما بين الكيلين [4]0

ويشير الدوري أن الضرائب ارهقت أهل الذمة والموالي حتى اضطر الكثير منهم الى ترك مزارعهم والفرار منها [5]، وراى الدوري أن الحجاج اول من حاول معالجة هذه المشكلة ، فوضع سياسة هادفة الى انقاذ بيت المال ، اذ فرض الخراج على العرب الذين اقتنوا اراضي الخراج ، وفرض الجزية على الاعاجم الذين اسلموا ، وبقوا في قراهم ، وحين هاجروا الى المدن امر بأرجاعهم لقراهم ، لأعادة فرض الجزية عليهم[6]0 ويعزو الدوري أن سبب ذلك محاولة لأيقاف نقص الجزية نتيجة انتشار الاسلام ، وبأعفاء حرية انتقال المسلمين الجدد من القرى الى المدن ، وما يؤدي اليه ذلك من تدهور في الزراعة ، ومن ثم كسر الخراج[7]، وقد ولدت هذه التدابير ضجة بين العرب والموالي ، ونادووا بأنها تنافي الاسلام ، ولكن الحجاج اراد الاستمرار في هذه السياسة فمنعه الخليفة عبد الملك بن مروان من ذلك [8]، وهذا هو نوع من الاجتهاد الخاطىء سرعان ما ألغي 0 ورغم أشارة الدوري هذه الا أن مسألة الارهاق قد تبدو نسبية بسبب الذمي الذي يملك الف دينار ملزم بدفع جزية اربعة دنانير والمسلم الذي يملك الف دينار يدفع زكاة بمقدار خمسة وعشرون دينار0 بينما ذكر الماوردي أن الحجاج كتب لعبد الملك بن مروان

---

(1) ابو عبيد ، الاموال ، ص57 ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 70/4 0

(2) ارزاق العمال وانزالهم ضيافة عمال الخراج واطعامهم 0 كاتبي ، الخراج ، ص178 0
(3) فضل ما بين السعرين رسم مرتبط باستيفاء الضرائب النقدية المقررة تحوطا من الخطأ في حساب سعر الصرف 0 كاتبي ، الخراج ، ص179 0
(4) فصل ما بين الكيلين وهو الطعام الذي كان يؤخذ من الدافعين للضريبة خوفا من حصول نقص مابين الكيل الاول والكيل الثاني بعد الخزن 0 كاتبي ، الخراج ، ص179 0
(5) النظم الاسلامية ، ص128 0
(6) المرجع نفسه ، ص127 0
(7) المرجع نفسه ، ص131 0
(8) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص149 0

يستأذن في اخذ الفضل من اموال السواد ، اي الفروق بين اوزان الدراهم المختلفة فاجابه عبد الملك بن مروان : ((**لاتكن على درهمك المأخوذ احرص منك على درهمك المتروك ، وابق لهم لحوماً يعقدون بها شحوماً**)) [1]، ويمكن القول أن الحجاج اراد أن يثقل على الناس في جباية الضرائب ، فلم يقبل عبد الملك بن مروان ، ومنعه من ذلك رفقاً بالناس 0

يرى الدوري أن اخطر ما قام به الأمويين ، وأبعده أثراً في التاريخ هي اخذ الجزية والخراج من المسلمين الجدد [2]، نتيجة تبدل الظروف وضعف بيت المال وإسلام أهل الذمة ، وشراء المسلمين للأراضي ونتيجة للإقطاع ، و أن حصل ذلك فكانت حالات قليلة ومحدودة وبظروف غامضة وليست قواعد وسياسة ثابتة 0

وهذه حالات محدودة لايقاس عليها فهي نوع من الالتباس الذي وقع فيه الدوري ، ومن وجهة نظرنا ، و أن حدث هذا فكان من ضمن حالات خاصة محدودة في المشرق الاسلامي وبلاد ماوراء النهر[3]، نتيجة اعتماد الدولة على الدهاقين في استحصال الخراج ، والجزية ممن تؤخذ منهم 0

واورد ابو يوسف انتقادات صريحة وقوية لاساليب الجباية في العصر العباسي الاول ، وهي اساليب اتبعت مع الزراع من المسلمين وغير المسلمين [4]، وبين الدوري أن العمال والجباة كانوا ياخذون رسوم اضافية على حصة المقاسمة [5]0

وأشار الدوري الى دفع الجباة الزراع الى بيع دوابهم ، او كسوتهم لتسديد ما عليهم ، وكان الخلفاء ينكرون ذلك ويمنعونه [6]، وفيما يتعلق بجباية الخراج في العراق بين الدوري الى أن الجباية كانت بيد الدهاقين لخبرتهم ومقدرتهم المالية فكان والي

(1) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص231 0

(2) النظم الاسلامية ، ص125 0

(3) بلاد ما وراء النهر الاسم الذي اطلقه العرب على البلاد وراء نهر جيحون وتتكون من مدن كاشان وفاراب وفرغان والشاش وسمرقند وبخارى وكش 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 196 0

(4) الخراج ، ص68 0

(5) النظم الاسلامية ، ص140 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص222 0

البصرة زياد بن ابيه (45-55هـ/665-674م) ايام الخليفة معاوية بن ابي سفيان (41-60هـ/661-680م) في البصرة والكوفة فقد قال : ((**ينبغي ان يكون كتاب الخراج من رؤساء الاعاجم العالمين بامور الخراج**)) [1]، فعدم نضج فكرة الدولة لدى القبائل العربية ، وصعوبة محاسبة افرادها في الامور المالية من جملة الدوافع لذلك 0

وقال زياد ايضا : ((**احسنوا الى الدهاقين فأنكم لن تزالوا سماناً ماسمنوا**)) [2]0 فضلا عن سبب اخر بينه الدوري لأستخدام الدهاقين ، وذلك خوفاً من كسر العرب للخراج اذا استعملوا في الجباية ، لأنهم يرون الوارد حقهم كمقاتلة ، وهو في نظرتهم وارد البلاد التي فتحوها ، ثم انه كان للدهاقين نوع من الاشراف على عمارة الارض ، ولما نكل الحجاج بهم في ثورة الاشعث انكسر الخراج ، وخربت الارض لكن بقى استخدامه الدهاقين يتوسع حتى بلغ حده في ولاية خالد القسري ، وقد تذمر العرب من كثرة استخدامهم لهم [3]0

كما برر عبيد الله بن زياد [4]، سبب استعماله للدهاقين من دون العرب بقوله : ((**كنت اذا استعملت العربي يكسر الخراج فاذا اغرمت عشيرته او طالبته اوغرت صدورهم وان تركته تركت مال الله وانا اعرف مكانه فوجدت الدهاقين ابصر بالجباية واوفى بالامانة واوهن بالمطالبة منكم000**)) [5]، وبين البلاذري أن الدهاقين كانوا مسؤولين عن الجباية منذ الفتح [6]، وذكر الدوري أن الدهاقين قاموا بأضافة ضريبة

(1) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، 202/1 0

(2) البلاذري ، انساب الاشراف ، 223/5 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص210 0

(4) عبيد الله بن زياد بن أبيه احد ولاة الامويين على العراق، ولاه الخليفة معاوية خراسان سنة 53هـ /672م فتوجه إليها ثم قطع النهر وفتح عدة مدن وأقام بها سنتين ثم تولى البصرة سنة 55 هـ/674م فقاتل الخوارج واشتد عليهم وأقرّه يزيد على إمارته سنة 60هـ/ 679م وأقام في العراق إلى أن توفي سنة 67هـ/686م 0 ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ،37/ 433 0

(5) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 234/3 0

(6) فتوح البلدان ، ص261 0

اضافية تسمى : حق الدهقنة [1]، ويبدو انه مبلغ من المال يستوفيه ، ويأخذه الدهقان من مالك الأرض المسؤول عنهم 0

راى الدوري أن طرق الجباية كانت متعددة وفيها تعسفاً ، فكان العامل احياناً يكيل الحاصل بعد الدوس [2]، واستدل الدوري بأشارة ابو يوسف الى سوء تصرف اعوان جباة الخراج ، وكانوا يطالبون بأجور خاصة ، فأن لم يعطهم الزراع ضربوهم وساقوا البقر والغنم [3]، ومن مساوىء وضع الخراج جبايته قبل نضج الزرع [4]، وهنا تمنح الدولة الحق لرجل أن يضمن ارضاً تعود لها ، ويجبي منها الضريبة على أن يدفع مبلغاً من المال للدولة مقدماً ، ويقوم هو بأستيفاء الضريبة عن الأرض من الفلاحين الذين يعملون فيها ، ويستوفي منهم اكثر مما دفع للدولة محققاً فائدة مالية له 0

وبين الدوري انه في زمن الخليفة المنصور اصيبت المحاصيل بأفة مما اسقط عنه الخراج أذ كان يؤجل للسنة المقبلة [5]، معتمداً في ذلك على رواية الجهشياري[6]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص69 0

(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص108 ؛ العصر العباسي الاول ، ص211 0

(3) الخراج ، ص30 0

(4) النظم الاسلامية ، ص142 0

(5) المرجع نفسه ، ص140 0

(6) العاصي، السياسة المالية للخليفة عمر بن عبدالعزيز ، ص50 ؛ عبوشي ، فاطمة محمد احمد ، صورة عمر بن عبدالعزيز عند المؤرخين المسلمين حتى القرن السادس الهجري ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، نابلس ، فلسطين ، 2009م ، ص149 0

المبحث الثالث

مفهوم الجزية والخراج عند الدوري

راى الدوري أن عدم التمييز بين كلمتي جزية وخراج دليل على اتفاق مدلولهما او الى استعمال الكلمتين بمعنى واحد احيانا [1]، وفي دراسة اخرى قال الدوري : ((**ان نظامي الضرائب اللذان وجدهما العرب في الارض المفتوحة استعملا مصطلحات لم يخل بعضها من تداخل مثل خراج في المشرق ، وجزية في مصر ، وهذا اثر في استعمال هذه المصطلحات في صدر الاسلام ، وان التداخل في استعمال كلمتي (جزية وخراج) لم يكن نتيجة التمييز بين الضريبتين ، وانما هو من بقايا الارث المحلي**)) [2]0

ويبدو أن المسألة في مدلول صلح وعنوة هي تعبير عن الطريقة التي كانت تؤخذ فيها الضرائب في بداية الأمر ، فإن كانت جزية رأس فقط فهي صلح ، وإن كانت خراج فهي عنوة [3]، ويشير الدوري أن التراث المحلي يفسر استعمال جزية بمعنى عام في مصر وخراج بمعنى شامل في المناطق الشرقية ، ولكن هذا لم يغير الحقيقة ، وهي أن ضريبة الارض كانت متميزة عن ضريبة الرأس منذ البداية [4]0

بين الدوري أن الاختلاف بين الضريبتين والتضارب شكلي فقط ، لأن سعر القفيز من الحنطة كان يساوي ثلاثة دراهم ، وسعر القفيز من الشعير يساوي درهماً واحداً ، ويخلص الى أن هذه النقطة تفسر ارتباك الروايات حول خراج الحنطة

والشعير[5]، وقد تعرض الدوري للضرائب في الشام والجزيرة الفراتية لامساً اثر عدم التفريق بين الجزية والخراج بدقة كما كان الوضع زمن البيزنطيين فانهما عدا

(1) النظم الاسلامية ، ص103 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 176 0

(3) ميغان ، ممدوح سالم ، الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في العراق (41- 75هـ/661-694م) دراسة تاريخية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2010م ، ص164

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 176 0

(5) النظم الاسلامية ، ص109 0

جزأين لضريبة واحدة [1]، وفي بعض الاحيان أستعمل الفقهاء المسلمون مصطلح **(الخراج)** بمعنى **(الجزية)** وذلك لأن الضريبتين تؤخذان من أهل الذمة من غير المسلمين، لا سيما الجزية ، لأن الخراج قد يؤخذ من المسلم الذي يشتري أرض الخراج من الذمي، فقال ابو يوسف: ((**ولا يترك ذمي في الإسلام بغير خراج رأسه**)) [2]، وقد يكون سبب هذا التداخل أن المسلمين عندما فتحوا الأراضي المجاورة لهم قاموا بعقد اتفاقيات مع أهالي هذه المناطق التي فتحت صلحاً من أجل دفع مبالغ مالية كضرائب عن رؤوسهم وعن أراضيهم ، ولم تعرف هذه كضرائب إن كانت جزية أو خراجاً على عكس الاراضي التي دخلها المسلمون بالقوة أي أراضي العنوة التي أصبحت أرضاً للمسلمين وضع عليها الخراج 0

أن مصطلحي خراج وجزية اللذان استعملا بمعنى ضريبة الأرض جوازا ، وضريبة الرأس على التوالي كانا لما يزيد عن قرن من الزمان لفظين مترادفين ولم يميز العرب أنفسهم بين ضريبة الأرض وضريبة الرأس إلا سنة 121هـ/ 738م في مدة إصلاحات والي خراسان نصر بن سيار [3]0

يلاحظ أن المستشرقين كانوا يروجون لفكرة أن العرب لم يكونوا يميزون بين الجزية والخراج الا بعد مرور وقت طويل فنجد فلهاوزن وبعد دراسة مفصلة استعرض فيها فرض هذه الضريبة منذ زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) مروراً بالحجاج ، وحتى عهد

الخليفة عمر بن عبد العزيز(99-101هـ/717-720م) يرفض وجود ضريبتين منفصلتين في هذه البلاد اسمهما جزية وخراج [4]، فضلا عن تأكيد فلهوزن على أن لفظتي **(جزية)** و **(خراج)** بقيا لاكثر من قرن مترادفتين يطلقان بالمعنى نفسه على الاتاوة التي فرضها العرب على البلاد المفتوحة واهلها [5]0

(1) النظم الاسلامية ، ص109 0

(2) الخراج ، ص145 0

(3) السامرائي ، الدولة العربية ، ص151-152 0

(4) تاريخ الدولة العربية وسقوطها ، ص271 0

(5) المرجع نفسه ، ص378 0

و أشار جوينبل في رده على فلهوزن أن العرب ميزوا منذ البدايات بين ضريبتي **(الجزية والخراج)** و أن كلا منهما كانت ضريبة منفصلة عن الاخرى ، وراى أنهما كلفظين مترادفين لم يعنيا اتاوة وانما مجرد ضريبة [1]0

وشدد بتلر على عدم تمييز العرب المسلمين بين مصطلح الجزية والخراج في بدايات العهد الاسلامي ، و أن ظهور كلمة خراج بمعنى ضريبة الارض جاء في عصور متاخرة عن عصر الفتوح الاولى [2]0

بينما أكد دينيت على وجود معنى خاص لكل من مصطلحي **(جزية وخراج)** فقال : فالخراج كان يعني ضريبة الارض والجزية تعني ضريبة الراس ، وهذا المعنى الخاص المميز لكل منهما كان موجوداً في عهود الاسلام الاولى ، كما كان موجوداً في عهود متاخرة من الاسلام [3]0

أن لفظي **(جزية وخراج)** ليسا مترادفين ولكل منهما معنى عام ومعنى خاص ، فأن جزية الراس تعني ضريبة على الراس ، وان الجزية على الارض تعني : ضريبة الارض [4]، و أكد الريس أن التمييز بين الجزية والخراج كان واضحاً منذ عهد الفتوح [5]، فاصبح لكل من الخراج والجزية معنى عام ومعنى خاص [6]0

ولا شك ان اطلاع الدوري على مصادر متعددة ولاسيما كتب الحديث والفقه اثرت بشكل واضح في نظرته الى مفهوم الجزية والخراج ، فالصحابة كانوا اتقى من ان

يفرضوا على مسلم الجزية بعد اسلامه وتركه لدينه القديم ، واذا وجدت مثل هذه الحالات فهو سبب ظلم الجباة والعمال والامراء 0

---

(1) بتلر ، الفريد ، فتح العرب لمصر ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ط2 ، 1996م ، ص 469 0
(2) الخراج ، دائرة المعارف الاسلامية ، ترجمة : احمد الشناوي واخرون ، وزارة المعارف ، (القاهرة ، د0ت) ، ص280 0
(3) الجزية والاسلام ، ص42 0
(4) السامرائي ، الدولة العربية ، ص154-155 0
(5) الريس ، الخراج والنظام المالي ، ص135 0
(6) السامرائي ، الدولة العربية ، ص154 0

المبحث الرابع

الضرائب اخرى

اولا : عشور التجارة

العشر لغة : من عشر يعشرهم عشراً بالضم ، أي اخذ منهم ضريبة العشر[1]، اما اصطلاحاً : فهو الذي يؤخذ من اموال الناس في الجاهلية [2]، وكان الرسول (ρ) يكره أخذ العشور من التجار المسلمين حتى قال : ((**إنما العشور على اليهود ، والنصارى وليس على المسلمين عشور**)) [3]، لتشجيع تجار المسلمين على جلب البضائع الى المدينة المنورة تنمية للموارد الإقتصادية ، وتوفير البضائع للدولة الإسلامية الناشئة التي كانت بحاجة الى النهوض الإقتصادي [4]0

و أكد الدوري فرض العشور على التجار زمن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) [5]0 مستدلا في ذلك على رواية ابي عبيد[6]، لكي يقابل أهل الحرب في معاملتهم للمسلمين فقد كانوا يأخذون منهم ضرائب على تجاراتهم تعادل العشر عندما يذهبون إلى مناطقهم [7]، وذلك بدليل ما كتبه أمير البصرة أبو موسى الأشعري إلى الخليفة عمر بن الخطاب (τ) : ((**إن تجاراً من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشور فجاء رد الخليفة إليه : خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين، وخذ من**

---

(1) الشوكاني ، نيل الاوطار ، 220/8 ؛ الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي(ت نحو 770هـ/1368م) ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، (بيروت ،د0ت) ، ص 628 0

(2) ابن منظور ، لسان العرب ، 570/4 0

(3) أبي داود ، السنن ، 3/ 169 ، رقم الحديث 3046 0

(4) حنايشة ، عماد شحاده عارف ، الضرائب في الجزيرة العربية عشية ظهور الاسلام ، دراسة في الجذور التاريخية لموقف الاسلام من الضرائب ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، (فلسطين ، 2008م) ، ص72 0

(5) النظم الاسلامية ، ص 117 0

(6) الاموال ، ص642 0

(7) جب ، هاملتون ، دراسات في حضارة الاسلام ، ترجمة: إحسان عباس وآخرون ، ط2 ، دار العلم للملايين ، (بيروت ، 1974م) ، ص75 0

أهل الذمة نصف العشر ، ومن المسلمين من كل أربعين درهما، وليس فيما دون المائتين شيء، فإذا كانت مائتين ففيهما خمسة دراهم وما زاد فبحسابه)) [(1)]0

وفيما يخص موضوع التعامل بين الدوري أن العشور كان التعامل بها واسع في العمل التجاري ، وكان العرب يدفعون رسم قدره **(5%)** من ثمن البضاعة ، وهذا يفسر التنوع الكبير في المهن ، والحرف في البلاد الاسلامية [(2)]0

ويرى الكبيسي أن عشور التجارة جاء تحصيلها متاخر نسبيا قياساً الى عشور الزرع والثمار وهي ايضا مقدارها يختلف بأختلاف عقيدة دافعها وانتمائه الوطني [(3)]، وكانت تؤخذ مرة واحدة في السنة إذا كان التاجر ينتقل ضمن أراضي الدولة العربية الإسلامية إن تكرر قدومه بالعاشر 0 أما إذا انتقل التاجر بين الدولة العربية الإسلامية والمناطق الأخرى ، فيؤخذ منه العشر في كل مرة [(4)]، وإذا ما قاموا بالأنتقال لغرض التجارة داخل الأراضي الإسلامية ، فلا تعشر أموالهم إلاّ مرة واحدة في السنة [(5)]، وكانت ضريبة العشر من موارد بيت المال المهمة في مختلف العصور لذلك استمرت الدولة العربية الإسلامية بفرضها على البضائع التجارية الواردة إليها [(6)]0 وكانت تؤخذ أعشار السفن على كل ما يرد إلى الموانىء العربية عن طريق البحر ونسبتها كانت كبيرة ، بسبب تجارة العراق الواسعة مع أنحاء مختلفة من العالم [(7)]0

---

(1) أبو يوسف ، الخراج ، ص149 0

(2) النظم الإسلامية ، ص135 0
(3) الكبيسي ، الخراج ، ص46 0
(4) قدامة بن جعفر ، الخراج ، ص242 0
(5) ابن ادم ، الخراج ، ص64 0
(6) أبو يعلى ، الأحكام السلطانية ، ص230 0
(7) غنيمة ، يوسف ، مالية العراق في عهد العباسيين ، مجلة القضاء العراقية ، العدد 2، آذار ، 1943م ، ص129 0

ثانياً : المكوس

المكس لغة : الجباية [1]، واصطلاحاً : هي الدراهم التي كانت تؤخذ من بائعي السلع في الاسواق في الجاهلية ، عند ادخالها الى المدن [2]، وقد كانت الاموال التي تؤخذ من التجار قبل الاسلام تعرف بأسم : العشور او المكوس ، الا انه عند مجيء الاسلام الغيت فيه المكوس ، ولم يسمح الرسول (ρ) لمسلم أن يأخذ مكساً من تجار المسلمين لقوله (ρ): ((**لا يدخل الجنة صاحب مكس**)) [3]، و أكد الدوري أن ضرائب المكوس كانت تجبى على البضائع المنقولة من منطقة الى اخرى براً ونهراً [4]، ووضح ايضاً أن المكوس تتصف بصفتين رئيسين واحدة منهما انها ليس لها حد معين ، والاخرى أن جبايتها تعتمد على اهواء المسؤولين من جهة وعلى الوضع العام من جهة اخرى [5]0

الغى الخليفة عمر بن عبد العزيز المكس لكثرة التذمر منه وعدّه غير شرعي [6]، معتمداً في ذلك على ما اورده ابو عبيد في رسالة ارسلها الخليفة عمر الى عدي بن ارطاه قال فيها : ((**وضع عن الناس المكس وليس بالمكس ولكنه البخس**)) [7]، وذكر الدوري أن الضرائب التي كانت تفرض على البضائع المحمولة في السفن والمجلوبة بحراً اليها تدعى مكوس وتدعى محلات جبايتها مراصد [8]، وأشار الدوري الى انه قد انشئت دور خاصة للمكوس في اماكن مختلفة خاصة على ضفاف الانهار ، ويطلق على هذه بـ: (المآصر) ، وكان ابن رائق اول من وضع الماصر ببغداد [9]0

---

(1) ابن منظور ، لسان العرب ، 230/6 0

(2) ابو عبيد ، الاموال ، ص34 0

(3) ابن حنبل ، المسند ، 4/ 143 ، رقم الحديث 17426 ؛ الدارمي ، سنن الدارمي ، 1036/2 ، رقم الحديث 1708؛ ابو داود ، السنن ، 3/ 133 ؛ رقم الحديث 2937 **0**

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص222 0

(5) المرجع نفسه ، ص220 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 19 0

(7) الاموال ، ص632 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص223 0

(9) المصدر نفسه ، ص224 0

و أوضح الدوري الى أن المكوس كانت في بعض الحالات ثقيلة [1]، وذكر التنوخي انه فرض على سفينة كانت محملة بالحديد والجرار أن تدفع ثمانية الاف درهم في واسط [2]، وبين الدوري أن المكوس في بغداد كانت تفرض على البضائع التي يأخذها الحجاج او يأتون بها [3]، وجاء في بيان اصدره عضد الدولة سنة 367هـ/878م على اثر عصيان قام به المماليك الاتراك السماح لاهل بغداد بالضرائب المأخوذة من الاغنام ومن كل ما يحمله تجار الحجيج من بزة وغيره [4]، وبين الدوري أن الرسوم التي تفرض في المآصر مختلفة في النواحي حسب ما يراه السلطان ، ويرسمه وفي حالات يفرض رسم واحد بصرف النظر عن المتاع [5]، وذكر اليعقوبي أن المسلمون كانوا يدفعون 40/1 او 2.5% من قيمة بضائعهم ضريبة بينما يدفع التجار الهنود والصينيون 10% [6]0

اما الضرائب في العصور العباسية المتأخرة ، فلاحظ الدوري اضطراب اوضاع الدولة بسبب تسلط العناصر الاجنبية عليها وتقلص رقعتها وارتفاع مستوى المعيشة وقلة الرقابة على العمال وسوء التصرف ، مما ادى الى فرض ضرائب جديدة يطلق عليها المكوس [7]، وقد خفض الخليفة المقتدر بالله من المكوس في مكة وبلاد فارس [8]0 وقد فرضت المكوس على الاسواق ببغداد في خلافة المتقي[9]، وقد امر الخليفة المقتدي

---

(1) المصدر نفسه ، ص224 0

(2) التنوخي ، نشوار المحاضرة ، 93/8 0
(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص224 0
(4) الصابي ، رسائل الصابي ، ص245 0
(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص224 0
(6) تاريخ اليعقوبي ، 590/2 0
(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص224 0
(8) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 52/8 0
(9) ابن الطقطقي ، الفخري ، ص316 ؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 467/13 0

برفع المكوس في بغداد سنة 481هـ/1088م [1]، ويذكر اسقاط المكوس أيام الخليفة المستنجد بالله والخليفة المستضيء [2]، بينما اطلقها الخليفة الظاهر بالله [3]، كما اشير الى اجراءات الدولة اذا ضاقت جبايتها ، وهي فرض الرسوم والمكوس على تجارة الاسواق ، وزيادة المكوس القائمة ومقاسمة العمال [4]، ويذكر انه تم تضمين المكوس لبعض العمال وشكى التجار من ذلك [5]، وهذا يدل على الاختلاف بشأن شرعية هذه الضريبة في الدولة العربية الاسلامية فمرة تلغى ، ومرة يعود الى استيفائها ، ولعل ذلك يرجع الى سياسة الدولة في كل عصر والظروف الاقتصادية المحيطة بها 0

وبين الدوري أن وضع المكوس كان صعباً ، وانها غير محدودة بنظام ، وكان فيها مجال كبير للتشدد والعسف ، وكانت تفرض على افراد الرعية دون تمييز في الدين وتجبى من كل ميراث [6]، وتجبى احياناً مما يتركه الناس لورثتهم اذ ترى الدولة حقاً لها في ذلك احيان ، وذكر الدوري أن الرسوم التي تفرض على المآصر مختلفة حسب نوع البضاعة فيؤخذ شيء معلوم من الدراهم [7]، مستدلا في ذلك على رواية البوزجاني [8]0

---

(1) ابن الجوزي ، المنتظم ، 35/9 0
(2) ابن الطقطقي ، الفخري ، ص316 ؛ الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، 467/13 0
(3) الكتبي ، فوات الوفيات ، 96/2 0
(4) الذهبي ، العبر في خبر من غبر ، تحقيق : أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، د0ت) ، 497/1 0

(5) القلقشندي ، صبح الاعشى ، 446/3 0
(6) النظم الاسلامية ، ص157 0
(7) المرجع نفسه ، ص157 0
(8) المنازل ، ص265 0

ثالثاً : الارث

الارث اصله من الميراث[1]، وقد وضعت ضريبة الارث لاول مرة في خلافة المعتمد بالله [2]، والتي كانت تجبى من كل ميراث احياناً بصرف النظر عن الورثة وكانت ثقيلة ، وقد استمرت برغم محاولة الغائها [3]، وقد اصدر الخليفة المعتضد (279-289هـ/892-902م) منشور الغى فيه ضريبة الارث ، وأمر بأعطاء الارث الى الذرية والاقرباء [4]، وانتهى الدوري بعدم وجود تأكيد على أن ضريبة الارث كانت تصاعدية ، لكنها استمرت طيلة القرن الرابع الهجري ، وكانت مورداً مهماً للخزينة [5]0

رابعاً : المستغلات

وهي الضرائب المفروضة على الاسواق والطواحين والدور ثم خفضت الضرائب وظهرت ضريبة جديدة ياخذها الجهابذة الذين يعطون جباية بعض المناطق مقابل سلطة يقدمونها للدولة مع الضريبة المعتادة [6]، و أشار الاصطخري الى أن لفظة (**المستغلات**) تطلق على الضرائب التي تفرض على الدور والاسواق والطواحين التي بناها الناس على ارض الدولة [7]، ووضح الدوري الى أن الضرائب كانت تجبى على الحوانيت والاسواق [8]، واول من فرض هذه الضريبة هو الخليفة المهدي سنة 167هـ/783م [9]0

---

(1) أبوعبيد ، القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت224هـ/838م) غريب الحديث ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، (حيدر آباد ، الدكن ، 1964م) ، 181/1 0

(2) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، 134/1 0
(3) الصابي ، رسائل الصابي ، ص249 0
(4) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 334/7 0
(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص222 0
(6) المرجع نفسه ، ص225 0
(7) المسالك والممالك ، ص158 0
(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص225 0
(9) قدامة ، الخراج ، ص88 0

وقد قدر اليعقوبي مقدار هذه الضريبة بـ (**11,900,000**) درهم سنوياً [1]، ويبدو انه رقم مبالغ فيه من قبل اليعقوبي 0 وذكر ابن حوقل أن ما يقبض من الطواحين في نصيبين[2]، والضياع المقبوضة والمشتراة ، والحمامات والحوانيت والدور (**16**) الف دينار سنة 358هـ/968م [3]، وهذا يدل أن الحمامات كانت تدفع ضريبة ايضا 0

ويظهر أن الطواحين كانت تدر اموالا مهمة لبيت المال ، فقد ذكر اليعقوبي أن رحى البطريق المشهورة في بغداد كانت تغل مئة الف درهم في السنة [4]، وفي الجزيرة الفراتية استولى الحمدانيون على الطواحين جميعاً ، وكان واردها في الحديثة [5]، وحدها يساوي خمسين الف درهم سنوياً [6]، وبين الدوري أن هناك ضريبة على الدور تسمى : (**اجرة العرصة**) و أن واردها كان كثيراً في خلافة المقتدر ، وكانت تفرض على البنايات المنشأة على ارض الدولة [7]، ولما حدث فيضان سنة 466هـ/1037م قام عميد الدولة [8]، ببناء سور حول بغداد لجمع النقود اللازمة من الضرائب التي فرضها على دور الناس وابنيتهم [9]، مما يؤكد لنا اهمية هذه الضريبة له 0 وذكر ابن الاثير أن وارد المستغلات مع دار الضرب ببغداد بلغ (000, 13) الف درهم في سنة 300هـ/912م [10]0

---

(1) اليعقوبي ، البلدان ، ص243 0
(2) نصيبين مدينة من بلاد الجزيرة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 5/ 288 0
(3) صورة الارض ، ص143 0

(4) اليعقوبي ، البلدان ، ص243 0

(5) حديثة بليدة كانت على دجلة بالجانب الشرقي قرب الزاب الأعلى كانت هي قصبة كورة الموصل الموجودة الآن وإنما أحدثها مروان بن محمد 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 230 0

(6) نشوار المحاضرة ، 74/1 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص225 0

(8) عميد الدولة هو محمد بن الحسين بن علي بن عبد الرحيم وزير بويهي، لاقى من (المصادرات) ومن (الترك) شدائد ، فخرج من بغداد ومات سنة 439هـ/ 0 ينظر : الصفدي ، الوافي بالوفيات ، 8/3 0

(9) النظم الاسلامية ، ص153 0

(10) الكامل في التاريخ ، 51/8 0

وضح الدوري أن هناك ضرائب اخرى منها اخماس المعادن ، كمعادن الذهب التي يدفع عنها الخمس لبيت المال ، ومنها الركاز ، وهي التي تؤخذ منها الزكاة بشرط مرور الحول عليها [1]، وهناك نوعين من المعادن ، منها ما يؤخذ عنها الصدقة ، أو الزكاة ، أو ما يؤخذ منها الخمس ، فضلا عن زكاة الذهب ، فذهب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى أن اقل نصاب الذهب عشرون مثقالا [2]، مستنداً في ذلك على قول الرسول (ρ) : ((**ليس فيما دون مائتي درهم شيء , ولا فيما دون عشرين مثقَالا ذهبا شيء**)) [3]0

وذكر ابن الاثير بأن هناك ضريبة فرضت على بيع المنسوجات القطنية والحريرية في بغداد ، وقد اعادها صمصام الدولة سنة 375هـ/985م وجعل مقدارها (**10/1**) من الثمن مما ادى الى حدوث فتنة وشغب في بغداد 0 فألغيت هذه الضريبة [4]، وأشار الدوري انه قد فرضت ضريبة على المراعي في بعض الاحيان وانشىء ديوان خاص لجباية هذه الضريبة [5]، و أكد الصابي انه في اواخر القرن الثالث الهجري ظهرت ضريبة جديدة بأسم : مال الجهبذة ، ووصفها علي بن عيسى بأنها بلاء على الناس [6]، لأنها ضريبة غير شرعية ، وكانت ثقيلة على الناس وثقيلة عليهم مادياً 0

(1) النظم الاسلامية ، ص153 0

(2) مثقال مقدار من الوزن اي شيء كان من قليل او كثير وهو من الثقل وجمعه مثاقيل في التنزيل ((**إن الله لا يظلم مثقال ذرة**)) ، سورة النساء ، الاية 40 ، وفي الموازين وزن مقداره درهم وثلاثة أسباع الدرهم 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 403-404 0

(3) ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان ابن أبي بسكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت235هـ/849م) : مصنف ابن أبي شيبة في الاحاديث والاثار ، دار الفكر (بيروت ، د0ت) ، 2/ 357 ؛ ابن زنجويه ، الاموال ، 3/ 987 0

(4) الكامل في التاريخ ، 33/9 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص228 0

(6) تحفة الامراء ، ص92 0

المبحث الخامس

الواردات

اعتبر الدوري الواردات ضمن الضرائب الواقعية وأشار لها في فصل الضرائب معتبراً الزكاة والصدقة والغنائم والفيء ضرائب شرعية [1]، لكنها في الواقع من واردات بيت المال وليست ضرائب 0

اولا : الزكاة

الزكاة لغة هي التطهير والاصلاح والنماء [1]، وشرعاً اسم لما يخرج من مال او بدن [2]، وقد فرضت الزكاة على كل مسلم حر بالغ عاقل مالك للنصاب ملكاً تاماً في سنة 2هـ/ 630م [3]، ويذكر الدوري أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) كان ياخذ الزكاة حين يوزع الاعطيات ، وكذلك معاوية بن ابي سفيان [4]، ويشير الدوري أن الزكاة تجبى في الاموال المرصدة للنماء ، ويقوم عمال الدولة بجباية زكاة الاموال الظاهرة كالمواشي اي الغنم والماعز والبقر والجاموس والجمال فقط والمنتوجات الزراعية ، وتصنف الاموال التي تجب فيها الزكاة الى المواشي والزروع والثمار وبضائع التجار المسلمين [6]، اما زكاة الاموال الباطنة كالذهب والفضة فتترك للفرد [7]0

(1) الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، ص216 0
(2) الفراهيدي ، كتاب العين ، 394/5 0
(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص210 0
(4) ابن هشام ، السيرة النبوية ، 600/2 0
(5) ابو يوسف ، الخراج ، ص32 0
(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص210 0
(7) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص109 0

وتاخذ زكاة المواشي (الابل والغنم والبقر) متى ما بلغت النصاب وكانت في ملكية صاحبها سنة واحدة على الاقل[1]، و أن هناك عامل خاص يقوم بالجباية يدعى : عامل الصدقات [2]، كما ذكر السرخسي أن الدولة هي الكفيلة بجباية الصدقات ، ولايجوز للشخص أن يتصدق بها [3]0

اما الصدقة فقد اقرها الاسلام من منطلق أن للفقراء حق في اموال الاغنياء الذين ينوبون عن المالك الاول الذي هو الله تعالى ، ويبدو أن الصدقة كانت في مكة طوعية اختيارية ، وانها قد اصبحت فرضاً محدداً بعد الهجرة مما يوحي بأزدياد متطلبات الدولة المادية وحاجتها الى المصاريف[4]، نتيجة التطورات السياسية اثر فتح مكة سنة 8 هـ/629م ادى ذلك الى قيام مؤسسات في الدولة الفتية لادارة شؤون الدولة [5]، أذ كان الرسول (ρ) يحث على اداء الصدقات [6]0

ونلاحظ أن الدوري قد اقتصر حديثه عن الزكاة والصدقة ضمن كتاباته على الفترة العباسية ، ولم يتطرق اليهما في باقي العصور الاسلامية 0

(1) ابو يوسف ، الخراج ، ص32 0
(2) الصابي ، رسائل الصابي ، ص98 0
(3) المبسوط ، 160/2 0

(4) ياسين ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية ، ص 214 0

(5) عوض ، عثمان صبري ، الجزية في عهد الرسول (ρ) دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، (فلسطين ، 2008م) ، ص38 0

(6) ابن الاثير ، اسد الغابة ، 223/4 0

ثانياً : الغنائم والفيء

الغنيمة لغة هي من الفعل غنك يغنم غنيمة أي فاز بالشيء وظفر به وغنم يغنم غنما أي الربح والفضل [1]، أما الغنيمة إصطلاحاً فقد عرض الفقهاء عدة معاني لها ، إذ قال ابن ادم : ((**الغنيمة ما غلب عليه المسلمون بالقتال حتى يأخذوه عنوة ، وأن الفيء ما صولحوا عليه ، من الجزية والخراج**)) [2]، وقال الماوردي : ((**اما الفيء والغنيمة فهما متفقان من وجهين ومختلفين من وجهين ، فاما وجها اتفاقهما فاحدهما : أن كل واحد من المالين واصل بالكفر ، والثاني : ان مصرف خمسهما واحد ، وأما وجه افتراقهما ، فأحدهما أن مال الفيء مأخوذ عفواً ، ومال الغنيمة مأخوذ قهراً**)) [3]0 وتشمل الغنائم الاسرى ، وهم المقاتلون من الكفار الذين اسروا واسترقوا والسبي من النساء [4]، والغنيمة لمن شهد الوقعة من أهل القتال قاتل او لم يقاتل ، ولا نصيب لمن حضر بعد القتال [5]0

وكان تقسيم الغنيمة للراجل سهم واحد وللفارس سهم وسهمين لفرسه [6]، وقد اجاز الرسول (ρ) للمسلمين اخذ مال الغنيمـــة اذا كـان مصـدره الجهاد فـي سبيل الله واعــلاء

(1) ابن منظور، لسان العرب ، 445/12 ؛ الرازي ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (ت 666هـ/1267م) مختار الصحاح ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية الدار النموذجية، ط5 (بيروت ، 1999م) ، 488/1 0

(2) الخراج ، ص18 0

(3) الاحكام السلطانية ، ص200 0

(4) الشافعي ، الام ، 1466/4؛ ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبد الله المعافري الاندلسي الاشبيلي المالكي (ت543هـ/1148م) عارضة الاحوذي بشرح صحيح الترمذي ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ،د0ت) ، 42/7 ؛ البقاعي ، برهان الدين ابو الحسن ابراهيم بن عمر (ت885 هـ/1480م) : نظم الدرر في تناسب الايات والسور ، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1995م) ، 283/8 0

(5) ابن حجر ، فتح الباري ، 224/6 ؛ المرداوي ، علاء الدين ابو الحسن علي بن سليمان (ت885هـ/1480م) : الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، دار إحياء التراث العربي ، ط2 ، 163/4 ؛ الشربيني ، مغني المحتاج ، 72/11 0

(6) ابن العربي ، عارضة الاحوذي ، 43/7 0

شأنه وفق ما احله الله في ذلك بقوله تعالى : ((**وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ**)) [1] 0

اهتمت الدولة بالغنائم بأعتبارها مورد مهم من موارد بيت المال ، وكانت الدولة تعين أشخاصاً يشرفون على جمعها وتوزيعها على المقاتلة يسمى القابض[2]، وقد أورد البلاذري [3]، أن القائد محمد بن القاسم الثقفي [4]، قد حمل إلى الحجاج بن يوسف الثقفي من الغنائم التي حصل عليها من فتوح السند[5]، ما قدره عشرون مليون درهم 0 وهي أشارة وأن كانت فردية فهي تؤشر حجم الغنائم 0

يمكن اجمال معنى الغنيمة بأنها اسم للمال المأخوذ من الكفار بالقتال والحرب من خلال قهر وغلبة الاعداء على وجه يكون فيه اعلاء كلمة الله تعالى واعزاز دينه 0

اما الفيء لغة : فهو ما رد الله على أهل دينه ، وسميّ هذا المال فيئاً لأنه رجع الى المسلمين من اموال الكفار عفوا بلا قتال [6]، والفيء اصطلاحاً : مالم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكان الرسول (ρ) يضعـه حيث يـرى [7]0

---

(1) سورة الانفال ، الاية 41 0

(2) العكيدي ، صلاح الدين حسين خضير ، الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب المبسوط للسرخسي ، مطبوعات ديوان الوقف السني ، 2012م ، 8/2 0

(3) فتوح البلدان ، ص 168 0

(4) محمد بن القاسم بن محمد بن الحكم ابن أَبي عقيل الثَّقفي فاتح السند، وواليها من كبار القادة، وولى ثغر السند في أيام الوليد ابن عبد الملك فزحف إلى مكران وفتح قنزبور وارمائيل والديبل واستسلم أهل البيرون وما بعدها إلى أن بلغ مهران، فعبره وقاتله داهر (ملك السند) فقتل داهرا، وانبسطت يده في البلاد فتحا وتنظيما، توفى سنة 98هـ /716م 0 ابن حزم ، جمهرة انساب العرب ، ص 256 0

(5) السند مدينة يقال لها المنصورة، ومن مدنها ديبل، وهي على ضفة بحر الهند ، فتحت في أيّام الحجاج 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 267 0

(6) ابن منظور ، لسان العرب ، 127/1 0

(7) ابو عبيد ، الاموال ، ص 430 0

ويذكر أن كل مال كان اصله من المشركين يصنف في عداد مال الفيء الذي يعود نفعه على المسلمين [1]، ومفردة الفيء اخذت تشكل احد الموارد المهمة للمسلمين الذين كان الرسول (ρ) يفيض عليهم ويوسع بعطائه منها [2]0

ويرى الكبيسي أن مضمون الفيء انسحب فيما بعد وصار يعني مجازاً ما يؤخذ من العدو بعد انتهاء الحرب ، وبعد أن تتحول المنطقة المفتوحة الى دار الاسلام ، فيصبح الفيء والحال هذه جزء من موارد بيت المال ، وحينئذ يشمل موارد الخراج والجزية ووظيفة ارض الصلح التي صلحوا على خراج مسمى ، ومنه ايضاً ما ياخذ من تجار أهل دار الحرب اذا دخلوا بلاد الاسلام للتجارة [3]0

وأشار الطبري[4]، الى أن كلمة الفيء اطلقت في السواد كما يظهر ابتداء على الجزية المشتركة التي فرضها المسلمون وخالد بن الوليد على اهل الحيرة وبانقيا واليس 0

ويظهر أن كلمة (**فيء**) قبل وقف الأرض على الفاتحين ، صارت تعني كل الأرض المفتوحة ، ويستدل على ذلك مما قاله المطالبون بقسمة الأرض للخليفة عمر بن الخطاب (τ) ((**أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا**)) [5]0

وذكر أبو يوسف أن سعد بن ابي وقاص بعث لعمر بن الخطاب (τ) يخبره بنصر المسلمين وهزيمة المشركين ، فبعث إليه عمر(τ) : ((**فأقر ما أفاء الله عليك في أيدي أهله ولا سبيل لك عليها ولا للمسلمين معك أن تجعلها فيئاً**))[6]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص206 0

(2) عدوان ، منير حسن عبد القادر ، مؤسسة بيت المال في صدر الاسلام (1-132هـ/ 622-749م) ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، (فلسطين ، 2007م) ، ص127 0

(3) الكبيسي ، حمدان عبد المجيد ، في الفكر الاقتصادي الاسلامي حقائق وافاق ومعالجات ، دائرة البحوث والدراسات ديوان الوقف السني ، (بغداد ، 2013م) ، ص 622 0

(4) تاريخ الرسل والملوك ، 307/3 0

(5) ابو يوسف ، الخراج ، ص35 0

(6) الخراج ، ص154 0

والذي يهمنا في هذا الشأن هو حكم الاراضي التي حررت او فتحت عنوة ، والتي حصل فيها خلاف في رأي الفقهاء فمن قائل انها لله اي انها ملك الامة ، وأن للرسول (ρ) ولخلفائه حق التصرف بها ، وجعلها فيئا للمسلمين جيلا بعد جيل ما تناسلوا [1]0

إلا أن الخليفة عمر بن الخطاب(τ) لم يطبق مفهوم الغنيمة على الأرض في الفتوح اللاحقة ، بل طبق مفهوم الفيء ، وذلك لحاجة الدولة لبناء مؤسساتها الحضارية ولأنضواء العرب جميعا تحت رايتها ، وهذا فيه اجتهاد للخليفة عمر بن الخطاب (τ) 0

كما أشار الدوري الى رفض الخليفة عمر بن الخطاب (τ) تقسيم الاراضي المفتوحة بين المقاتلة , وعدّ الارض ملكاً مشتركاً بين المسلمين يجبي واردها الى بيت المال وخصص للمقاتلة عطاء ورزقاً , لأنه جعل العرب امة جهاد , واراد ابعادهم عن الانشغال في الزراعة , وتكوين موارد مالية ثابتة , ليسد منها حاجات الامة إذ كان يخشى اذا قسم الارض بين الفاتحين أن لا يبقى لمن يأتي بعدهم شيء , وخشى انتشارهم في الارض , وضياعهم بين جماهير الامة لقلة عددهم , و حاول ربط الاجزاء بالمركز وتكوين دولة موحدة [2]، وكان قد استشار المهاجرين والانصار من الاوس والخزرج فبعضهم وافقه والبعض الاخر خالفه وقد قال : ((**فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الارض بعلوجها قد اقتسمت وورثت عن الاباء او حيزت**)) [3]، فاستقر الراي على عدم توزيع الاراضي الزراعية ، فضلا عن الظرف العسكري الذي كان يمر به العرب حيث

كونوا امة مجاهدة زيادة على ان القبائل لم يكن بعد قد استشعرت اهمية الارض كمصدر للثروة [4]0

---

(1) الكبيسي ، في الفكر الاقتصادي الاسلامي، ص 588 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 174 0

(3) ابو يوسف ، الخراج ، ص35 0

(4) حسين ، الحياة الزراعية في بلاد الشام ، ص 44 0

يرى فلهاوزن أن فكرة تقسيم الارض المفتوحة لايمكن تنفيذها لأن مثل هذا التغيير الهائل في الممتلكات كان مستحيلا لأن العرب لم يكن بأمكانهم أن يقتسموا فيما بينهم نصف العالم زيادة على أن حالة العرب اول الامر استدعت التجمع العسكري [1]0

ويورد الدوري رأي الصحابة (ψ) المشتركين في الفتوح في عدّ الارض المفتوحة غنيمة ، و أن توزع على المقاتلين بعد اخراج الخمس [2]، وأشار اصحاب هذا الراي الى معاملة الرسول (ρ) لخيبر [3]0

ويمكن القول أن توزيعها على المسلمين يجعل من الصعب على الدولة تسيير أمورها الاقتصادية ، فالاموال سرعان ما تنفذ من بيت المال أن لم يكن هناك مورد ثابت 0

أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) هو من قام بتقسيم ارض خيبر بعد نكثهم العهد في خلافته ، والمسلمون طالبوا بقسمة اراضي العراق والشام ومصر ، وهو امر رفضه الخليفة ، لأنه يحدث مشاكل عديدة ، ويثير نزاعات على الارض ، فضلا عن حاجة الدولة والجند والأرامل للمال الناتج عن الأرض ثم أن ارض خيبر صغيرة ومحدودة بينما الأراضي المفتوحة من العراق والشام ومصر شاسعة ، ولايمكن أن توزع بمساحاتها هذه على اعداد معينين ، وتحرم منها الأجيال اللاحقة 0

ويرى الكبيسي الى أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) قد اوجس خيفة من أن تتجمع ملكية الاراضي والثروة عموماً بيد قلة من الناس فيؤدي ذلك الى استغلال جهد الاخرين في المجتمع الاسلامي الجديد ، وهذا مما يتعارض مع نهج الدولة الاقتصادي الذي يمقت اية محاولة للاستغلال والجشع والتطفيف والتدليس [4]0

---

(1) فلهاوزن ، تاريخ الدولة العربية ، ص 28 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص43 0

(3) النظم الاسلامية ، ص96 0

(4) الخراج ، ص 56 0

وأشار الدوري الى أن الفتوح افادت في تدفق الأموال من الغنائم ، وتموين الجيوش والتجارة ، وامتلاك الأراضي الخصبة ، فبدأ الناس بالتنقل من الجزيرة إلى الأمصار[1]0 وتحول القبائل من حياة التنقل إلى حياة الاستقرار ، ومن الاعتماد على الرعي إلى الاعتماد على العطاء والرزق (مع الغنائم) [2]0

ويمكن الاستنتاج من رؤية الدوري لوضع الارض بعد الفتح أن القرار السياسي في الدولة العربية الاسلامية انصب على جعل الارض ملكاً للامة ، وحددت جهة امتلاكها وهذه هي العدالة التي انتهجها خلفاء الرسول (ρ) يضاف الى ذلك ما جلبته الفتوح من خير كثير للامة الاسلامية جمعاء 0

---

(1) النظم الاسلامية ، ص97 0

(2) المرجع نفسه ، ص106 0

الفصل الخامس

رؤية الدوري للفعاليات التجارية والصناعية

المبحث الاول

روية الدوري للفعاليات التجارية

تعد التجارة عنصراً مهماً من عناصر الحياة الاقتصادية عند الامم ، وقد اسهم العرب منذ زمن بعيد بدور بارز فيها ، ولا سيما المجتمع المكي في رحلتي الشتاء والصيف وهذا ما جاء من خلال قوله تعالى: { **لأيلاف قريش إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاء وَالصَّيْفِ}** [1]0

لقد مارس العرب مهنة التجارة ، وأستثمروا رؤوس أموالهم فيها ، وحققت لهم مردودات مالية نتيجة تنقلهم في البلدان المجاورة [2]، ومما شجع على رواج التجارة موقع شبه جزيرة العرب الذي أحتل مكانة خاصة ، فهو ينفتح على اليمن والعراق وفارس وبلاد الشام ومصر[3]، وقد حث الرسول (ρ) التجار على الصدق والامانة في تجارتهم ، ومعاملتهم مع الناس[4]، وقد أباح الاسلام التجارة حتى في الحج [5]، و أكد الدوري على أن الرسول (ρ) وخلفاءه (τ) اشتغلوا بالتجارة ، وشجعوا عليها ، وبذلك وسعوا من شأنها في نظر المسلمين [6]، اذ أن الرسول (ρ) كان قد عمل في التجارة كما تذكر الكثير من مصادر التاريخ والسيرة ، لا سيما في تجارة زوجته الاولى السيدة خديجة بنت خويلد (τ) واقتدى به المسلمين في العمل بها 0

---

(1) سورة قريش ، الاية 1-2 0

(2) الاعظمي ، مجيد عواد الكبيسي ، حمدان ، عبد المجيد ، دراسات في الاقتصاد العربي الاسلامي ، مطبعة التعليم العالي ، بغداد ؛ 1988م ، ص97 0

(3) صالح حسن عبد ، خليل محمد حسين ، اهمية التجارة في العصر الاموي ، بحث مشترك منشور في مؤتمر جامعة ديالى ، كلية التربية ، 2012م ، ص1 0

(4) الدارمي ، السنن ، 98/8 0

(5) الجصاص ، حجة الاسلام الامام ابي بكر احمد بن علي الرازي (ت370هـ/980م) احكام القران ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي ، ط2 ، دار احياء التراث العربى (بيروت ، 1405هـ) ، 386/2 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص138 0

وضح الدوري اهتمام المؤرخون العرب بموضوع الفعاليات التجارية ، ووضعهم العديد من المؤلفات منها كتابي (**التبصر بالتجارة**) وكتاب (**الكسب**) للشيباني (ت189هـ/804م) ، وكتاب (**خاص الخاص**) للثعالبي (ت429هـ/1037م) ، وكتاب (**الاشارة الى محاسن التجارة**) للدمشقي (تقريبا570هـ/ 1174م) الذي تناول فيه اصناف البضائع والمعاملات التجارية واصناف التجار والاسواق وغير ذلك [1]0

أكد الدوري أن بعض الخلفاء العباسيين اعفوا التجار من الضرائب وايدوهم وقدّموا لهم هدايا نقدية [2]، مستدلا في ذلك على رواية اليعقوبي في الغاء الخليفة الواثق الضرائب على البضائع الواردة من الصين [3]0

يشير الدوري الى أن التجار يشتغلون بشراء وبيع البضائع التي يحتاجها الناس عامة الا أن تجارتهم كانت بالدرجة الاساس في ادوات الترف كالبسط والجواهر والرقيق [4]، وبين الدوري ايضاً على أن سوقهم تعتمد بالدرجة الاولى على كبار الموظفين وعلى الاغنياء ، وتأثرت تجارتهم بالاوضاع السياسية [5]، والمقصود من ذلك أن الموظفين اصحاب الرواتب لديهم قدرة شرائية اكبر من العامة فتزداد الحركة التجارية لكن حين تتعرض الدولة الى ضائقة مالية بسبب ظروف سياسية او بسبب السيطرة البويهية وما جلبته من تخريب اضعف قلة الشراء مما عرض بضائع التجار للكساد 0

وتناول الدوري موضوع الفعاليات التجارية في قسمين :

اولا- اصناف التجار :

1-الركاض

ويقصد به : التاجر المستورد [6]، وبين الدوري أن الركاض هو التاجر الذي يتعامل

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص138 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص141

(3) تاريخ اليعقوبي ، 590/2 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص141

(5) المرجع نفسه ، ص135

(6) اخوان الصفا ، الحكيم المجريطي القرطبي (ت395هـ/1004م) ، رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا ، دار صادر (بيروت ، 1957م) ، 285/1 0

مع بلدان مختلفة ، ويحمل معه اسعار البضائع جميعا مع نفقات النقل ، والمكوس اللازم دفعها ، حتى يوصل البضاعة الى محل بيعها ، ثم يقارن النتيجة بالسعر الموجود في الرقعة الاولى ، ليتأكد بذلك من ربحه [1] 0

2-الخزان

هو التاجر الذي يشتري البضائع عند كثرة العرض ، وقلّة الطلب عليها فيخزّنها بأنتظار ارتفاع الأسعار ، ويحتاج هذا التاجر لمعرفة أحوال البضائع واسعارها ، ومعرفة أحوال الطريق التجاري إليها [2] 0

أشار الدوري الى أن هذا التاجر كان يشتري البضاعة وقت توفرها مع كثرة البائعين لها ، وقلة الطلب عليها ثم يحفظها ، وينتظر أن تصبح البضاعة قليلة لانقطاع توريدها او صعوبة نقلها او ارتفاع تكاليف نقلها او كثرة الطلب عليها ، ويحتاج التاجر الى معرفة احوال البضائع في اماكنها وبلادها وكميتها واسعارها [3]، وكان هؤلاء التجار تحت مراقبة الدولة ومحاسبتها في أوقات الغلاء ، لأنهم يشكلون أحد أسباب الغلاء ، وكانوا يتعرضون للكراهية والمعاقبة من قبل جمهور المستهلكين [4] 0

3-المجهز

وضح الدوري أن هذا التاجر لا يسافر من بلد الى اخر ، بل يكون له وكلاء مأمونون يرسل اليهم البضائع لبيعها ، وبدورهم يشترون له البضائع ويرسلونها اليه ، ويشترط في الوكلاء الخبرة الخاصة بالبضائع[5]، وان يكونوا على درجة كبيرة من الأمانة والإخلاص ، والثقة كما كانوا يقومون بعمل ما تقوم به الشركات التجارية في الوقت الحاضر، وقد كانوا يقومون بعقد صفقات للتجارة ، وبيعها بالنيابة عن التجار ليضمنوا

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص135 0

(2) اخوان الصفا ، رسائل إخوان الصفا ، 285/1 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص144 0

(4) الدمشقي ، ابو الفضل جعفر بن علي الدمشقي (تقريبا 570 هـ/ 1174م) : الاشارة الى محاسن التجارة ، تحقيق : البشرى الشوربجي ، مكتبة الكليات الازهرية ، (القاهرة ، 1977م) ، ، ص70 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص145 0

حصولهم على الأرباح من جرّاء ذلك [1]، وبين الدوري أن هناك اماكن خاصة لكبار التجار مثل درب الزعفران[2]، في الكرخ لاهل البز والعطر ودرب عون للصيارفة ودرب سليمان في الرصافة الذي يسكنه كبار التجار والقضاة ، اما سائر الباعة في الاسواق والمتجولون فكانوا في عداد العامة [3]0

ثانياً-الشركات التجارية وانواعها

الشركة لغة أن يكون الشيء بين اثنين لاينفرد به احدهما فيقال اشتركا وتشاركا وشاركا احدهما الاخر ، وشاركت فلاناً في الشيء اذا صرت شريكه ، وجعلته شريكاً لك [4]، والشركة اصطلاحاً هي عبارة عن عقد بين المتشاركين في الاصل ، وهو راس المال والربح وهو جوهره [5]0

أن الحكمة من مشروعية الشركة هو تمكين الناس من التعاون في استثمار الاموال وتنميتها بأقامة المشاريع الصناعية والتجارية والزراعية الكبرى التي يتعذر على الواحد الاستقلال بالقيام بها [6]، ونظراً لتوسع الأعمال الإقتصادية في الدولة العربية الإسلامية وتطور علاقاتها التجارية ، ظهرت حاجة التجار إلى تأسيس الشركات ، وكان التجار يساهمون في هذه الشركات بما لديهم من أموال ، وهناك اربعة أنواع رئيسة هي :

---

(1) المقريزي ، تقي الدين احمد بن علي (ت845هـ/1441م) السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1997م) ، 799/3 0

(2) الزعفران هو نبات اصفر يضيف نكهة للطعام ويستخدم كصبغة للحرير وملون للطعام 0 ابن البيطار ، ضياء الدين ابو محمد عبدالله بن احمد المالقي (646هـ/1248م) : الطب العربي المسمى الدرة البهية في منافع الابدان الانسانية ، دار العلم ، ط6 ، (بيروت ، 1994م) ، ص93 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص145 0

(4) ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ/1004م) معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر (بيروت ، 1979م) ، ص535 0

(5) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت 1252هـ/1836م) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر(بيروت ، 2000م) ، 299/4 0

(6) الهيتمي ، شهاب الدين احمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعي (ت974هـ/1566م) ، تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، تحقيق : عبد الله بن سعاف اللحياني ، دار حراء ، (مكة المكرمة ، 1985م) ، 180/2 0

1-شركة المفاوضة :

هي الشركة التجارية التي كانت تقوم بين شخصين، وسميت (**مفاوضة**) لأن كل واحد منهما يفوض شريكه بالتصرف في جميع مال التجارة ، وفي هذه الشركة لايتساوى فيها رأس المال والربح ، ويجوز أن يكون رأس مال الشركة نقوداً ، أو يكون لأحد الشريكين عروض تجارية ، أو ديون أيضاً ، فلا تؤثر في صحة العقد ، ولكن المهم هو التكافؤ بينهما ، وهما متساويان في الربح والخسارة [1]0

وقد اجاز الفقهاء لهذه الشركة أن تقتصر على الاتجار بنوع واحد من البضائع التجارية ، وأن أختلفا في بعض شروطها ، إلا أنها غير جائزة عند الشافعي ، وحجته أن أساس الشركة مبني على إمتزاج رأس مالها [2]0

2-شركة الضمان

أشار الدوري الى أن هذه الشركة اتخذت اشكالا مختلفة وفق مساهمة كل من الطرفين في راس المال ومسؤوليته وحصته من الربح واصناف التجارة ، وتعقد هذه الشركة على اساس الوكالة دون الكفالة [3]0

3- شركة الوجوه

هي شركة يشترك فيها اثنان ليس لهما رأس مال للقيام بالأعمال التجارية ، لكنها تعتمد على وجاهة أفرادها وسمعتهم بين الناس ، ويتفق أصحابها على أن يشتروا بالنسيئة [4]0 ويبيعوا بالنقد على أن يكون الربح بينهما بالمناصفة ، وقد سمي هذا النوع بـ : (**شركة الوجوه**)، لأنه لا يباع بالنسيئة إلا للوجيه ذي السمعة الطيبة [5]، وهذه الشركة عند مالك والشافعي باطلة لأنعدام رأس المال فيها ، لأن الشركة تقوم عادة بتنمية رأس المـــال

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص148 0

(2) المرجع نفسه ، ص148 0ش

(3) المرجع نفسه ، ص149 0

(4) النسيئة : التأخير 0 الفراهيدي ، كتاب العين ، 407/5 0

(5) البغوي ، ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء (516هـ/1122م) شرح السنة ، تحقيق : شعيب ارناؤوط ، محمد زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي ، ط1 ، 1971م ، 237/2 0

بالتجارة ، لزيادة الثروة ونماء رأس المال ، فهي على هذا باطلة [1]، وذكر الكاساني أن هذا النوع من الشركات قد تعامل به الناس في أزمان بعيدة حتى جاء الإسلام ، ولم ينكرها الرسول (ρ) لأنها تشتمل على الوكالة حيث قال : ((والوكالة جائزة والمشتمل على الجائز جائز)) [2]، ووضح الدوري ان هذه الشركة ربما هي شركة مفاوضة او عنان 0[3]

ثالثاً : اثر الموقع على تطور التجارة

وضح الدوري تاثير الموقع الجغرافي وترامي الطرق على تطور التجارة وازدياد عمليات البيع والشراء ، فبين أن موقع شبه الجزيرة العربية الجغرافي بين الهند ، والشرق الاقصى من جهة ، وعالم البحر الابيض ، والغرب من جهة اخرى جعلها على طريق التجارة العالمية ، كان له اثره البالغ على المجتمعات الحضرية والبدوية من خلال انها اصبحت محط للقوافل التجارية المارة عبر الصحراء ، والتي تستقر في مدنها ، وتبدأ علميات البيع والشراء والمقايضة في اسواقها التجارية ، فكونت نتيجة ذلك علاقات تجارية مع مختلف الاقاليم والمدن البعيدة منها والقريبة ، وقد ادى ذلك الى نشاط تجاري واسع للعرب ، والى سيطرتهم لفترات طويلة على التجارة [4]0

ويرجع الدوري اثر العامل الجغرافي كذلك على حماية الجزيرة العربية من الغزو الخارجي فيقول : ((**اهمية موقعها بين البحر في الجنوب والصحاري والجبال في الشرق والشمال ، واثره في حمايتها من الغزو الخارجي**)) [5]0

وهذا مما ساعد على توسع النشاط التجاري للعرب بسبب الامن والامان اللذان وفرا للقوافل التجارية الدولية في رحلاتها عبر الصحراء العربية ، ونتيجة ذلك يشير

---

(1) وكيع ، ابو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي (ت306هـ/918م) أخبار القضاة ، تحقيق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه : عبد العزيز مصطفى المراغي ، المكتبة التجارية الكبرى، مكتبة المدائن ، (الرياض ،1947م) ، 351/1 0

(2) بدائع الصنائع ، 58/6 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص148-149 0

(4) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص24 0

(5) المرجع نفسه ، ص26 0

الدوري أن التجارة اصبحت اساس رخاء الجزيرة العربية ، وقاعدة حضارتها التي تعود الى اوائل الالف الاول قبل الميلاد [1]، وهذا شيء طبيعي كون ازدهار اي حضارة وامة مبني على تطور اقتصادها في جوانبه المختلفة الزراعية والصناعية والتجارية ، وهذا العامل بحد ذاته يوفر سوقاً لما تنتجه الزراعة ، وما تقوم به الحرف من مصنوعات ، وما يرافق ذلك من توفر السيولة النقدية واليد العاملة والتبادل التجاري بين مختلف الامم والشعوب فيصبح هناك تبادل ثقافي بين كل هذه الفئات ، ويتطور العمران وهذا هي القاعدة التي تبنى من خلالها الحضارات وتزدهر 0

وبين الدوري الى أن الفعاليات التجارية ادت الى توسيع المعاملات بين العرب وغيرهم ، والى زيادة انتشارهم مما ادى الى ظهور قوى جديدة في المجتمع تمثل الملكيات الكبيرة [2]0

يرى الدوري أن التطور الاقتصادي ، ادى الى تحويل المجتمع من كونه زراعياً يسوده الاشراف الملاكون الى مجتمع تجاري يسيطر على الطرق التجارية ، وله فعاليات تجارية تشمل العالم القديم بين الشرق والغرب الاقصى ، وحوض البحر الابيض المتوسط [3]، ولعل رأي الدوري يمكن أن يصح في المدن فقط ، والمجتمعات المدنية الا ان الطابع العام لاقتصاد الدولة الاسلامية عبر مراحلها ، وعلى العموم كان زراعياً واعتمدت التجارة كثيراً على ذلك 0 ثم يبين الدوري دور التجارة في رخاء البلدان التي تمر بها لا سيما سوريا ومصر فضلا عن الارباح التجارية ، وكان لضرائب المرور دورها في المالية العربية [4]، وكان لذلك اثره الكبير في اقتصاد المنطقة العربية 0

ونجد الدوري يعود لتوضيح اهمية موقع العراق الجغرافي في تطور التجارة فيه لآنه جسراً برياً وبحرياً يربط بين بلاد فارس والهند والصين من جهة والجزيرة العربية وبلاد الشام ومصر فصار العراق فعال في تجارة العالم المتمدن [5]0

---

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص134 0

(2) المرجع نفسه ، ص135 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص137 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص68-69 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص137 0

رابعاً : المعاملات المالية

1-الائتمان

الائتمان في لغة العرب مشتقة من **(أمن)** امنته على كذا او ائتمنته ومؤتمن القوم الذي يثقون اليه يتخذونه اميناً حافظاً [(1)] 0

أكد الدوري انه كان للائتمان دور مهم في التجارة ، اذا انه يوفر المال للتجار عند الحاجة ، ويهيء السبيل لتشغيل رأس المال الزائد بشكل فاعل ، ويساهم في توسيع النشاط التجاري ، وكان شائعاً في التجارة البعيدة لاختلاف الاوضاع العامة ، ولتحاشي اخطار الطرق [(2)] 0

اما انواع الائتمان فقد قسمها الدوري الى السلف المؤجل ، وهو اقتراض مال ثم دفعه في وقت لاحق على أن يتم دفعه بأقساط معينة محددة والاستلاف المنجم ، وهو اقتراض المال على أن يتم دفعه على اقساط معينة مع تحديد زمن الدفع [(3)] 0

و أشار الدوري أن التجار كانوا يقترضون الاموال من الصرافين ، وكان لبعض التجار ناقد خاص ينظم لهم معاملات الائتمان [(4)]، اذ يروى مثلا أن تاجراً من أهل الابلة احتاج الى خمسمائة دينار فارسل ناقده للبصرة ، فاقترض له هذا المال [(5)] 0

وبين الدوري أن التجار كانوا يبيعون عملاءهم احيانا بالدين ، فيعطونهم البضائع على أن يستلموا اثمانها فيما بعد ، وكانت القروض تترواح بين الاف الدنانير ، وبين جزء من الدينار [(6)]، وفي ذات الموضوع يشير الدوري الى شيوع الاقتراض بربح معين في بعض المناطق فيقول : ((**أن المرابين كانوا يشكلون حلقات في بعض المدن**)) [(7)]، معتمداً في ذلك على اشارة الجاحظ عن وجود حلقة في البصرة كانوا يقرضون الاموال ويأخذون

---

(1) ابن منظور ، لسان العرب ، 21/13 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص150 0

(3) المرجع نفسه ، ص150 0

(4) المرجع نفسه ، ص152 0

(5) التنوخي ، الفرج بعد الشدة ، 251/4 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص151 0

(7) المرجع نفسه ، ص151 0

الفائض عليها [1]0

وضح الدوري أن معاملات الائتمان من استدانة ، او ايفاء دين كانت تنظم في صكوك ويحضر عادة شاهدان من العدول ، ثم يختم بختم خاص من الطين ، وتوجد معاملات اكثر تعقيداً ، فكان الدائن احياناً يشترط وجود كفيل يتعهد بدفع الدين حين يعجز المدين عن دفع دينه ، وكان الدين يحول احياناً الى شخص اخر ، وتستخدم هذه الطريقة لتصفية الديون ، ولاجل تصفية الحساب ، كما اتبع نظام السفتجة ، وصار ممكناً تصفية الحساب بين مدن واقطار مختلفة بواسطة السفتجة دون الحاجة الى نقل النقود ، او البضائع ايضاً [2]، وهذا يدل على تطور المعاملات المالية ، فتجاوزت المحلية الى القطرية ، وهذا التوسع ادى الى شيوع استخدام السفتجة والصيرفة وغيرهما من طرق التعامل التجاري 0

و راى الدوري أن الدولة كانت تقترض من التجار في اوقات الازمات ، وعند تأخر جباية الضرائب ، وقد نصح عبيد الله بن سليمان وزير المعتضد ابنه ونائبه أن يقترض من التجار عند الضرورة [3]، فكان التجار يقرض بعضهم بعضاً ، فقد ذكر السرخسي أن احد تجار الاقمشة انه كان مديناً بـ : اربعة الاف دينار لعدد من تجار بغداد ، فوافق التجار على تقسيط المبلغ [4] و أكد المصدر ذاته اعطاء التاجر احياناً وارد منطقة ما ، او يخول جباية الضرائب ليحصل على دينه [5]0

وهذا يدل أن هذا الاقتراض كان شائعاً بين التجار كما يدل على ضرورة الائتمان في التجارة لأن التجارة وافقوا على تقسيط المبلغ 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص152 0

(2) البخلاء ، ص218 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص152 0

(4) المبسوط ، 38/22 0

(5) المصدر نفسه ، 38/12 0

ويبين الدوري في حالة اقتراض الوزير من التجار كان يقدم لهم ضماناً [1]، مستدلا على ما ذكره التنوخي في أن الوزير علي بن عيسى كان يعطي للتجار سفاتج مؤجلة على الواردات تصرف حين يحل موعدها [2]، و أشار ابن قتيبة الى أن معاملات الائتمان كانت تنظم في صكوك ، ويحضر شاهدان يوقعان الصك [3]0 ويوضح الدوري أن التاجر كان يعطى احياناً وارد منطقة ما ليحصل على دينه [4]، وهذه الحالة حدثت عندما تعرض بيت لمال لعجز مالي فاخذ الوزراء يضمنون وارد منطقة ما بأقل مما يحصلون منها 0

2-المضاربة

لغة من الضرب وهو السير في الارض للتجارة ويقال ضاربته بالمال وفي المال وضارب فلان لفلان في ماله اتجر له فيه [5]، قال تعالى : ((**وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ**)) [6]، واصطلاحاً أن يدفع المالك الى العامل مالا ليتجر فيه ، ويكون الربح بينهما بحسب ما شرطاً [7]، وفي الشرع عقد شركة في الربح بمال من رجل ، وعمل من اخر ، وهي ايداع اولا ، وتوكيل عند عمله [8]، وهي أن يعمل شخص براس مال ، او ببضائع شخص اخر ، او بكليهما مقابل حصة من الربح [9]، ولاتصح المضاربة الا على جزء من الربح معلوم [10]، والمضاربة هي دفع المال الى شخص اخر يتاجر فيه والربح بينهما ، ويسميها أهل الحجاز : القراض [11]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص153 0

(2) الفرج بعد الشدة ، 256/2 0

(3) ابن قتيبة ، ابو محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ/889م) : عيون الأخبار ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1418 هـ) ، 225/1 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص153 0

(5) الزمخشري ، اساس البلاغة ، ص 267 0

(6) سورة النساء ، الاية 101 0

(7) السرخسي ، المبسوط ، 18/22 0

(8) الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 426-427 0

(9) الاشارة الى محاسن التجارة ، ص40 0

(10) المصدر نفسه ، 582/2 0

(11) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص150 0

أشار الدوري الى أن المضارب لا يكون مسؤولا عن الخسارة ، لكن يحق له أن يأخذ اجور السكن ، والنقل من الارباح [1]، وبين السرخسي أن المضاربة كانت مالوفة في صدر الاسلام اقرها الرسول (ρ) وتعامل بها الخلفاء ، وبعض الصحابة [2]، و أكد الغزالي جواز المضاربة في التجارة وتوابعها [3]، في حين وضح الكاساني الى جوازها بين الذمي والمسلم [4]، وعدم جواز المضاربة الا بالمال ، ولا تجوز في غيره [5]0

3-الجهبذة

الجهبذ بالكسر الناقد الخبير بغوامض الامور العارف بطرق النقد جمع جهابذة [6]، وبين الدوري أن الجهبذ معروف عند المسلمين ، اوائل العصر الاموي منذ زمن الخليفة معاوية بن ابي سفيان (41-60هـ/661-680م) فلما جاء العباسيون ، وسعوا عمل الجهبذ لجباية الضرائب في بعض المقاطعات [7]0

يبين الدوري انه كان في بغداد ديوان خاص يسمى : ديوان الجهبذة ، ومن واجبات رئيسه أن يعد في نهاية كل شهر وسنة حساباً بالداخل والخارج ، ويقدمه لبيت المال [8]0 مستدلا في ذلك من قول الخوارزمي [9]، وبين الدوري مرحلة انتقال الجهابذة من كتاب خراج الى اصحاب بيوت مالية بعد تعيين بعض التجار جهابذة للمناطق [10]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص148-149 0

(2) المبسوط ، 18/22 0

(3) الغزالي ، ابوحامد محمد بن محمد (ت505هـ/1111م) : احياء علوم الدين ، دار احياء الكتب العربية ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، 1957م ، 73/2 0

(4) الكاساني ، بدائع الصنائع 3587/8 0

(5) الشربيني ، مغني المحتاج ، 310/2 0

(6) الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، 352/1 ، مادة جهبذ 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص184 0

(8) المرجع نفسه ، ص184

(9) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص46 0

(10) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص185 0

معتمداً في ذلك على رواية الجهشياري انه كان لعمر بن مهران عامل الخليفة هارون الرشيد على مصر جهبذ يقوم بوظيفة محاسب لدى العامل [1]، فكانت الغاية من تعيين هذا التاجر جهبذ هي حاجة الدولة الى المال قبل موعد الجباية ، فيقوم الجهبذ بالتسليف ثم يستعيد امواله بعدئذ من ضرائب الاحواز [2]0

يشير الدوري أن الجهابذة اصحاب البيوت المالية كانوا تجاراً في الاصل [3]، واستدل الدوري برواية التنوخي التي تذكر انه كان لسليمان بن وهب[4]، وزير الخليفة المعتمد وابنه عبيد الله جهبذ خاص يدعى : ليث ، كانا يودعان النقود عنده ، ويكتبان الصكوك عليه ، ولما صرف سليمان من الوزارة قبض خلفه على ليث ليأخذ ما اودع وهب عنده من النقود ، واكتشف في داره بئر فيها ثمانون الف دينار فاعترف الجهبذ بماله ، وانه رجل تاجر [5]، وهذا يدل على أن الوزراء كانوا يقترضون من التجار ، وكان الغرض من ذلك وضع سيولة نقدية بأيدي الدولة التي كانت تعاني من ازمة مالية ، والذي جاء نتيجة البذخ والإسراف 0

بين الدوري انه بدأ سنة 301هـ/913م نظام تعيين جهابذة رسميين لتسليف الدولة بما تحتاجه من النقود [6]، مستدلا في ذلك بقول التنوخي في انشاء الوزير علي بن عيسى اول مصرف رسمي [7]، والذي اضطرته حالة بيت المال الحرجة في وزارته للاقتراض من جهبذين يهوديين[8]، وهنا يبين الدوري ظهور دور اليهود نهاية القرن الثالث الهجري

---

(1) الوزراء والكتاب ، ص220 0

(2) الصابي ، تحفة الامراء ، ص92 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص186 0

(4) سليمان بن وهب بن سعيد بن عمرو الحارثي وزير من كبار الكتاب من بيت كتابة وإنشاء في الشام والعراق ولد ببغداد، وكتب للمأمون وولي الوزارة للمهتدي باللَّه، ثم للمعتمد على الله ، ونقم عليه الموفق باللَّه، فحبسه ، فمات في حبسه سنة 272هـ /885م 0 ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، 216/1 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، 3/ 37 0

(5) الفرج بعد الشدة ، 57/8 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص187 0

(7) التنوخي ، الفرج بعد الشدة ، 99/8 0

(8) المصدر نفسه ، 25/8 0

في التجارة والجهبذة ، وكانوا يقومون بمختلف الفعاليات المالية من تحويل الاموال وقبول الودائع ، وتسليف النقود [1]، ويشير الدوري الى أن الجزء الاكبر من ودائع الوزراء والموظفين الكبار كان من رؤوس اموال الجهابذة [2]، ويرى الدوري أن من اهم العوامل المشجعة على ايداع هذه الاموال هي صون الجهابذة لها في وقت كانت تصادر اموال الوزراء والكتاب [3]، و أن الوزير ابن الفرات اودع قبل صرفه من وزارته الاولى مبلغاً كبيراً مع بعض التجار ، فحذف المبلغ من وزارته الثانية ، واسترجعه إذ لم يكن بعض الموظفين يسجلون نقودهم في سجلات الجهبذة بعد صرفهم من وظائفهم فضلا عن كون الجهابذة يشرفون على واردات الموظفين وضياعهم [4]، ويشير الدوري الى أن الجهبذ كان يتسلم بدل خدماته رسوماً اضافية تدعى : **(حق الجهبذة)** ، ويحدد مقدارها حين تعيين الجهبذ [5]0

ويرى الدوري أن مصدر اموال الجهابذة كان تفويض جباية ضرائب بعض المقاطعات اليهم [6]، معتمداً في ذلك على رواية الصابي التي وضح فيها استفادة الجهبذان اليهوديان من ضرائب الاحواز[7]، فعندما يجبي الجهبذ المال عن خراج الأرض عن طريق التفويض له بوصفه ضامناً ، فإنه يستقطع ارباحاً له 0

ويشير الدوري الى استعانة بعض الولاة والوزراء بجهابذة خاصين[8]، مستدلا في ذلك على رواية الصابي في ذكره لجهبذ الوزير حامد بن العباس[9]0

---

(1) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص110 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص190 0

(3) المرجع نفسه ، ص 190-191 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص191 0

(5) المرجع نفسه ، ص191 0

(6) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص111 0

(7) تحفة الامراء ، ص198 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص184 0

(9) تحفة الامراء ، ص248 0

4-الصيرفة

الصيرفة : من الصرف الذي أوضحه ابن منظور بقوله : ((**فضل الدرهم على الدرهم ، والدينار على الدينار**)) [1]، هو بيع النقد بالنقد من جنسه وغيره [2]، واعطانا القلقشندي تعريفاً شاملاً للصيرفي ، إذ قال : ((**إن الصيرفي هو الذي يتولى قبض الأموال وصرفها ، وهو مأخوذ من الصرف ، وهو صرف الذهب والفضة في الميزان**)) [3]0

والصيرفة من الأنظمة المالية التي واكبت النشاط التجاري والمالي في أسواق المدن الرئيسة في الدولة العربية الإسلامية ، وظهرت نتيجة اتساع نطاق المعاملات التجارية مع الشرق، وتعامل التجار العرب مع بلدان كثيرة ، ونظراً لصعوبة حمل النقود لشراء البضائع التجارية ، لإختلاف العملة المتداولة بين الأقاليم والبلدان المختلفة ، وخوفاً من السرقات ظهر من يقوم بتيسير العمليات التجارية في الدولة ، مقابل مبلغ معين يؤخذ من التجار على سبيل العمولة ، وقد أطلق على هذه العملية (**الصيرفة**) 0

يرى الدوري أن منع الربا كان عاملا في عرقلة نمو الصيرفة [4]، وهذه الرؤية تنطبق على العصر العباسي لأن اصحاب البيوت المالية في صدر الاسلام والعصر الاموي كانت غالبيتهم من العرب المسلمين [5]0

بين الدوري انه كان لصيارفة الكوفة فضل كبير على تقدم عمل الصيرفة في العراق فقد عملوا على حل مشكلات تنوع جودة النقود من العملة الواحدة ، واختلاف اوزانها بصرف هذه الانواع بعضها عن بعض ، حسب حاجات اصحابها [6]، وكان للصرافين مراكز معينة في البصرة وغيرها ، في القرن الخامس الهجري ، وقد أعتمد الصيارفة في

---

(1) لسان العرب ، 190/9 0

(2) المصدر نفسه ، 91/11 0

(3) القلقشندي ، صبح الأعشى ، 466/5 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص192 0

(5) الوادي ، عبدالرزاق ، القروض المصرفية في الاسلام ، دراسة تاريخية ، مطابع وزارة الثقافة ، (بغداد ،د.ت) ، ص15 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص192 0

البصـرة على الغـلمان ، والعبيـد مـن الهنـد والسنـد فـي تمشيـة أعمال مصارفهم ، وذلك لأنهم وجدوهم أنفذ في أمور الصرف [1]، ويذكر أن الصيرفة كانت منتشرة في المدن الواقعة على الطرق التجارية المهمة المؤدية إلى بغداد والبصرة والمشرق مما أدى إلى تسهيل المهمات التجارية عبر تلك الطرق[2]، وأشار الدوري الى أن المهمة الاولى للصراف هي تقسيم النقود من حيث جودتها ووزنها ، وهذا يتطلب تعدد العملات ، واثر التداول على وزن النقود وهي مهمة ، وضرورية للحاصلات التجارية ، ويقوم الصراف بتحويل النقود او صرفها لاغراض التجارة ، ولم يكن سعر التحويل يعتمد على النقود وحدها ، بل على حالة الاسواق والاعتبارات التجارية وسعر الذهب والفضة [3]0

وبين الدوري أن الصيارفة كانوا يسيطرون على السوق المالية ، ويخفضون من مشكلة شح العملة المتداولة بحوالاتهم [4]، اما مصدر اموال الصيارفة فكانت تأتي من الودائع [5]، فضلا عن معاملاتهم النقدية الاخرى للاقراض ، والصرف التي كانت تجلب لهم ارباحاً كبيرة لكثرة الفائض الذي ياخذونه [6]0

ووضح الدوري أن الصيارفة كانوا يستخدمون الودائع لاغراض صرف العملات مقابل فائدة ، و يفيد من النقد المودع لديه في المضاربة ، او المساهمة في الشركات وكان الصيارفة يتعاملون مع الدولة لكن بدرجة اقل من معاملاتهم مع عامة الناس[7]0 فيذكر مسكويه انه في عهد الخليفة المهدي حاول أهل الاحواز رشوة احد العمال لئلا يزيد الضرائب ، فرضي بذلك فسلمت له رقاع الصيرفة بالمال [8]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص192 0

(2) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ، 18/1 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص192 0

(4) المرجع نفسه ، ص194 0

(5) التنوخي ، نشوار المحاضرة ، 348/1 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص194 0

(7) المرجع نفسه ، ص194 0

(8) تجارب الامم ، 239/2 0

ويبين الدوري أن الامر النقدي على الصراف كان يدعى رقعة ، و أن سعر الخصم كان درهم في كل دينار ، وانها شخصية غير قابلة للتظهير وغير محددة بزمن [1]، ويبدو أن سعر الخصم هو سعر الصرف والفائدة الناجمة عنه 0 وقد يكون احياناً الخصم الناجم عن الفرق بين سعر صرف الذهب وسعر صرف الفضة 0

راى الدوري أن توسع التجارة في العصر العباسي الثاني (247-334هـ/861-945م) ادى الى توسع اعمال الصرافين ، فاشتغلوا بالتسليف ، وقد قام الصيارفة في القرن الرابع الهجري بخدمات كبيرة للتجارة ، وكانوا يسلفون الاموال للتجار ، ويتسلمون منهم الودائع ، ويسهلون تجارة الائتمان ، وكان ذلك في ميناء البصرة الكبير ، وكان تجار الاقمشة ، والصيارفة وتجار الجملة يجتمعون في سوق خاصة للمفاوضة في القضايا التجارية ولتغطية حساباتهم [2]0

أشار الدوري مرافقة هذا النشاط التجاري لظهور الجهبذة والصيرفة ، وازدهارهما ودورهما الكبير في تنشيط التجارة ، والحياة الاقتصادية ، وقد كان للصرافين دور في تسليف التجار ، وتنشيط معاملاتهم ، وتوسيع نطاق الائتمان ، وكان الجهابذة يقومون بدور المصارف حالياً ، وقد خدموا التجارة ، ودعموا مالية الدولة في بعض الفترات ، وكان التجار يستعملون السفاتج للدفع في البلاد الاخرى ، وتقوم هذه بدور الحوالات [3]0

5-السفتجة

السفتجة هي : ((**أن تعطي مالا لرجل له مال في بلد تريد أن تسافر إليه ، فتأخذ منه خطا لمن عنده المال في ذلك البلد ، راجياً أن تستعيد مالك الذي دفعته قبل سفرك**)) [4]، وهي من وسائل التعامل التجاري ، وفائدتها هي الأمن من مخاطر الطريق [5]، لتصفية حساباتهم بين الاقطار المختلفة بكتابة السفاتج على وكلائهم ، فكانوا

---

(1) تجارب الامم ، 239/2 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص192 0

(3) المرجع نفسه ، ص192 0

(4) ابن منظور ، لسان العرب ، 298/2 0

(5) السرخسي ، المبسوط ، 34/22 0

احياناً يرسلون رسلا خاصين لحمل السفاتج ، واستعملت السفتجة لتسوية الديون في المعاملات التجارية [1]، واستخدمت السفتجة في بداية ظهور الإسلام ، فهناك إشارات واضحة إلى إن العرب استعملوها ، إذ أن مصعب بن الزبير ، كان يأخذ بمكة الورق (**الفضة**) من التجار ، ويكتب لهم سفاتج بذلك لكي يأخذوا أموالهم في مدينة البصرة والكوفة ، وعن ابن عباس أنه كان يأخذ الورق بمكة ، ويكتب لمن أخذ منه سفتجة لإستلام ماله في الكوفة [2]0

وقد تعددت أغراض السفتجة بتعدد الأنشطة الأقتصادية في الدولة العربية الإسلامية ، ونمو تجارتها ووسائل الائتمان فيها ، إذ أن المعاملات التجارية الكبيرة كانت تستدعي وسائل للدفع تكون مأمونة من الضياع وخفيفة الحمل والتنقل من مكان إلى آخر ، وبعيدة عن محاولات السرقة وأعمال النهب والسلب [3]0

واتسع نطاق إستخدام السفتجة فقد أخذ الولاة يرسلون الأموال من خلالها ، ففي عام 313هـ/925م ، أرسل والي مصر والشام سفاتج بقيمة (**147,000**) الف دينار، وأرسل والي الأحواز عام 316هـ/928م سفاتج بـ 300 ألف دينار ، واستلم الوزير ابن مقلة في السنة نفسها سفاتج بقيمة 600 ألف درهم من ولاة كرمان[4]، وأصبهان [5]0

وأشار الدوري الى ان لكل سفتجة موعد لمستحقاتها ، فكانت البضائع الواردة من الولاة الى الوزير تحفظ ، حتى يحين موعد صرفها ، ثم استعملت السفتجة كاستعمال

---

(1) الزبيدي، تاج العروس ،59/2 0

(2) السرخسي ، المبسوط ، 37/14 0

(3) متز، ادم ، الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري او عصر النهضة في الاسلام ، ترجمة : محمد عبد الهادي ابو ريدة ، ط5 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ،372/2 0

(4) كرمان ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 4/ 454 0

(5) اصبهان مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن وهي اسم للإقليم بأسره من نواحي الجبل في آخر الإقليم الرابع 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 206 0

المسافرين في الوقت الحاضر ، وهي تشبة ما يعرف لدينا اليوم بـ : الكمبيالة [1]، وقد شاع استعمال السفتجة في القرن الرابع الهجري ، حتى صارت عاملا مهما في الحياة الاقتصادية ، فاخذ الولاة يرسلون ما زاد عن دخل ولاياتهم الى بغداد بسفاتج [2]0

6-الحوالة

وهي لغة ماخوذة من التحويل ، وهو النقل من مكان الى مكان ، واحال عليه بعينه والاسم حوالة [3]، واصطلاحاً هو تحويل الدين من ذمة الى ذمة [4]، وهي عقد ارفاق تنقل الحق من ذمة المحيل الى ذمة المحال عليه ، ولا تعد بيعاً [5]، وأستعملت في المعاملات المالية منذ العصور الإسلامية الأولى ، وهي عملية إيداع التاجر ، أو الشخص ما يمتلكه من مال ، أو نفائس عند الصراف ، ويأخذ وصلاً به ، وعندما يقوم التاجر بشراء حاجة أو بضاعة لا يدفع أثمانها ، وأنما يحوّل المبلغ إلى الصراف ، ويقوم الصراف بدوره بصرف الحوالة من رصيد ذلك الشخص كتحويل المبلغ من مدين إلى آخر [6]0

7-الصكوك

الصك هو الذي يكتب للعهدة ذلك أَن الأُمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأَعطياتهم صكوكاً ، ليمضوا ويقبضوها [7]، وهو وسيلة لدفع الأموال إلى مستحقيها [8]0

---

(1) الكمبيالة : ورقة تجارية تتضمن امرا من شخص يسمى الساحب الى شخص اخر يسمى المسحوب عليه بأن يدفع مبلغ معينا من النقود في تاريخ معين او بمجرد الاطلاع لأذن شخص ثالث هو المستفيد او حامل الورقة 0 حماد ، نزيه ، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء ، دار البشير ، (السعودية، 2008م) ، ص386 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص196 0

(3) ابن منظور ، لسان العرب ، 190/11 0 مادة حول 0

(4) النسفي ، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل (ت 537هـ/1142م) طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ، (بغداد ، 1311هـ) ، 140/1 0

(5) المرداوي ، الانصاف ، 222/5 0

(6) الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، 374/3 0

(7) ابن منظور ، لسان العرب ، 456/10 0

(8) الخوارزمي ، مفاتيح العلوم ، ص53-54 0

والصك عبارة عن ورقة مالية أو أمر خطي ، يتضمن الإقرار بدفع المال، إلى الشخص الوارد اسمه فيه ، وذلك بمقام سند الدين ،وقد شاع استعمال الصك في صدر الإسلام [1]0 واستعملت الصكوك في بيع الاراضي ايام الرسول (ρ) [2]0

ويروى أن الخليفة عمر بن الخطاب (τ) اول من صك ، وختم اسفل الصكاك [3]0 وأشار المقريزي الى تبايع التجار بالصكوك في المدينة المنورة ايام عمر بن الخطاب (τ) [4]0

بين الدوري أن الصك هو الوسيلة الثانية من وسائل الائتمان ، وهو امر خطي دفع مقدار من النقود الى الشخص المسمى ، وقد بين الدوري كثرة الاشارات ، والى استعمالها في القرن الرابع الهجري ، وكان يستعمل لدفع الرواتب للجند وموظفي الدولة ، ثم شاع استعمال الصك بين عامة الشعب ، وكانت هذه الصكوك تكتب احياناً على بيت المال ، لكن اكثرها يكتب على الجهابذة ، واستعملت لمختلف المدفوعات [5]0

وقد توسع العرب في استعمال الصكوك بوصفها وسيلة من وسائل الائتمان ، وهذه الصكوك كانت تكتب ، وتصرف أحياناً على بيت المال [6]، واستعملت أيضاً في (**عطاء الجيش**) أو رواتب الجند وذلك في أواخر القرن الثالث الهجري ، واخذ استعمال الصكوك يشيع منذ ذلك الوقت ، حتى تعدى دوائر الدولة إلى الناس كافة ، ولا سيما التجار منهم، وذلك بينهم وبين وكلائهم في المدن ، والمناطق التجارية الأخرى، إذ كان الوكلاء يسلمون البضائع التجارية للمشترين مقابل صك مختوم من قبل هؤلاء [7]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص199 0

(2) الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت393هـ/ 1002م) الصحاح ، تاج اللغة العربية والصحاح العربية ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، ط2 (بيروت ، 1979م) ، 84/2 0

(3) اليعقوبي ، تاريخ ، 143/2 0

(4) الخطط المقريزية ، 154/2 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص198 0

(6) الصابي، تحفة الامراء ، ص300 ؛ مسكويه ، تجارب الأمم ، 61/7 0

(7) الدوري ، الجهبذة والصيرفة في العراق في القرن الرابع الهجري ، مجلة القضاء ، العدد 5 ، السنة الثانية ، 1943م ، 574/1 0

كان يوقع على الصك شاهدان من العدول ، ثم يختم في أسفله [1]، ففي مدينة البصرة كانت هنالك استفادة قصوى من استعمال الصكوك ، فكل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكاً، ثم يشتري كل ما يلزمه ، ويحول الثمن على الصراف، فلا يستخدم المشتري شيئاً غير صك الصراف [2]0

وبهذا فقد كانت المعاملات التجارية تجري بصورة سريعة ومنتظمة لما لها من أهمية كبيرة في الحياة الأقتصادية ، بوصفها من مظاهر التطور الأقتصادي في المجتمع العباسي ، وكانت الصكوك التي تحررها الدواوين لا يطلق صرفها ، إلا بعد أن توّقع وتختم، وكان البعض منها يعرض على الخليفة ، لإقرار أمر إطلاقها [3]0

وأشار الزبيدي الى أن مروان بن الحكم (64-65هـ/684-685م) اول من احل بيع الصكوك [4]، وكان الامراء يكتبون للناس بارزاقهم واعطياتهم كتباً ، فيبيعون ما فيها معجلا قبل أن يقبضوها ، فنهوا عن ذلك ، لأنه بيع ما لم يقبض[5]0

خامساً : انواع التجارة

1-التجارة البرية

بين الدوري أن التجارة البرية كانت مع خراسان ومع بلاد ماوراء النهر ، وكانت خوارزم[6]، محطة مهمة للتجار ، وتوجد أشارات الى التجارة مع الروس [7]0

---

(1) اليعقوبي ، تاريخ ، 143/2 0

(2) ناصر خسرو ، أبو معين الدين(ت481هـ/1088م) سفرنامة ، نقلها إلى العربية : يحيى الخشاب ، دار الكتاب الجديد ، ط2، مطابع دار القلم ، (بيروت ، 1970م) ، ص119-120 0

(3) السامرائي ، لمى فائق احمد ، النشاط التجاري في البحر الاحمر خلال العصر العباسي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية تربية ابن رشد ، 2002م ، ص140 0

(4) تاج العروس ، 153/7 0

(5) الصابي ، تحفة الامراء ، ص340 0

(6) خوارزم هو إقليم منقطع عن خراسان وعما وراء النهر وآخر نهر جيحون 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 485 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 174-175 0

واستدل الدوري بحديث ابن خرداذبة عن التجار الروس الذي يعدهم صنفاً من الصقالبة [1]، وبين انهم كانوا يحملون بضائعهم على الجمال الى بغداد ، وقد وجدت كميات كبيرة من النقود العباسية في جنوب روسيا [2]0

ووضح الدوري أن التجارة الداخلية كانت جيدة بين البلاد العربية ، وينتقل التجار فيها فنجد التجار في بغداد ، والقاهرة ومن مختلف البلاد العربية ، ونجد التجار من البصرة في مصر ، وشمال افريقيا واليمن ، وغيرها [3]، واضاف الدوري ان التجارة بين العراق والشام كانت قوية بعضها بري ، والاخر نهري ، وكان للعرب محطات تجارية مهمة على طريق التجارة البرية في سمرقند[4]، وسجلماسة [5]، وفي مصر[6]، وذكر المسعودي الى ان التجارة البرية تشمل الفراء والجلود من بلاد الخزر الى خراسان ، ومن اوربا الى المغرب عن طريق الاندلس [7]، اما التجارة البرية مع الهند و الصين ، فقد أشار الدوري الى انها كانت ضئيلة ، بسبب الرحلة الطويلة إذ انه لم يكن هناك مراكز تجارية للمسلمين في الطريق البري الى الصين[8]0

---

(1) الصقالبة شعوب تسكن بين جبال الاورال والبحر الادرياتي في اوربا الشرقية والوسطى ويتكلمون بلغات تنتمي الى فصيلة اللغات الهندية هم ثلاثة اقسام صقالبة الغرب وصقالبة الشرق وصقالبة الجنوب 0 السامرائي واخرون ، خليل ابراهيم تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس ، دار الكتاب الجديد المتحدة (بيروت، 2000 م) ، ص223 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص 174-175 0

(3) المرجع نفسه ، ص175 0

(4) سمرقند بلد معروف مشهور من بلاد ما وراء النهر وهو قصبة الصغد في الأقليم الرابع 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 246 0

(5) سجلماسة مدينة في جنوبي المغرب في طرف بلاد السودان بينها وبين فاس عشرة أيام تلقاء الجنوب وهي في منقطع جبل درن وهي في وسط رمال كرمال ، ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 192 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص175 0

(7) المسعودي ، ابو الحسن علي بن الحسين (ت346هـ/956م) : التنبيه والاشراف ، تحقيق : عبد الله الصاوي (القاهرة ، 1938م) ، ص55 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص177 0

2-التجارة البحرية

أكد الدوري أن ملاحة العرب كانت هامة ، وقد استعملوا المراكب الصغيرة للملاحة الساحلية ، والكبيرة في عرض البحار ، ولم تكن البوصلة [1]، معروفة في القرن الرابع الهجري ، وكان التجار يوجهون سفنهم مستعينين بالشمس والقمر والنجوم ، واستعملوا الحمام الزاجل للتأكد من الطريق الذي يسلكونه ولارسال الرسائل ، واعتمدوا في ملاحتهم على انتظام الرياح الموسمية ، وكانت البصرة مبدأ الطرق البحرية ، ويذهب اولها الى الصين والهند ، والثاني الى سواحل الجزيرة العربية والبحر الاحمر وشرق افريقيا وكانت التجارة مع الهند نشطة لقربها من العراق ، واهم المراكز العربية في الهند هي الديبل [2]، وهي ميناء كبير ومركز المنصورة [3]، على نهر السند [4]، وكان العرب يتبادلون البضائع مع التجار الهنود في جزيرة سيلان[5]0

ويشير الدوري الى أن الطريق البحري من البصرة الى البحر الاحمر كان صالحاً للملاحة ، وكان التجار يذهبون الى سواحل شرق افريقيا يبحثون عن الذهب والرقيق واهتموا بتوسيع ملاحتهم التجارية وتقويتها ، وانشاء مراكز تجارية يجعلون لهم فيها وكلاء يؤسسون المخازن ، وكان للعرب مراكز تجارية في الصين مثل كانتون [6]0

---

(1) البوصلة هي اداة ملاحية لتحديد الاتجاه بالنسبة الى قطبي الارض وتوفر الامن بالنسبة للمسافرين عبر البحار فهي توفر القدرة على الملاحة بصورة مطورة 0 مولا ، الموسوعة الميسرة ، 830/2 0

(2) الديبل مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند والديبل في الإقليم الثاني 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 2/ 495 0

(3) المنصورة بأرض السند وهي قصبتها مدينة كبيرة كثيرة الخيرات ذات جامع كبير 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 298 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص168-169 0

(5) سيلان جزيرة عظيمة وهي متوسطة بين الهند والصين وفيها عقاقير كثيرة لا توجد في غيرها 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 344 0

(6) كانتون : المدينة الواقعة على المحيط الهادي ببلاد الصين ، وكان العرب قد وصلوا إليها واطلقوا عليها اسمها الحالي 0 العمري ، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري (ت 749هـ/1348م) مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، المجمع الثقافي (أبو ظبي ، 1423هـ) ، 3/ 26 0

3-التجارة الدولية

أكد الدوري انه كان للعرب دور وساطة في التجارة الدولية ، بحكم الموقع بين الشرق الاقصى ، وعالم البحر الابيض ، وعبور القوافل التجارية عبر صحراء العرب لكلا المنطقتين وبعد الفتوحات الاسلامية دخلت خطوط التجارة الدولية في نطاق السيادة الاسلامية ، بعد أن قام المسلمين بفتح العديد من الاقاليم والمناطق البعيدة ، وصار مركز العالم الاسلامي يقع في موقع جغرافي يشمل الخليج العربي ، والبحر الاحمر ، والبحر الابيض المتوسط ، ثم البحر الاسود ، وبحر قزوين ، فكان محل تقاطع وحدتين اقتصاديتين كبيرتين ، هما منطقة البحر المتوسط ، ومنطقة المحيط الهندي ، وتم توحيد الوحدتين بالفتح الاسلامي ، لتكون منطقة اقتصادية واحدة [1]، وهذا يدل أن موقع المنطقة العربية كان له ميزة زادت اهميتها بعد الفتح العربي الاسلامي وانضمام مناطق عديدة الى الدولة العربية الاسلامية الذي ساهم ذلك في ربط العرب بالامم والشعوب الاخرى وكانت النتيجة ازدياد النشاط التجاري بينهم وبين تلك الامم 0

وبين الدوري أن الفتوحات العربية الاسلامية قد ازالت الحواجز السياسية والاقتصادية التي كانت تفصل المنطقة الساسانية عن البيزنطية ، مما اتاح لشعوب الخلافة الحرية في الحركة ، والتجارة بين اواسط اسيا والاندلس ، وظهرت مراكز مدنية نشطة عبر هذا الامتداد [2]0

ويبين الدوري الى أن هذه الوحدة الاقتصادية التي حدثت بين العرب والامم الاخرى استندت على علاقات تجارية برية وبحرية ، وتوسع التعامل بالعملة النقدية وخاصة الدينار الاسلامي الذي صار له استخدام كبير في المعاملات التجارية الواسعة عبر القوافل ، وشيوع لغة تجارية واحدة هي العربية ، فالطريق البري عبر اسيا الوسطى الى البحر الابيض دخل ضمن نطاق الاسلام ، وخطوط التجارة الصحراوية من شمال افريقيا الى السودان ، كان مجالا رحباً لنشاط العرب في تجارة الذهب ، والرقيق الى جانب الطريق البحري من الشرق الاقصى ، والهند الى عالم البحر الابيض تغلب عليه سيطرة

---

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص24 0

(2) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص110 0

العرب المسلمين [1]، وكل ذلك ادى الى توسع نشاط العرب التجاري ، ومن خلاله ازدهرت الحضارة العربية الاسلامية ، وزاد العمران والمستوى المعيشي ، واصبحت البلاد العربية محط انظار العالم كله 0

ويضيف الدوري الى ذلك أن نشاط الاساطيل الاسلامية في البحر الابيض ، مكنها من السيطرة فعليا على التجارة البحرية في القرن الثالث الهجري ، ومكن شمال افريقيا من أن تلعب دوراً مهما في المواصلات ، والتجارة بين الشرق والغرب ، فصارت التجارة اهم نواحي النشاط الاقتصادي ، وادى ذلك الى ظهور طبقة متوسطة نشطة من التجار [2]0

اما طرق المعاملات التجارية فقد بينها الدوري قائلا : ((**طريقة المقايضة التي كانت متبعة مع زنوج شرقي افريقيا ، ووسطها ، ومع جزر المحيط الهندي ، ومع الصين احيانا ، وطريقة التعامل المزدوج ، وهي أن ياخذ التجار العملة المحلية مقابل بضائعهم ثم يشترون بهذه النقود بضائع من تلك البلاد ، وكانت هذه الطريقة متبعة مع الصين والهند وطريقة اعطاء النقود الذهبية ، والفضية العباسية من دراهم ، ودنانير للتجار الاجانب مقابل ما يبيعونه للمسلمين من بضائع**)) [3]0

ووضح الدوري أن فئة من التجار العرب كانت لها صلات تجارية واسعة مع الهند وسط اسيا شرقا وشرق افريقيا ، وحوض البحر الابيض المتوسط جنوباً وغرباً ، وربما اوربا الشرقية ، وبعضهم صار يمتلك الاموال الطائلة [4]، وهذه نتيجة طبيعية لتوسع نشاط العرب التجار مع غيرهم من البلدان 0

ويرى الدوري أن التجارة الدولية كانت سبب اتصال اجتماعي وثقافي وعامل رخاء للبلاد العربية ، وعامل مهم في النشاط الاقتصادي ، وساعد ذلك على زيادة التعامل بالعملة النقدية ، وفتح العديد من الاسواق وتوسع نشاط المؤسسات الصيرفية [5]0

---

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص24 0

(2) المرجع نفسه ، ص76 0

(3) المرجع نفسه ، ص76 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص179 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص68-69 0

سادساً : الاسواق التجارية

يبين الدوري أن السوق هو مركز الحياة الاقتصادية في كافة المدن فعند تمصير اي مدينة يخطط الجامع ودار الامارة والسوق[1]، ويرى الدوري انه من الطبيعي أن لاتقتصر المدينة على الاسواق التي تظهر عند تأسيسها قرب المسجد الجامع بل تنشأ اسواق جديدة نتيجة الاوضاع الاقتصادية [2]، ويعطي الدوري امثلة عن ذلك ففي مدينة الكوفة فيها سوقان مهمان هما دار الرزق والكناسة الى جانب السوق المركزي قرب القصر ، وفي البصرة ، كذلك اسواق اخرى الى جانب سوق المربد [3]0

ويرى الدوري أن الاسواق الكبرى كانت على طرق المواصلات الرئيسة لذلك يربط بين أهمية الطرق التجارية البرية والنهرية ، وظهور الاسواق ومواقعها كون هذه الطرق تسهل على التجار عرض بضائعهم والالتقاء بأقرانهم في الحرفة ، وما يجري بينهم من معاملات تجارية ومالية في مكان يستطيع الجميع الوصول اليه من خلال توفر هذه الطرق [4]، ويشير الدوري كذلك الى وجود الاسواق قرب الجامع وفق التخطيط الاولي لكل مدينة ناتج من كونه مركز التجمع في المدينة وملتقى طرقها الرئيسة [5]0

يبين الدوري أن الاسواق والحرف كانتا تحت اشراف المحتسب [6]، واعتمد على الماوردي في بيان مهامه وهي الاشراف على الاوزان والمقاييس ، وعلى البيع ونوعية الانتاج ، وعلى النقود المتداولة وعلى الاداب العامة [7]، والعامل على السوق يتولى مراقبة الاوزان والمكاييل ، ويتولى جباية بعض الضرائب على السوق كالعشور[8]0

---

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص15 0

(2) المرجع نفسه ، ص16 0

(3) المرجع نفسه ، ص17 0

(4) المرجع نفسه ، ص16 0

(5) المرجع نفسه ، ص17 0

(6) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص17 0

(7) الاحكام السلطانية ، ص350-351 0

(8) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص17 0

وأن العامل على السوق في المركز (**العاصمة**) يعين من قبل الخليفة ، اما في الامصار فيعين من قبل الامير [1]، ثم اصبح لكل حرفة سوق او مجموعة حوانيت ضمن اطار السوق الكبير[2]، ويشير الدوري أن ازدياد اهمية الاسواق وتشعبها من جهة وتجمع أهل كل صنف او صناعة في سوق خاصة من جهة اخرى فادى ذلك الى تعيين عرفاء للاصناف يستعين بهم العامل على السوق [3]، معتمداً على وكيع في ذكره وجود عريف على سوق الدجاج في الكوفة وهؤلاء العرفاء كانوا يساعدون العامل على السوق في الاشراف على الحرف والنظر في بعض مشاكلهم [4]0

راى الدوري أن الاسواق هي جزء حيوي وهام في النشاط التجاري ويلاحظ انه عندما وضعت خطط بغداد ، وسامراء كعواصم للخلافة العربية الاسلامية ومركز للنشاطات السياسية والاقتصادية والفكرية قد وجهت عناية خاصة للاسواق ، فيسلط الدوري الضوء على اهمية مدينة بغداد التجاري فيقول : ((**وصارت بغداد فيما بعد مركزاً تجاريا للدولة العباسية ، بسبب موقعها الجغرافي فدجلة والفرات تصل بينهما وبين الطرق البحرية في الجنوب وبينها طرفي ارمينية والشام في الشمال والغرب ، فضلا عن ان طريق بغداد خراسان الكبير جعلها مركزاً لتجارة واواسط اسيا**)) [5]0

ويعرج الدوري الى استعراض اسواق العراق في القرن الرابع الهجري في حين لانجد له اهتمام بأسواق اخرى في الاقاليم العربية في هذه الفترة او سواها حسب ما اطلعنا عليه 0

---

(1) وكيع ، أخبار القضاة ، 353/1 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص 15 0

(3) المرجع نفسه ، ص 15 0

(4) اخبار القضاة ، 347/1 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص154-155 0

وبين الدوري أن اكبر اسواق بغداد كان في الكرخ ، وهي ملتقى التجار ، وعلى جانبيه ، تمتد اسواق مهمة لكل انواع التجارات ، وهناك اسواق منفردة مثل اسواق البطيخ للفواكه ، وسوق البزازين لبيع الاقمشة ، وسوق او دار القطن ، وسوق الطعام ، وسوق العطارين ، وسوق الصرافين ، وسوق الوراقين [1]0

ويشير الدوري أن محلة الحربية كانت مركز التجار الاجانب ، وفيها سوق باب الشام ، وكانت سوقا كبيرة ، ومن تجار هذا السوق أهل بلخ [2]، ومرو وبخارى [3]0 وكابل [4]، وخوارزم ، ويتفرع في باب الطاق[5]، سوق الاساكفة وسوق الطيب حيث تباع العطور والزهور ، فضلا عن اسواق الطعام والصاغة والوراقين وسوق الرصافة الذي تباع فيه جميع انواع البضائع [6]0

و أكد الدوري أن مدينة البصرة تلي بغداد في الاهمية التجارية لتمتعها بموقع جغرافي هو ملتقى البحر والسهل الخصيب والصحراء ، لذلك تطورت فيها التجارة وكثرت فيها الاسواق ، وكان الابلة مرفأ البصرة ومركز تجارتها البحرية ، وفيها عدد كبير من الخانات ، وكانت الفعاليات التجارية تستمر في البصرة طوال النهار [7]0

و أوضح الدوري اشتهار الموصل بالتجارة ، وكانت تلتقي فيها طرقها من اذربيجان والشام ، ومن ارمينية ومن جنوب العراق[8]، ويعدها ياقوت الحموي باب العراق

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص155 0

(2) بلخ مدينة مشهورة بخراسان 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 479 0

(3) بخارى من أكبر مدن ما وراء النهر وكانت قاعدة ملك السامانية 0 المصدر نفسه ، 1/ 353 0

(4) كابل مدينة معروفة فى بلاد التّرك 0 البكري ، معجم ما استعجم ، 1108/4 0

(5) باب الطاق : وهو موضع السوق الاعظم في رصافة بغداد نسبة الى قصر كان الخليفة هارون الرشيد بناه وبه تعرف المحلة 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 308 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص156 0

(7) المرجع نفسه ، ص156 0

(8) المرجع نفسه ، ص159 0

ومفتاح خراسان ، وراس طريق اذربيجان ، وكانت تمون العراق بالحبوب وقت الشدة [1]، وايضا اشتهرت الكوفة بأسواقها ، وكان فيها مركزان تجاريان ، هما دار الرزق ، والكناسة [2]، اما الصادرات العراقية فيشير الدوري الى أن العراق كان يصدر العديد من البضائع منها : الاقمشة ، والمنسوجات والخزف والادوات الزجاجية والتمور والحنطة والشعير والملح وانواع الفواكه 0 وكانت ترد اليه العديد من البضائع مثل البسط والسجاد والفواكه والقطن والملابس والاسلحة والتوابل والمنسوجات الحريرية والسيوف تصل اليه من الشام والجزيرة العربية واليمن ومصر وشمال افريقية والاندلس [3]0

و يكشف الدوري عن العديد من الاسواق منها في بغداد مثلا سوق النخاسين [4]0 وسوق الرزازين[5]، وسوق الوراقين [6]، وسوق الكرابيس[7]، لبيع الثياب في الكوفة [8]، و سوق البزازين في البصرة [9]0

ويتحدث اليعقوبي عن نشاط بغداد التجاري ، وعن اتساع اسواق الكرخ ، وسوق باب الشام ، ومنها السوق العظمى في باب الطاق التي فيها مائة حانوت ، واسواق الجانب الشرقي منها السوق العظمى في باب الطاق الذي تجتمع فيها اصناف التجار والصناعات [10]، وأشار اليعقوبي الى أن اسواق سامراء منفصلة ، ومنظمة بشكل يجعل كل تجارة منفردة ، لكل أهل مهنة ، لا يختلطون بغيرهم من اصحاب المهن [11]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص159- 160 0

(2) المرجع نفسه ، ص160 0

(3) المرجع نفسه ، ص160 0

(4) المرجع نفسه ، ص160 0

(5) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 177/3 0

(6) المصدر نفسه ، 29/5 0

(7) كرابيس جمع كرباس وهو القطن 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 3848/5 0

(8) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 177/3 0

(9) المصدر نفسه ، 399/11 0

(10) البلدان ، ص263 -365 0

(11) المصدر نفسه ، ص263 -365 0

المبحث الثاني

رؤية الدوري للصنائع والحرف

اولا : تنظيمات أهل الصنائع والحرف

أشار الدوري الى ظهور تنظيمات لدى أهل الصنائع والحرف تعبر عن تماسكهم ، وتتمثل في الاصناف وصارت الحرفة رابطة اساسية بين اصحاب هذه الاصناف [1]0

ووضح الدوري العوامل التي ادت الى نشوء الاصناف منها رابطة المشاركة ، وضرورة الاشراف الحكومي ، ونمو الحياة المدنية ، وتطور الصناعة والتجارة ، والمؤسسات الصيرفية ، والارتباك السياسي الذي اوجب عليها الاهتمام بحماية نفسها ، والنظرة الاسلامية التي زادت قوة بمرور الايام ، فصبغت كافة نواحي الحياة والمجتمع ، واكدت اهمية المبادىء الخلقية [2]0

من ذلك يمكن القول أن تطور جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية والتغيرات السياسية التي حدثت ابان السيطرة البويهية ، وما تلاها من ظروف مرتبكة اوجدت الحاجة الى نشوء هذه الاصناف لتلبية متطلبات المجتمع العربي الاسلامي التي بدأت تتزايد شيئا فشيئا في ظل تلك التطورات 0

يشير الدوري الى وقوف الاصناف ضد السلطة لحماية انفسهم من التعسف ، ومن امثلة ذلك ثورة صناع المنسوجات القطنية والحريرية في بغداد فقد فرض البويهيون ، ضريبة العشر على هذه المنسوجات ببغداد ، ولم تهدأ الحالة حتى الغيت الضرائب ، وقاموا بثورة ثانية عام 389هـ/998م بعد اعادة فرض هذه الضريبة وقصدوا المسجد الجامع بالمدينة ومنعوا الخطبة والصلاة واستمروا اياما ، وفي سنة 421هـ/1030م اختلفت جماعات من الصناع مع الجند التركي بالكرخ دفاعا عن انفسهم [3]0

(1) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص43 0

(2) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص377 0

(3) المرجع نفسه ، ص21 0

أكد الدوري نمو المدن في القرن الثالث والرابع الهجريين ، وتطور الحياة فيها وزيادة نشاط الحرف ، والمهن ، فاتسعت الاسواق ، والمحلات ، وظهرت مهن تعبر عن تماسكها ، وتعاونهم ، وكل ذلك اسهم في وجود وحدات اجتماعية هي الاصناف والحرف ، والمهن ، ولا شك أن عنصر الحيوية والنشاط تمثل في وجود هذه الوحدات في المدن ، ويبدو أن سكان المدينة عامة صار ينتسب بعضهم الى صنف ، او حرفة وكانت الاصناف على درجات حسب مركز اصحابها الاجتماعي [1]، وقد وجدت هذه الحرف والمهن لتلبية حاجة سكان المدن المتزايدة بعد أن شهدت تلك المدن تطوراً اقتصادياً واستقراراً سياسياً 0

راى الدوري أن الحرف والمهن مختلفة فيها المسلم وغير المسلم ، وهذا لا يمنع من غلبة جماعة ، او اخرى في مهنة ما نتيجة عوامل اجتماعية ، او اقتصادية ، توفرت لاحدهما في اتقان حرفة او مهنة ما اكثر من الطرف الاخر ، فضلا عن أن الاصناف كانت مفتوحة للمهنيين من دون النظر للدين او المذهب او الاصل ، وفي التجارة كان التعاون مألوفا بين المسلمين ، والذميين ، حتى أن الفقهاء لم يرفضوا قيام شركات مختلفة وان وضعوا بعض الشروط احياناً [2]، ووضح الدوري مساهمة أهل الذمة في كثير من الاصناف ، ففي القرن الثالث الهجري كان من النصارى الاطباء ، والاشراف والعطاريين ، والصيارفة في حين انك لاتجد اليهودي الا صباغا او دباغا او حجاما او قصابا [3]0

أشار الدوري الى اليهود الذين قاموا بتقليد العرب في التجارة ، ولكنهم فيما بعد نشطوا فيها حتى صار لهم في القرن الخامس الهجري حركة تجارية عالمية واسعة ، وكان اليهود يعملون في تجارة الهند في التوابل والبخور والنباتات الطبيعية وتجارة النسيج والمعادن وخاصة في الصياغة [4]، وهذا دليل على سماحة الاسلام ومنحه حرية العمل لغير المسلمين الى جانب المسلمين منذ العصور الاسلامية الاولى 0

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص97 0
(2) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص70 0
(3) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص110 0
(4) المرجع نفسه ، ص112 0

بين الدوري انه كان للحرفة شبه مجلس من شيوخها ، فهم الذين ينتخبون شيخ الحرفة ، و أن صارت رئاسة الحرف في الغالب وراثية في عائلة معينة في القرن الرابع الهجري ، ولهم الرأي بتحديد اجور الحرف الصناع ، وقد يكون للحرف جميعا رئيس اعلى يمثلها باسم : شيخ المشايخ [1]، مستدلا في ذلك على ما ذكره التنوخي انه كان لكل حرفة رئيس من اعضائها تعينه الدولة او تعترف به وهو شيخ الصنف [2]، وأشار الدوري محافظة الحرف على درجاتها التقليدية الثلاثة من مبتدىء الى صانع الى استاذ [3]0

و أكد الدوري أن تكتل الصناع في اسواق خاصة ، وما يجابهونه من مشاكل مرتبط بتطور الحياة الاقتصادية ، فكلما زاد النشاط التجاري زادت الحاجة اكثر الى وجود اسواق متخصصة [4]، وصارت النسبة الى الحرفة شائعة بصورة خاصة في الطبقة العامة ، ومن امثلة ذلك الزيات والجراح والزجاج والفراء والحلاج [5]0

وراى الدوري أن دور اصحاب المهن والصناع ، والحرف قد ازداد اهمية في العصر البويهي (334-447هـ/945-1055م) في العراق وازداد تماسكهم وتكتلهم [6]0 وذلك للحاجة الى تلك الحرف والمهن في تلبية متطلبات المجتمع انذاك بعد أن شهد تطورا ملحوظاً في النشاط الاقتصادي 0

يلاحظ على الدوري تناقضه بين ذكره أن العصر البويهي شهد كساداً تجارياً وبين التطور الملحوظ في النشاط الاقتصادي ، وهذا حال البعض من كتاباته 0

أشار وكيع أن للحرفة عرف خاص لدى القاضي والمحتسب مقبولة عند النظر في الخلافات بين أهل الحرفة [7]، وهذا يدل على ازدياد اهمية هذه الحرف وتبوؤها مكانة في

---

(1) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص67 0

(2) نشوار المحاضرة ، 38/1 0

(3) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص67 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص107 0

(5) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص20-22 0

(6) المرجع نفسه ، ص22 0

(7) اخبار القضاة ، 351/2 0

المجتمع ، فقد وجد الدوري مسألة قبول شهادة أهل الحرف في نهاية العصر البويهي امراً طبيعيا [1]، و أن أهل الحرف والمهن انتظموا في اصناف مع وجود درجات للتقدم في الحرفة وكان لكل حرفة صنعة متقدموها الاساتذة والمعلمون ، وكان لكل صنف عرف يلتزم به ويسير عليه في الصنعة [2]، وذكر انه كانت تفرض ضرائب خاصة على الصناع بقدر احتمالهم [3]، و أن الصناع هم من تعلموا المهنة بحيث يستطيعون فتح حوانيت لهم ، وممارسة الصنعة مستقلين [4]0

وكانت الدولة تتدخل في امور الصناع لاسيما في مسألة ضبط الاوزان والمكاييل[5]، لأنها تمس الجانب الشرعي بتحريم التلاعب بها ، وكذلك تمس قوت الناس ، و أكد الدوري أن التنوع الكبير في الحرف والانتاج ساعد على تضييق المجال امام احتكار المواد الغذائية ، لغرض تاخير بيعها ، حتى يرتفع سعرها ، وقد ورد في قائمة واحدة من اواخر القرن الرابع اكثر من عشرين صنف من الباعة والتجار [6]0

ويلاحظ الدوري أن لكل حرفة عرفها واصولها ، وقد شمل تعاون اصحاب الحرف ضمان شراكتهم في المهن ، واقرار مستوى اسعار المصنوعات ، وحماية اصحابها من التعدي [7]0

ويصنف الدوري الصناع الى قسمين ، فهناك من يشتغل بأجرة مثل الصناع الذين يعملون في معامل نسيج الخلافة او في دار الضرب او في حوانيت صناعية تعمل لحساب التجار [8]، ويعني ذلك أن بعضهم موظف لدى الدولة ، والبعض الاخر عامل لدى التجار 0

---

(1) اخبار القضاة ، 355/2 0

(2) المصدر نفسه ، 354/2 0

(3) اخوان الصفا ، رسائل اخوان الصفا ، 255/1 0

(4) الدوري ، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص 41 0

(5) المرجع نفسه ، ص42 0

(6) المرجع نفسه ، ص42 0

(7) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص377 0

(8) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص21 0

ثانياً : الثورات والحركات الاجتماعية

يربط الدوري قيام كثير من الثورات والحركات بالدافع الاقتصادي ، فيشير الى أن نظام الضرائب والزيادة فيها ، وطرق الجباية ، وسوء المعاملة في بعض الاحيان كان دافعاً قوياً لانفجار تلك الثورات ، فضلا عن تدهور النظام المالي من جهة ، وتعقده من جهة اخرى سبب فوضى ادارية ادت الى تدهور نظام الري ، والزيادة في تعسف الجباة والملاكين للفلاحين ، وانتشار الفقر والتذمر العام ، وانتشار انظمة زراعية جديدة كالالجاء الذي قام به الفلاحين لحماية اراضيهم من ظلم الملاكين ، فادى ذلك الى انتشار الملكيات الفردية الكبيرة [1]0

راى الدوري ان التفاوت الاقتصادي ادى الى قلق اجتماعي ، والى قيام حركات اجتماعية ، وثورات تكشف عن طبيعة الاوضاع القائمة ، فقد شهد المجتمع خلال القرن الثالث الهجري ، وبعده قيام حركة منها :

أ-ثورة الزنج

وضح الدوري أن الزنج هم من العبيد كانوا يعملون للاغنياء في السهول الملحية قرب البصرة كمسح السباخ [2]، لاستصلاح الارض وجعلها قابلة للزراعة [3]، معتمداً في ذلك على رواية الطبري [4]، ومن ثم يعرج الدوري الى عمل الزنج دون اجور ، ويعيشون في وضع معاشي سيء فلم يكن يحصلون على الا قوت يومهم ، لذا كان أي وعد بتحسين وضعهم المعاشي يمثل لهم فرصتهم للتخلص من واقعهم السيء هذا ، وقد قادهم لذلك صاحب الزنج علي بن محمد سنة 255هـ/868م [5]، وكان هدف ثورة الزنج كما بينها الدوري تحرير الرقيق من الزنوج فقط ، وهي تمثل برأيه اول صرخة اجتماعية خطرة في العصر العباسي الثاني ضد النظام الاجتماعي والاقتصادي السائد 0

(1) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص16 0

(2) السباخ جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 3/ 24 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص93 0

(4) تاريخ الرسل والملوك ، 5/ 441 0

(5) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص73 0

وبين الدوري الخراب والتدمير الذي قام به الزنج في قسم كبير من اراضي السواد وقراه ومدنه الهامة كالبصرة والابلة ، الا أن هذه الحركة فشلت لعدم وجود برنامج اقتصادي اجتماعي شامل وتنظيم كما بين ذلك الدوري [1]0

ويرى الدوري أن حركة الزنج كانت خطرة هددت كيان الدولة العباسية في الصميم ولمدة اربعة عشر عاما ، وكان هدف الثورة رفع منزلة من شارك فيها من العبيد وتحسين وضعهم المعيشي ، و أشار الدوري الى الاوضاع الاقتصادية التي سبقت الثورة فيقول : ((**فقد شهد القرن الثالث الهجري نتيجة تحول المجتمع من طور زراعي الى تجاري نشوء طبقة من المثرين ذات رؤوس اموال عظيمة تستخدم من الرقيق عدداً كبير ، ونتيجة لذلك ظهر نوع جديد من التمركز في العمل كوجود الاف من الرقيق يشتغلون في محل واحد اراد صاحب الزنج تحرير العبيد وتحسين حالتهم المادية**)) [2]0

ويؤكد الدوري أن وضع الخلافة العباسية كان مساعداً على انتشار هذه الحركة لاسباب منها ضعف العباسيين السياسي وتقلص سلطانهم انذاك ، وتذمر العناصر غير العربية من حكم العرب ، والتبدل الاقتصادي الجديد الناتج عن انتقال المجتمع من طور زراعي الى تجاري ، والذي ادى الى الاتحاد بين مصالح الاغنياء العرب وغيرهم من جهة وبين مصالح الفقراء من موالي وعرب على اساس اقتصادي [3]0

ب- الحركة القرمطية

يوضح الدوري أن حركة القرامطة في العراق وبلاد الشام كانت جزء من الدعوة الاسماعيلية كما يفهم من المؤرخين أن اصل تسمية القرامطة مأخوذة من قرمط لقب زعيم الحركة حمدان بن قرمط ، فيشير انها استغلت التذمر الاجتماعي والاقتصادي واستطاعت ان تنظم وتوجه السخط الاجتماعي والاقتصادي والديني في البلاد الاسلامية [4]0

---

(1) دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، ص18 0

(2) المرجع نفسه ، ص18 0

(3) المرجع نفسه ، ص19 0

(4) المرجع نفسه ، ص133 0

ويستعرض الدوري تفاصيل سير حوادث هذه الحركة ثم يعرض البعد الاجتماعي والاقتصادي لهذه الحركة ، فيشير الى تاثر الحركة بظروف بيئتها الاجتماعية والاقتصادية ، فقد انتشرت بين الفلاحين الذين كانوا يعانون من ظلم الجباة وجشع الملاكين ، وتاثير الخراب الذي ساد منطقة السواد البصرة والذي احدثته ثورة الزنج فضلا عن انتشار الحركة بين أهل الحرف وعامة أهل المدن الذين كان مستوى معيشتهم واطىء [1]0

اما حركة القرامطة فيراها الدوري اوسع حركة اجتماعية شهدها المجتمع الاسلامي ، وقامت تحت راية العدالة الاجتماعية ، وتوجهت الى الاقوام ، والمذاهب كافة ، وتغلغلت بين البدو والحضر محاولة ان تستغل مختلف انواع التذمر ، ومخاطبة كل فئة بما يناسب وضعها ، وحاجاتها مع أن مبادئها الاساسية ، واهدافها الرئيسة واحدة ، الا انها اتخذت اشكالا تتناسب ، والبيئات التي نشطت فيها ، وقد وجدت رواجا بين الفلاحين ، وبين عامة المدن والقبائل ، وقد اوجدوا تنظيمات الحرف او النقابات ووجهوها لخدمة الحركة [2]0

ولعل عدم وجود برنامج اقتصادي اجتماعي شامل في هذه الحركة ادى الى فشلها خاصة بعد فشل محاولة حمدان قرمط للتفاهم مع صاحب الزنج ضد العباسين ونتيجة احداث هذه الحركة فقد تدهور الوضع الاقتصادي نتيجة الاضرار التي لحقت بالاراضي وطرق المواصلات بين بغداد والبصرة وبالتجارة [3]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص95-96 0

(2) المرجع نفسه ، ص98 0

(3) المرجع نفسه ، ص19 0

ج- حركة العيارين والشطار

يرى الدوري إن تطور الحياة في المدن أدى إلى ظهور تنظيمات جديدة بين العامة ، غير الأصناف ، وكان لها دور في المدن ، كتنظيمات العيارين ، والشطار ، وهي تنظيمات شبه عسكرية ، اذ نشأت العديد من الحركات الاجتماعية في مجتمع ساده الاستغلال ، والتباين الطبقي ، وأشار الدوري الى تحول النشاط الاقتصادي من الزراعة الى التجارة من اقتصاد الكفاف الى اقتصاد السوق والرخاء ، ورافق ذلك توسع الحياة المدنية ، اذ شهدت المدن مثل بغداد والبصرة والقاهرة توسعا ملحوظا في السكان والمساحة نتيجة النشاط الاقتصادي ومجالات الكسب الكبيرة ، وساعد على توسعها الهجرات الكبيرة الواسعة من الريف الى المدن بسبب الاضطرابات ، ومشاكل الجباية ، ونتيجة توفر فرص الكسب بالمدن ، وبروز دور العامة في حياة المدن ، بوضوح منذ نهاية القرن الرابع الهجري ، وكونوا تنظيمات خاصة للحرف والاصناف ، وظهرت بينهم روابط شبه عسكرية مثل العيارين ، والشطار ، والفتيان [1]0

وقد زادت اعداد هؤلاء العيارين والشطار خلال مدة النزاع بين الامين والمامون ، وكانوا يرتدون لباسا خاصا يميزهم [2]، وراى الدوري انهم كانوا متجهين للوقوف بوجه ممثلي السلطة ، ولمهاجمة الاسواق ، والتجار ، والشخصيات الكبيرة [3]0 وكان العيارون يسمون انفسهم بـ : الفتوة ، وكان تعبير الفتى شائعاً بينهم [4]، وبرز ظهور حركة العيارين والشطار في بغداد سنة 196هـ/811م للدفاع عن المدينة ضد القوات الخراسانية التي تحاصرها [5]، وانه كان لكل عشرة اشخاص عريف ولكل عشرة عرفاء نقيب ، ولكل عشرة نقباء قائد ولكل عشرة قواد امير ، وانه كان للفتوة والعيارين لباس خاص بهم هو المأزر والازر التي تشد على اوسطهم [6]0

---

(1) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص 97 0

(2) مقدمة في تاريخ الاقتصاد العربي ، ص73 0

(3) التكوين التاريخي للامة العربية ، ص116 0

(4) المرجع نفسه ، ص116 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص109 0

(6) المرجع نفسه ، ص116 0

و أشار الدوري الى ادعاء العيارين ببعض القيم الاخلاقية ، كالامانة والتعاون والكرم ورعاية النساء ومساعدة الفقراء والضعفاء وتحمل الصعاب وانهم كانوا يجبون الضرائب في اسواق بغداد ، وقد تحرك العيارون ضد السلطة واصحاب الثروة ، اذ كانوا يهاجمون التجار والوجهاء [(1)]0

نستنتج من خلال رؤية الدوري للحرف الصنائع أنه في القرنين الثالث والرابع الهجريين بدت خطوط التباين الاجتماعي بالظهور مرتبطة بالإمكانيات المادية ، فقد صنف الناس على أساس مادي بين صناع **(يعملون بأبدانهم وأدواتهم)** وتجار **(يتبايعون بالأخذ العطاء)** وأغنياء **(يملكون المواد الأولية ويشترون البضائع المنتجة)** وصارت الحركات الاجتماعية تمثل هذا الواقع ، فالزنج يثورون على استغلال إقطاعي بشع ، والعيارون والشطار يثورون على الأغنياء والسلطة ، والحركة القرمطية قامت باسم العدالة الاجتماعية ، وضد استغلال التجار والإقطاعيين والسلطة 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص109 0

ثالثاً : اهم الصناعات

وضح الدوري أن اهم الصناعات التي كانت سائدة في القرن الرابع الهجري هي الصناعات النسيجية ، وكانت الحياكة تعدّ من اقدم الصناعات اليدوية ، وكان الناس يهتمون بصورة خاصة بالملابس ، فلكل طبقة من الناس لباسها ولكل صنف زيه ، ويعود تاريخ الحياكة في العراق الى ازمان قديمة لكنها ازدهرت في العصر العباسي [1]0

وبين الدوري اشتهار صناع بغداد بنسج الحرير السميك الذي يسمى : السقلاطون[2]0 ونسيج الخز والبز [3]، وكان سوق الخزازين في الكرخ ، وكانت الثياب العتابية المشهورة تصنع في محلة العتابية في الجانب الغربي من بغداد ، وتنسب اليها ، وهي ثياب من خيوط القطن والحرير ، وكانت الازر تصنع في بغداد ، ويصنع في باقدرا [4]، نسيج قطني سميك وكانت حربى[5]، تنسج الثياب القطنية ، وبين الدوري اشتهار الموصل لأنها مركز للنسيج ، وكانت تنتج انسجة قطنية تدعى : الشاش ، وكانت تصنع نسيج الحرير الموشى ، وعرفت حران بأنتاج القطن ، ويعدّ صوف تكريت من انتاج العراق الجيد [6]0 وذكر ابن الفقيه[7]، مهارة الكوفيين في صنع الوشي [8]، وبين الدوري اشتهار صناعة البسط والسجاد من الصوف في العراق ، وكانت الحيرة والنعمانية مشهورة بالبسط

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص116-117 0

(2) سقلاطون : هو نسيج حريري سميك وردي اللون 0 النويري ، نهاية الارب ، 372/1 0

(3) الخز والبز ضرب من ثياب الحرير 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 5/ 346 0

(4) باقدرا : من قرى بغداد من نواحي طريق خراسان 0 ياقوت البلدان ، معجم البلدان ، 1/ 327 0

(5) حربى : بليدة في أقصى دجيل تنسج فيها الثياب القطنية الغليظة وتحمل إلى سائر البلاد 0 ياقوت البلدان ، معجم البلدان ، 2/ 237 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص119 0

(7) مختصر كتاب البلدان ، ص225 0

(8) الوشي خيوط من كل لون من الثياب معروف والجمع وِشاء 0 ابن منظور ، لسان العرب ، 392/15 0

التي تصنعها وتشتهر بسط الحيرة ، بأن كان ينسج فيها صور الفيلة والخيل والجمال والطيور ، وكانت واسط مشهورة بصناعة السجاد ، فضلا عن صناعتها الستائر ، وكانت الموصل وآمد [1]، تصنع الستائر الجيدة وتصدرها ، وكانت بعض الستائر تطرز بخيوط الذهب ، والاخر ينسج بالذهب [2]0

وأشار الدوري الى أن صناعة السجاد كانت معروفة ، فقد كان السجاد الثمين يفرش في قصور الخلافة ، لاظهار روعتها ، فيذكر أن بوران[3]، زوجة الخليفة المأمون علقت على جدران قصرها سجادا من الصوف تخالطه خيوط ذهبية [4]0

و أكد الدوري انه كان للخلفاء والامراء معامل خاصة تعرف بدور الطراز ، وهي تعني في الاصل التطريز ، ثم صارت تعني النسيج المحلي بسطور من الكتابة ، وكانت الكتابة تنتج على حافة القماش ، وتحوي اسم الخليفة ، او الامير ، ولقبه مع بعض عبارات الدعاء ، وكانت الكتابة تحاك من خيوط الذهب ، او خيوط ذات الوان زاهية [5]، و يشير الدوري أن الحصر الجيدة الجميلة كانت تصنع في ميسان وبغداد وعبادان [6]، والبصرة [7]، مستدلا في ذلك على أشارة السمعاني [8]0

---

(1) آمد هي أعظم مدن ديار بكر وأجلها قدرا وأشهرها ذكرا 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 1/ 56 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص120 0

(3) بوران بنت الحسن بن سهل، زوجة الخليفة المأمون من أكمل النساء أدبا وأخلاقا 0 اسمها (خديجة) وعرفت ببوران وتوفيت ببغداد سنة 271هـ/884م 0 ابن خلكان ، وفيات الاعيان ، 92/1 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص121 0

(5) المرجع نفسه ، ص123 0

(6) عبادان جزيرة مشهورة تحت البصرة ، كانت قديماً من ثغور المسلمين 0 الهمداني ، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني (ت 584هـ/1187م) الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة ، تحقيق : حمد بن محمد الجاسر ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر ، 1415هـ ، ص653 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص123 0

(8) الانساب ، 174/1 0

بين الدوري انه ظهر مع تنوع الالوان في الاقمشة حرفة الصباغة ، وكانت واسط اشهر محل للصبغ بالقرمز ، وكان الصباغون يتفننون في مهنتهم [1]، و أشار الدوري الى اشتهار العراق ايضا بصناعة الفخار ، وخاصة الجرار الكبيرة والصغيرة للماء والاواني والكؤوس بأشكال مختلفة ، وتفنن العراقيون بصناعة الخزف ، وذكر أن الخليفة المعتصم بالله ، لما بنى سامراء جلب اليها صناع الخزف من الكوفة والبصرة [2]0

كما ظهرت الصناعات الزجاجية ومنها : صناعة الاقداح ، والاواني والكؤوس والقناديل من الزجاج ، واستعمل الناس الزجاج المنقوش بصورة فنية للشبابيك ، وقد وصلت شهرة الزجاج العراقي للاندلس ، ووضح الدوري أن النجارة كانت من الصناعات المهمة ، وقد كان النجارون يصنعون الكراسي والمناضد والابواب والسقوف الخشبية ويزينوها بنقوش جميلة [3]0

وبين الدوري ظهور صناعات اخرى كصناعة الصابون والدهون والعطور من النباتات والبذور ، وقد اشتهرت حران بالزيت ، وكانت بغداد تنتج النسوج وانواع الزيوت ، وكان لها سوق خاص بالعطور ، وكانت البصرة والكوفة تصنع ماء الورد ودهن البنفسج [4]، اما الحدادة فقد أشار الدوري الى انها كانت من الصناعات المهمة في العراق ، ولاسيما صناعة السيوف والدروع والخوذ الحديدية والقدور [5]0

أشار الدمشقي أن بغداد كانت تصنع المنسوجات الحريرية الفاخرة ، والثياب الحريرية بالوان مختلفة والاقمشة القطنية والعمائم الرقيقة والمناديل القصرية المشهورة [6]، فيذكر الجاحظ انه كان يستعمل في دور الطراز الصاغة والحاكة ويشرف

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص125 0

(2) المرجع نفسه ، ص127 0

(3) المرجع نفسه ، ص129 0

(4) المرجع نفسه ، ص129 0

(5) المرجع نفسه ، 116 0

(6) الاشارة الى محاسن التجارة ، ص 26 0

عليهم موظف خاص يسمى : صاحب الطراز [1]، وكان للدولة مصانع واسعة نسبياً المعروفة بدور الطراز التي تصنع الاعلام ، والملابس الرسمية ولها دور ضرب النقود ، وهناك مصانع أهلية كبيرة كمصانع الزجاج ومصانع النسيج [2]، و أشار الدوري الى أن الاصناف كانت تحت اشراف المحتسب ، وتتطلب معرفته بمدى الاشراف الحكومي ، والتأكد من صحة الاوزان والمقاييس والمكاييل ومنع الغش والتدليس ويسجل المحتسب في دفتره قائمة بأسماء الصناع وحوانيتهم ومواضعها للرجوع الى ذلك عند الحاجة [3]، وبين الدوري أن الاسواق كانت تحت اشراف المحتسب وهو يشرف على المكاييل ، والموازيين للتأكد من وقتها وسلامتها ومنع الغش والتدليس في البيع [4]0

يستنتج من خلال رؤية الدوري للصناعات والحرف في الدولة العربية الاسلامية أن دراسته في هذا الموضوع قد اقتصرت على العصر العباسي وفي العراق تحديداً ، وتعذر العثور على كتابات اخرى للدوري في هذا الصدد في مراحل تاريخية اخرى ، وهذا الامر يجعل رؤيته غير متكاملة عن موضوع الصناعات والحرف 0

---

(1) الجاحظ ، عمرو بن بحر (ت 255هـ/868م) التبصرة بالتجارة في وصف ما يستظرف في البلدان من الأمتعة الرفيعة والأعلاق النفيسة والجواهر الثمينة ، تحقيق : حسن حسني عبد الوهاب التونسي ، مكتبة الخانجي ، ط3 (مصر ، 1994م) ، ص 33 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص123 0

(3) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص379 0

(4) المرجع نفسه ، ص 27-28 0

الفصل السادس

رؤية الدوري للنظام النقدي ومستوى المعيشة

المبحث الاول : النظام النقدي

عندما تأسست الدولة العربية الاسلامية ، أقر الرسول (ρ) التعامل بالنقود المتداولة التي كانت تستعمل حينئذ وأبقاها على حالها ، وتعامل بها على اساس الوزن ، وفي العهد الراشدي زاد الاهتمام بها خاصة في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) لا سيما بعد الفتوحات العربية الاسلامية والتحولات السياسية والاقتصادية والادارية التي شهدتها الدولة العربية الاسلامية [1]0

يعد النظام النقدي الذي اعتمده العرب المسلمون ، من اهم العوامل التي دفعت بالتجارة الى الامام ، فضلا عن تعدد وسائل الدفع ونشوء علاقات اقتصادية وطيدة بين الدولة والتجار ، وبين التجار وانفسهم وبين الناس في المجتمع [2]0

و أكد الدوري انه لم يكن للعرب عند ظهور الاسلام نقد خاص بهم عدا اليمن ، بل انهم يتعاملون بالنقود الساسانية والبيزنطية ، حيث كانت الولايات الشرقية تتعامل بالعملة الفضية ، والغربية بالعملة الذهبية ، وكان وزن الدينار البيزنطي 4,55 غرام ، ووزن الدرهم الساساني 3,906 غرام [3]0

وبين الدوري أن مكة كانت مركزاً تجارياً هاماً ، وكان لها اوزانها الخاصة كالفضة والذهب ، وهي الدرهم والدينار [4]، ويمكن توضيح رؤية الدوري من خلال هذا التقسيم :

---

(1) السامرائي ، الدولة العربية الاسلامية ، ص 38 0

(2) المفتي ، التنظيمات الاقتصادية في صدر الاسلام والدولة الاموية ، ص185 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص233 0

(4) المرجع نفسه ، ص235 0

أ-اوزان النقود

أشار الدوري الى أن النقود كانت توزن احياناً لضرورات مختلفة ، فمثلا يتطلب تعيين مقدار الزكاة وزن النقود وتقديرها على اساس الدينار الشرعي ، ووزنه مثقال والدرهم الشرعي ، ووزنه اربعة عشر قيراط ، الا انه حدد من جديد بعشرين قيراطاً عربياً شامياً بدل التحديد السابق ، وهو اثنان وعشرون قيراطاً الا حبة [1]0

ومن الجدير بالذكر أن وزن الدرهم الطبري ايام عمر بن الخطاب(τ) اربعة دوانيق [2]، و أن الاوقية [3]، هي : اربعة دنانير على حساب الدينار عشرة دراهم [4]0 و أن الدرهم الوافي ووزنه وزن الدينار [5]، و أن هناك دراهم ساسانية في اوزان مختلفة يتعامل بها العرب ، تسمى البغلية لكل عشرة دراهم تزن ستة مثاقيل ، والطبرية اربعة دوانق 4/1 مثقال [6]0

و وضح الدوري أن الدراهم كانت تؤخذ عادة بالوزن لا بالعدد [7]، يفهم من ذلك هو التحقق من وزن عيارها ، اذ كانت الرقابة شديدة على عيار النقد ، والتأكيد قوي على أن يكون وزن النقود صحيحاً 0

بين الدوري أن الدولة كانت تمنع الناس من التعامل بالنقود المكسورة ، وكان الفقهاء يحرمون التعامل بالنقود المثلومة ، ويعدّون ذلك نوعاً من التدليس ، حينما تؤخذ منه هذه النقود بعدّها نقوداً جيدة [8]، و أكد ابن الاثير ان سبب حرمان احد الوعاظ من الاستمرار بوعظه كان بعد ان نهى ان يتعامل الناس ببيع القراضة بالصحيح [9]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص244 0

(2) العسكري ، الاوائل ، 32/2 0

(3) الاوقية وحدة تساوي اربعين درهم من الفضة 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص 42 0

(4) البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت256هـ/869م) الجامع الصحيح ، دار الشعب ، القاهرة ، 1987م ، 74/4 ، رقم الحديث 2370 ، 208/3 0

(5) ابن الاثير ، اسد الغابة ، 61/3 0

(6) ابو عبيد ، الاموال ، ص524 0

(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص244 0

(8) المرجع نفسه ، ص244 0

(9) الكامل في التاريخ ، 78/1 0

ويؤكد الدوري انه من اللازم وزن النقود الممسوحة او المكسرة او المثلومة قبل استلامها ، لكن يعود ويبين أن الدولة العباسية كانت تسمح باستعمال النقود الممسوحة في اوقات الضيق [1]، مع أن الدولة كانت تستعمل اوزان خاصة من الزجاج ، طبع عليها شكل الدراهم والدنانير لتعيين اوزان النقود[2]، وقد وجدنا أن الدوري لم يعرض اوزانا النقود فقمنا بأحصائها فكان المثقال اربعة وعشرين قيراطاً والقيراط ثلاث حبات [3]0 والدرهم ستة دوانق[4]، والدانق ست حبات والاوقية عشرة دراهم والرطلِ[5]، اثنا عشر اوقية وبين ياقوت الحموي التعامل بالدانق والقيراط والفلس [6]، في بغداد في القرن الثالث الهجري[7]، واستمرت احوال النقود بهذا الشكل الى أن تمكن الخليفة عبد الملك بن مروان من ضرب الدرهم على الوزن الشرعي 2,79 غم [8]0

ب-اصلاح النقود

أشار الدوري الى ضرب الدراهم في الحقبة الاسلامية الاولى على غرار الدراهم الساسانية المتاخرة مع اضافة عبارات اسلامية محدودة بخط كوفي واسم الامير ودار الضرب وتاريخه بالفهلوية [9]، وبعض الاحيان ينقش عليها اسم الخليفة او الامير [10]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص244 0

(2) المرجع نفسه ، ص244 0

(3) الحبة جزء من ثمانية واربعين جزءا من الدرهم 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص107 0

(4) الدوانق وحدة صغيرة من اجزاء وزن الدرهم والدينار وهي السدس من وزن الدرهم والدينار 0 المرجع نفسه ، ص 61 0

(5) الرطل كيل ووزن مقداره اثنتا عشر اوقية 0 المرجع نفسه ، ص 195 0

(6) الفلس الذي يتعامل به جمعه في القلة : أفلس 0 المرجع نفسه ، ص343 0

(7) معجم البلدان ، 115/1 0

(8) الحسيني ، محمد باقر ، تطور النقود العربية الاسلامية ، دار الجاحظ ، (بغداد ، 1969م) ، ص52 0

(9) الفهلوية لغة فارسية قديمة سادت في عهد الحكم الساساني اوائل القرن الثالث الميلادي 0 علي ، المفصل فى تاريخ العرب ، 1/ 32 0

(10) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص234 0

وبين الدوري أن الخطوات الاولى لتعريب النقود بدأ سنة 74هـ/692م [1]، وذكر أن عبد الملك بن مروان (65-86هـ/685-705م) اول من ضرب الدراهم والدنانير العربية الاسلامية الخالصة ، وكتب عليها الله احد [2]، ثم أمر واليه الحجاج بن يوسف الثقفي بضرب الدراهم سنة 75هـ/694م ونقش عليها بسم الله ، فتمييز المغشوش من الخالص [3]0

أشار الدوري أن تعريب الخليفة عبد الملك بن مروان النقود كان لاسباب سياسية واقتصادية وعمرانية ودينية ، وما يهمنا اكثر من تلك الاسباب هو ما يتعلق بالجوانب المالية والاقتصادية ، إذ نلاحظ حدوث ازمة مالية بعد وفاة الخليفة معاوية بن ابي سفيان سنة 60هـ/680م يضاف ذلك الى النقص المالي الذي تعرض له بيت المال ابان خلافة عبد الملك بن مروان [4]0

وكان تنوع الدراهم واختلاف اقيامها يؤثر في كمية ما تحصل عليه الدولة من اموال ، فكان ارباب الخراج يؤدون ما عليهم من حقوق لبيت المال بالدراهم الطبرية التي كان وزنها اربعة دوانق ، ويحتفظون بالدراهم الوافية التي تزن ثمانية دوانق[5]، وفي ذلك خسارة لبيت المال وللدولة ، فصار من الضروري ايجاد نقود شرعية تستوفي بها الدولة حقوقها [6]، فضلا عن زيادة الغش في العملة ، وبالاخص الذهبية منها ، فادى ذلك الى نتائج اقتصادية سيئة منها هبوط قيمة العملة ، وارتفاع الاسعار ، ونقص موارد

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص234 0

(2) ينظر في : البلاذري ، فتوح البلدان ، ص450 ؛ الدينوري ، الاخبار الطوال ، ص319 ؛ ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 116/8 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، 176/1 0

(3) الخزاعي ، ابو الحسن علي بن محمد الخزاعي التلمساني (ت781هـ/ 1379م) : تخريج الدلالات السمعية على ما كان على عهد رسول الله (ρ) من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق: إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي ، ط2(بيروت ، 1419هـ) ، ص63 0

(4) مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، ص 31 ؛ السامرائي ، الدولة العربية الاسلامية ، ص49

(5) الماوردي ، الاحكام السلطانية ، ص 237 0

(6) السامرائي ، الدولة العربية الاسلامية ، ص 50 0

الخراج [1]، وبأتساع النشاط التجاري ، أتسعت الحاجة الى مزيد من النقود في وقت كانت العلاقات التجارية العربية مع البيزنطيين غير مستقرة ، مما يؤثر على النقود ، فرآى عبد الملك بن مروان الحاجة الى الاستقلال الاقتصادي من هيمنة الاقتصاد الاجنبي[2]، ويرى الدوري أن تعريب النقود هو جزء من سياسة تعريب المؤسسات ، وخطوة لتأكيد السيادة الكاملة ، و أن التطورات الاقتصادية ، ومشاكل جباية الضرائب ، والمشاكل النقدية وحالة التوتر في العلاقات العربية البيزنطية ، كانت ذات صلة بالموضوع [3]0

وقد شملت سياسة التعريب التي رسمها عبد الملك بن مروان تعريب النقد واصلاحه ، وكان لذلك اثر في استقلال الدولة اقتصادياً ، وفي ارتفاع شأن الدينار العربي الاسلامي ، ليصبح بعدئذ عملة دولية في الشرق والغرب 0

ج- سعر الصرف

أشار الدوري الى اختلاف في سعر الصرف بين الدرهم والدينار ، وبين سعر التبادل بين النقدين ، فقد كان سعر التبادل يتأثر بوجود منطقتين للنقد ، وبسعر الذهب والفضة في السوق وبالتجارة وبالاوضاع الاقتصادية للمناطق المختلفة [4]0

وراى الدوري أن هناك عوامل متعددة اثرت في اسعار الصرف منها مقدار المعادن الرخيصة في النقود ، واسعار الفضة والذهب في السوق ، ومن العوامل الاساسية عدم وجود منطقة نقدية موحدة في الاقطار الممتدة من مصر في الغرب الى ما وراء النهر في الشرق [5]، و أشار الدوري الى اتخاذ الفضة والذهب وحده قاعدة للنقد وجب فيه تحديد قيمة الدرهم ، والدينار وفق نسبة ثابتة لكن ذلك لم يحصل ، واستمر سعر الصرف في الارتفاع والهبوط في القرن الرابع الهجري ، وكانت قيمة الدينار تعطي بعدد ما يساويه من الدراهم ، بينما قيمة الدرهم تحدد احياناً نسبة الى الدينار [6]0

(1) السامرائي ، الدولة العربية الاسلامية ، ص 51 0

(2) المرجع نفسه ، 52 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص236 0

(4) المرجع نفسه ، ص236 0

(5) المرجع نفسه ، ص237 0

(6) المرجع نفسه ، ص245 0

لاحظ الدوري أن اكثر حسابات الدولة ومعاملاتها في المدة مابين (295-334هـ/907-945م) تجري بالدنانير في العراق حتى النصف الثاني من القرن الثالث الهجري ، ثم صار التعامل بالدرهم اعم بعد السيطرة البويهية على العراق [1]، ذلك لوجود كميات كبيرة من الدراهم ، فضلا عن وجود النقد المزدوج بوفرة ، واطلاق كميات من الذهب والفضة 0

د-نسبة نقاء النقود

أشار الدوري أن الامويين حافظوا على نسبة عالية ، ومستقرة من النقاء للدينار ، فكانت تبلغ زمن الخليفة عبد الملك بن مروان 96% ، وزمن الخليفة هشام بن عبد الملك 98% [2]، و أكد الدوري محافظة العباسيين على نقاء الدينار باستثناء الحقبة بين الامين ، والمامون ، لكن العباسيين بصورة عامة حافظوا على المستوى العالي ، لاسلافهم ، وحاولوا الاجادة فيه [3]، لكن التدهور حصل في نقاء النقد في العصر البويهي ، وبلغ درجة الخطر ، إذ احتوى على نسبة عالية من المعدن الرخيص [4]0
ورأى الدوري أن قيمة الدنانير والدراهم تتوقف بالدرجة الاولى على نقائها [5]0

وقد عرض الدوري دراسة للتركيب الكيمياوي لعشرة دراهم في العصر الاموي في فترة الحجاج وفي زمن الخليفة هشام بن عبد الملك ، تبين الدرجة العالية لنقاوة الدراهم ، واستمرار تجويدها [6]0

هـ-النقود المتداولة

أشار الدوري الى أن العراق كان مركزا للتبادل بين منطقة الفضة في الشرق ، والذهب في الغرب [7]، و أكد الدوري أن الدولة العباسية كانت تتبع نظام

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص246 0
(2) المرجع نفسه ، ص238 0
(3) المرجع نفسه ، ص238 0
(4) المرجع نفسه ، ص238 0
(5) المرجع نفسه ، ص241 0
(6) المرجع نفسه ، ص238 0
(7) المرجع نفسه ، ص238 0

المعدنيين في القرن الرابع الهجري ، وهو اساس النظام النقدي للدينار الذهبي والدرهم الفضي ، فكانت المعاملات الرسمية تجري بالدراهم والدنانير معا ، فلم يكن هناك حد للكمية المستعملة ، بل كانت الظروف وحدها تملي استعمال هذه او تلك [1]0

ويبدو أن سبب وجود نظام المعدنين في نظر الدوري يعود الى الظروف التاريخية ، فقد كان الذهب اساس النظام النقدي في سوريا ومصر ، وشمال افريقيا ، منذ العصر البيزنطي ، بينما كانت الفضة الاساس في ايران والعراق منذ العهد الساساني ، لكن عندما جاء الاسلام ترك العملتين على حالهما ، فبقت منطقة الذهب جانب منطقة الفضة ، ولكن مركز الخلافة كان يتعامل بالاثنين [2]0

أشار الدوري أن الناس كانوا يتعاملون بقطع نقدية هي اجزاء الدرهم والدينار [3]0 وبين الدوري أن العباسيين ضربوا في القرن الثالث الهجري دنانير ، يساوي الواحد منها دينارين اعتياديين ، وكانت انصاف وارباع الدراهم ، والدنانير كثيرة الاستعمال ، وكانت اجزاء الدرهم كالقيراط ، والحبّة والدانق تستعمل للمشتريات الرخيصة [4]0

و بين الدوري تصنيف النقود الى جيدة ورديئة تضرب على عيار صحيح من فضة او ذهب نقي [5]، اما الانواع الاخرى فبينها الدوري ، وهي : الستوقة على انها دراهم تصنع من نحاس ، وتغطى بطبقة من الفضة ، والنقود المثلومة وهي دنانير مكسرة ، وعدّت النقود غير جيدة ، لأن قيمتها الذهبية تقل عن قيمة النقد ، وتكون مقاديرها كبيرة في التعامل ، ولم يجزها الفقهاء [6]، وأشار القلقشندي أن الدراهم الجيدة تدعى : النقرة [7]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص240 0

(2) المرجع نفسه ، ص246 0

(3) المرجع نفسه ، ص242 0

(4) المرجع نفسه ، ص249 0

(5) المرجع نفسه ، ص251 0

(6) المرجع نفسه ، ص252 0

(7) صبح الاعشى ، 443/3 0 والدراهم النقرة هي التي يكون ثلثها فضة وثلثها نحاس وتطبع بدور الضرب بالسكة السلطانية على نحو الدنانير وتكون دراهم صحاح وقراضات مكسرة 0 الشرباصي ، المعجم الاقتصادي ، ص160 0

لأنها دراهم مطابقة للدراهم الشرعية ، وهي جيدة وبعيدة عن الغش ، وعندما يكثر المعدن الرخيص في النقود تسمى : البهرجة وهي الدنانير الرديئة [1]، والتي يمكن معرفتها بخفة النقد او ثقله ، وهي النقود المزيفة او الزيوف [2]، وأشار الغزالي الى حرمة التعامل بالدراهم الزائفة [3]، بينما أكد النووي صحة التعامل بالدراهم المغشوشة أن علم عيارها [4]، وبين الزركشي اختلاف الفقهاء في جواز المعاملة بالدراهم المغشوشة اذا راجت [5]0

و-دار الضرب

أشار الدوري الى أن الخليفة او الامير البويهي كانا يشرفان على دار الضرب ، وكانت الرقابة دقيقة خلال القرن الرابع الهجري ، ويظهر أن دار الضرب في بغداد كانت تحتوي على عيار معين ثابت يسمى : الامام ، لكل من الدرهم والدينار وكانت الدولة تتلاعب احياناً بعيار النقد ، لا سيما عند حصول الازمات المالية [6]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص252 0

(2) الزيوف جمع زائف وهي الدراهم الذي خلط معدنها نحاس او غيره وفقدت جودتها 0 ابن قدامة ، المغني ، 7/ 286 0

(3) احياء علوم الدين ، 76/2 0

(4) النووي ، يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت676هـ/1277م) روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، ط3 (عمان ، 1991م) ، 258/2 0

(5) الزركشي ، بدر الدين محمد بن بهادر الشافعي (ت794هـ/1391م) المنثور في القواعد ، تحقيق : تيسير فائق ، مراجعة : عبد الستار ابو غدة ، مؤسسة الفليج للطباعة والنشر ، (الكويت ، 1982م) ، 279/3 0

(6) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص247 0

وفي سنة 327هـ/939م اكثر بجكم من نسبة المعدن الرخيص في النقود [1]، فولد عمله هذا اضطراباً مالياً ، الا أن ناصر الدولة سنة 330هـ/941م عالج الامر بضرب الدنانير على عيار جديد ، لكن بهاء الدولة انقص عيارها وتلاعب به [2]، وبالتاكيد هذه الاجراءات اثرت على الحياة المعيشية اليومية للمجتمع الاسلامي 0

وبين الدوري أن دور الضرب كانت توجد في العاصمة ، وكان ذلك من اختيار الخليفة او ممثليه ، وكانت دور الضرب مفتوحة للجميع ، ويحق لكل فرد أن يأتي بالذهب او الفضة لتضرب له [3]، و أن التجار والصرافين في القرن الرابع الهجري يتوسطون بين الناس ودار الضرب ، فياخذون من الناس المعادن الثمينة ، ويعطونهم ما يساويها في القيمة الاسمية من النقود [4]، و أن ضرب النقود خارج دار الضرب يعد جريمة [5]0 وأشار البلاذري الى مراقبة الدولة ضرب النقود ، ومحاربة تزييفها [6]، ولا يجوز ضرب النقد الا اذا كان جيدا [7]، ووضح الدوري أن الدولة كانت تأخذ اجرا بسيطا على ضرب النقود ، وهو : ثمن الحطب ، واجرة الضرابين ، وقد جعله عبد الملك بن مروان درهماً واحداً لكل مئة درهم ، وهذه الضريبة تعد احد موارد الدولة في قائمة علي بن عيسى [8]0 اذا علمنا أن وارد بيت المال سنة 306هـ/ 918م كان (370, 60) الف دينار من دور الضرب [9]، وأشار الدوري الى شيوع ضمان دور الضرب في العصر البويهي [10]0

---

(1) الصولي ، ابو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي (ت335هـ/946م) ، اخبار الراضي والمتقي بالله ، اعتناء هـ 0د 0ن (القاهرة ، 1936م) ، ص126 0

(2) المقريزي ، اغاثة الامة ، ص62 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص255 0

(4) الصابي ، رسائل الصابي ، ص113 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص256 0

(6) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص451 0

(7) الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، (ت 538 هـ/1143م) : الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، دار الكتاب العربي ، ط3 (بيروت ، 1986م) ، 231/2 0

(8) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص255 0

(9) المرجع نفسه ، ص256 0

(10) المرجع نفسه ، ص248 0

المبحث الثاني

مستوى المعيشة

بين الدوري انه يمكن تقسيم المجتمع العباسي من الناحية الاقتصادية في القرن الرابع الهجري الى ثلاث طبقات ، وهي طبقة العامة وتشمل الفلاحين و أهل الحرف والصنايع والباعة المتجولين والطبقة الوسطى وهي عامة التجار والموظفين واصحاب الملكيات الصغيرة من الاراضي وطبقة الاغنياء ، وتتكون من الخليفة وعائلته واقربائه وكبار الموظفين والوزراء والكتاب وكبار التجار[1]0

أشار الدوري الى أن عناصر الغذاء الرئيسة كانت محدودة ، وهي نباتية بالدرجة الاولى كالحنطة والشعير والرز والتمور ، وقد شهد القرن الرابع الهجري توسع في التجارة ، والنمو في الحياة المدنية ، وازدهار في مؤسسات الصيرفة ، وهذه عوامل تساعد على رفع مستوى المعيشة في المدن على الاقل ، لكن ضعف الخلافة ، كان عامل مثبط للمشاريع الاقتصادية ، وقد قلل وارد الدولة التي كانت المحور الاول للحياة الاقتصادية العباسية ، وزاد الاتجاه الاقتصادي نحو الاقطاع فتدهور النظام النقدي ، والصيرفي ، واستغلت امكانات البلاد الاقتصادية [2]0

ويمكن تناول الموضوع وفق ما تناوله الدوري من حلال التقسيم الاتي :

اولا : الاسعار

بين الدوري انه كان لظهور نقد عربي موحد ، وبعيار مستقر اثر في تنشيط الحياة الاقتصادية ، و لا سيما التجارة اذ صارت قيمة النقد ثابتة ، ولم يتعرض لهزات ، او تغيرات كبيرة تذكر خلال القرنيين الثالث والرابع الهجريين ، وبرزت طبقة التجار في الحياة العامة ، وصار لها دور كبير في الحياة الاقتصادية ، واضحت التجارة عماد النشاط الاقتصادي ، وساعدت على تنشيط الجوانب الاخرى في الحياة الاقتصادية [3]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص259 0

(2) المرجع نفسه ، ص260 0

(3) التكوين التاريخي للامة العربية ص97 0

وضح الدوري كان لتدهور العملة في العصر البويهي اثره السلبي ، وهو يفسر لحد ما حالات الارتفاع الكبير بالاسعار سنوات (329هـ/940 ، 330هـ/941م ،232هـ/849م ، 334 هـ/945م ، 349هـ/ 960م ، 358هـ/968م ، 364هـ/674م ، 373هـ/983م ، 376هـ/986م ، 377هـ/987م ، 378هـ/988م ، 382هـ/992م ، 387هـ/997م ، 391هـ/999م) كما بين أن ارتفاع الاسعار لم يكن في صالح الموظفين والاجراء ، لأن رواتبهم محدودة ، لكن الارتفاع يكون في صالح التجار ، واصحاب المهن الحرة [1]0

و أشار الدوري الى اتخاذ اسعار الحنطة والشعير بين اسس تقدير الوضع المعاشي ، ومما يساعد على ذلك أن سعر التبادل بين الدينار ، والدرهم تمتع بشيء من الاستقرار خلال القرن الرابع ، ونهاية الربع الثالث منه [2]، لأن هذين المحصولين هما الاساس الذي تقوم عليه الزراعة بسبب كونهما يمثلان القوت اليومي للمسلمين 0

ويرى الدوري أن الاسعار الاعتيادية في المدة الاولى حتى سنة 334هـ/945م كانت بصورة عامة اعلى منها في العصر البويهي ، ولعلها تشير الى مستوى معاشي اعلى حين تتجه نحو الارتفاع ، ففي سنة 308هـ/920م كان سعر الخبز ثمانية ارطال بدرهم ، وبلغ خمسة ارطال بدرهم سنة 334هـ/945م [3]، ولاحظ الدوري أن التغيير في الاسعار كان محدود نسبيا في تلك المدة ، مما يدل على نوع من الاستقرار في مستوى المعيشة [4]0

وأشار الدوري أن الاسعار اتجهت الى تدهور العملة في العصر البويهي ، وهذا يدل على عدم الاستقرار في المستوى المعيشي ، كما أن تقلص النشاط التجاري في هذا العصر ، ادى الى ذلك ، فضلا عن الاعتماد المتزايد على الزراعة ، مما أثر في الاسعار وانخفاضها ، لتكون اكثر توافقا مع مستوى المعيشة المتدني [5]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص272 0
(2) المرجع نفسه ، ص264 0
(3) المرجع نفسه ، ص271 0
(4) المرجع نفسه ، ص272 0
(5) المرجع نفسه ، ص272 0

ويرى الدوري أن الادخار كان السبب الرئيس للغلاء ، ويظهر ذلك بصورة واضحة سنة 307هـ/919م حين اخر حامد بن العباس ضامن ضرائب السواد بيع حاصله ، حتى ارتفعت الاسعار ، لكن الخليفة المقتدر بالله (295-320هـ/908-932م) حدد الاسعار ، واتخذ سلسلة من التدابير الفعالة [1]، وكان للوزراء والتجار ومتضمني غلات السواد ، دور كبير في تحديد الاسعار في العراق [2]0

ثانياً : الدخل

أ-دخل الخلفاء

يرى الدوري أن هناك تباين كبير في الدخل في القرن الرابع الهجري ، فقد بلغ مقدار وارد بيت المال الخاصة (بيت مال الخليفة) خلال مدة خمسة وعشرين سنة (296-320هـ/908-932م) صرف فيها سبعة عشر مليون دينار لاغراض رسمية بينما صرف الباقي على نفقات البلاط ، لكن حين انتقلت السلطة للامير البويهي معز الدولة (335-357هـ/946-967م) ، وصارت اليه الاموال خصص للخليفة المستكفي(333-334هـ/944-945م) راتباً كان قدره (**2,000**) درهم يومياً و (**60,000**) الف درهم شهرياً ، لكن بعد أن خصص للخليفة اقطاع ، فيدفع وارده (**200,000**) الف دينار سنوياً ، وهكذا انخفض دخل الخليفة ثم نقصت رواتب الوزراء بعد سنة 334هـ/945م الى حوالي 7% مما كان عليه في زمن المقتدر ، اثر انتقال السلطة الى امير الامراء [3]، وتدهور واردات بيت المال بسبب التغيرات السياسية 0

ب-دخل الوزراء

أشار الدوري الى أن الوزراء يأتون بعد الخلفاء في الثروة [4]، ومن امثلة ذلك اعطى ابن الفرات وزير المعتضد(279-289هـ/892-902م) قصراً خاصاً على دجلة مع وكان

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص272 0

(2) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 443/8 0

(3) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص274 0

(4) المرجع نفسه ، ص276 0

دخله يشمل وارده من الاقطاع المخصص له ، وراتبه البالغ (**60,000**) الف دينار في السنة ، فبلغ مجموع دخله (**800,000**) الف دينار ، وبلغ راتب الوزير الخاقاني[1]0 (**60,000**) الف دينار سنوياً ، فضلا عن اقطاعاته يصبح دخله (**114,000**) الف دينار في السنة 0 اما مجموع دخل الوزير علي بن عيسى فهو (**110,000**) الف دينار في الوزارة الاولى ، وفي الوزارة الثانية (**30,0000**) الف دينار[2]، وبين الصابي تخصيص رواتب لابناء الوزراء إذ كان اولاد ابن الفرات يستلمون (**18,000**) الف دينار[3]0

2-دخل الكتاّب

أشار الدوري الى أن رواتب رؤساء الدواوين كانت عالية [4]، فمثلا راتب كاتب ديوان السواد مع رواتب موظفيه ، ونفقات الورق (**7,000**) الاف دينار ، ورواتب كاتب ديوان العطاء (**180**) دينار ، وراتب كاتب ديوان السواد (**500**) دينار ، وقام علي بن عيسى ، بأنقاص رواتب الموظفين سنة 315هـ/927م بنسبة النصف او الثلث [5]0

(1) أبو القاسم عبد الله بن خاقان الخاقاني الوزير، ولي الوزارة في عهد المقتدر فكانت وزارته سنة312هـ/924م سنة وستة أشهر، كان خبيرا بالامور ثم قبض عليه بعد مدة وتوفي سنة 314هـ/926م 0 الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 11/ 290 0

(2) الصابي ، تحفة الامراء ، ص316-317 0

(3) المصدر نفسه ، ص333 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص276 0

(5) الصابي ، تحفة الامراء ، ص320 0

3-دخل الولاة

أكد الدوري أن الولاة كانوا يحصلون بطرق مشروعة ، وغير مشروعة على واردات كبيرة[1]، مثلا كان دخل الراسبي [2]، عامل جند يسابور[3]، والسوس[4]0 (**1,400,00**) الف دينار ، ودخل البريديين عمال الاحواز حوالي (**2,285,000**) الف [5]0

وبين الدوري أن الولايات قد اعطيت الى المقربين والمتنفذين من الديالمة ، والى اصحاب الضمان الذين كان همهم جمع المال ، والاثراء على حساب بيت المال والرعية ، ولم تكن عليهم اي رقابة ، ولم يقدموا اي حساب للدخل الى الدولة [6]0

و أشار الدوري الى انخفاض رواتب الموظفين المدنيين كثيراً في المدة البويهية [7]0 فكان راتب محتسب بغداد مئة دينار ، وراتب قاضي بغداد ونائبة ، واولادهما وعشرة من الفقهاء خمسمائة دينار [8]0

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص279 0

(2) علي بن أحمد الراسبي أمير، كان متوليا من حدود واسط إلى جند يسابور، ومن السوس إلى شهرزور ، وكان عظيم الثروة ، وجيها عند الخلفاء شجاعا توفي في سنة 301هـ/913م 0 ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، 3/ 183 0

(3) جند يسابور مدينة في الاحواز وكان اسمها في أيام الفرس خوزستان بناها سابور بن أردشير فنسبت إليه وأسكنها سبي الروم وطائفة من جنده 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 170/2 0

(4) السوس بلدة بخوزستان فيها قبر دانيال النبي (عليه السلام) 0 ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، 3/ 280 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص280 0

(6) المصدر نفسه ، ص280 0

(7) المرجع نفسه ، ص280 0

(8) الصابي ، تحفة الامراء ، ص26 0

4-دخل افراد الجيش

بين الدوري أن الاتجاه كان قبل البويهيين نحو زيادة رواتب الجند ، وفي بعض الحالات نجح الجند في الحصول على الزيادة بالقوة والعنف ، وكان دخل قائد الجيش ضخماً ، و لا سيما في المدة بين 324-334هـ/935-945م [1]، فقد اعطيت ضياع امير الامراء توزون [2]، بالضمان سنة 331هـ/942م ، بمبلغ (**130,000**) الف دينار ، وكانت لبجكم ثروات طائلة [3]، وأشار الدوري الى زيادة رواتب الجند في المدة البويهية [4]0

5-دخل الفلاحين وأهل المدن

بين الدوري أن دخل الفلاحين كان أوطأ من دخل اصحاب الصنايع والمهن فقد ادى جهل البويهيين بشؤون الزراعة الى خرابها ، ولم تعمل الدولة شيئا لحماية الفلاحين ، او لمعرفة ما يصيبهم من ظلم ، وما يفرض عليهم من ضرائب مرهقة ، وقد عانى الفلاحون من تدهور نظام الري ، ومن كثرة الضرائب[5]0

ثالثا-المصادرة

يوضح الدوري أن المصادرة تعد مورداً يضاف لموارد خزينة الدولة العباسية ، وشكلت خطراً على الملكية الخاصة في القرن الرابع الهجري ، وكانت تصيب موظفي الدولة من مختلف درجاتهم وحتى ثروة المتوفين منهم ، وكانت اموال التجار والاثرياء عرضة للمصادرة [6]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص281 0

(2) توزون التركي قائد تركي كان من خواص بجكم غدر بالمتقي وكانت تعتريه علة الصرع ولم يحل عليه الحول بعدما فعله بالخليفة المتقي من سمل عينيه سنة 333هـ/944م توفي سنة 334هـ/945م 0 الصفدي ، الوافي بالوفيات ، 10/ 276 0

(3) مسكويه ، تجارب الامم ، 36/6 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص282 0

(5) المرجع نفسه ، ص284 0

(6) المرجع نفسه ، ص296 0

وبين الدوري أن كل وزير كان يتهم سلفه بسوء التصرف ، والظلم ويطلب من كتابه ، واعوانه أن يفتدوا انفسهم بالمال ، وكانت الطريقة المتبعة في المصادرة أن يلقى القبض على الوزير ، واعوانه بصورة مفاجئة ويسجنون ، ثم يبدأ الوزير الجديد بتحرياته للحصول على المال بالاقناع او التهديد [1]0

وقد اتجه كبار موظفي الدولة لاخفاء اموالهم عند من لا يشتبه بهم ، فوضع الوزير ابن الفرات بعض امواله عند احد القضاة [2]، وقد اعترف الوزير حامد بن العباس بدفن (**500,000**) الف دينار [3]، وكان لذلك اثر اقتصادي سيء ، لأن بعض النقود فقدت بوفاة اصحابها ، وعدم علم احد بمكان وجودها ، وهذا مما يؤثر على حجز كميات كبيرة من التداول ، مما اثر على الحركة التجارية والصيرفية [4]، وقام الخليفة الواثق (227-232هـ/842-847م) بمصادر اموال كتابه [5]، وزادت عدد المصادرات زمن المتوكل (232-247هـ/847-862م) وصارت مورداً مهما في اواخر العصر العباسي[6]0

وكان يوجد ديوان خاص يدعى : **(ديوان المصادرين)** لادارة الاملاك المصادرة وكان للمصادرة سلبيات كما وضحها الدوري فقد سببت أرباكا في الادارة واضراراً بالناس ، ولكنها منعت تراكم الثروة المفرط ، وقللت من التباين الاقتصادي [7]0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص296 0
(2) مسكويه ، تجارب الامم ، 67/1 0
(3) المرجع نفسه ، 102/1 0
(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص298 0
(5) الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، 275/5 0
(6) اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، 216/3 0
(7) تاريخ العراق الاقتصادي ، 299 0

رابعاً- نفقات الدولة

الانفاق في المالية العامة الاسلامية هو : عبارة عن مبلغ من المال ، او اشياء عينية داخل في الذمة المالية للدولة يقوم الامام ، او من ينوب عنه بأستخدامه في اشباع حاجة عامة ، وفقاً لمعايير الشريعة الاسلامية [1]0

واقتصر الدوري في كتاباته على ايضاح اوجه الانفاق في الدولة العباسية وقسمها الى :

اولا-نفقات الخليفة :

أشار الدوري أن ميزانية دار الخلافة في عهد الخليفة المعتضد تبلغ : (**122,920**) الف دينار ، وتتضمن نفقات الحرم والطعام ، واجور الطباخين وارزاق الجلساء وغيرها [2]، و أشار الدوري الى اوجه نفقات بعض الخلفاء العباسيين كالامين الذي انفق ثمانية عشر الف درهم على الكعبة [3]، وانفاق الخليفة المامون اموال في زواجه من بوران ابنة الحسن بن سهل [4]، وبين الدوري تدابير الخليفة القاهر بالله لما اصبح خليفة سنة 320هـ/932م حاول الاقتصاد في النفقات [5]، وقد بلغت نفقات الخليفة المقتدر في خمسة وعشرين سنة مقدار اثنين وسبعين الف الف درهم (**2,880,000**) الف دينار ، وكانت قصوره مؤثثة ، ومزينة بترف بالغ الا أن ضعف بيت المال الناتج من اسراف المقتدر اضطر من جاء بعده الى شيء من الاعتدال في النفقة [6]0

---

(1) يوسف ، ابراهيم يوسف ، النفقات العامة في الاسلام ، دراسة مقارنة ، دار الكتاب الجامعي (القاهرة ،1980م) ، ص 132 0

(2) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص290 0

(3) السيوطي ، عبد الرحمن بن ابي بكر بن محمد جلال الدين (ت911هـ/1505م) : تاريخ الخلفاء ، تحقيق : محمد محيي عبدالحميد ، مطبعة السعادة (مصر ، 1952م) ، ص280 0

(4) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص290 0

(5) السمعاني ، ابو سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت562هـ/1166م) الانساب ، تصحيح وتعليق ، عبد الرحمن اليماني ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، (حيدر اباد الدكن ، الهند ، 1962م) ، 406/1 0

(6) السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص308 0

ثانياً -نفقات الوزراء :

بين الدوري أن الوزراء كانوا يعيشون في رغد بالغ [1]، معتمداً على وصف الصابي لمائدة الوزير ابن الفرات والاسراف فيها ، وكانت نفقات هذا الوزير كبيرة [2]، وكان دخل علي بن عيسى حوالي (**88,000**) الف دينار في السنة ينفق منها (**48,000**) الف دينار على العباسيين والعلويين والانصار وابناء المهاجرين والحرمين واعمال البر والتقوى ، وكان ينفق الباقي على حاجاته [3]0

و أشار الدوري الى أن الوزير حامد بن العباس اعتاد نصب الموائد في داره تقدر باربعين مائدة يومياً ، فضلا عن نفقات الوزير الخصيبي[4]، الكبيرة 0 اما ابن مقلة فقد اعتاد أن ينفق خمسمائة دينار في الاسبوع على الفاكهة وحدها ، وكانت لديه انواع الطيور والابل والنعام [5]0

لقد اقتصرت كتابات الدوري على النفقات في العصر العباسي ، ولم اجد له من خلال تتبع كتاباته التطرق الى موضوع النفقات في العصور الاسلامية الاخرى ، و لا سيما العصر الاموي الذي زادت وجوه الانفاق فيه بحكم التطور في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والتحول في النظرة الى العمل وعلاقة ذلك بالعطاء ، فضلا عن حجم الفتوحات الاسلامية التي رافقته ، ويمكن اجمال هذه النفقات التي يتفرع منها عدة اوجه للانفاق منها : النفقات العسكرية ، ورواتب الجند ونفقات الصناعات الحربية كصناعة الاسلحة وسفن الاسطول البحري والنفقات الادارية المتمثلة برواتب القضاة ومصارف الزكاة والفيء والعشور 0

---

(1) تاريخ العراق الاقتصادي ، ص290 0

(2) الصابي ، تحفة الامراء ، ص261 0

(3) التنوخي ، نشوار المحاضرة ، 29/2 0

(4) الخصيبي : هو أحمد بن عبيد الله بن الوزير أحمد ابن الخصيب الجرجرائي، كان أديبا شاعرا استوزره الخليفة المقتدر ثم الخليفة القاهر بالله وعزل ونكب فمات سنة 328هـ/939م 0 ينظر : الذهبي سير اعلام النبلاء ، 292/15 0

(5) تاريخ العراق الاقتصادي ص292 0

ثالثا- العطاء

العطاء لغة هو اسم جامع فاذا افرد قلنا العطية والاعطاء المناولة واعطيات هي جمع الجمع ومنها اعطيات الملوك وهباتهم واعطيات الجند هو ما ترتب لهم من مال(1)0 والعطاء اصطلاحاً هو ما يعطى الجنود من مال من بيت مال المسلمين سنوياً (2)0

يعد العطاء هو احد اوجه الصرف المهمة التي اعتمدتها الدولة في تنظيم حياة الناس المعاشية واحكام علاقة الدولة بهم وقد كان يعتمد بالدرجة الاولى على الوضع المالي للدولة ومقدار مواردها ولما كانت هذه الموارد محدودة وغير ثابتة في زمن الرسول (ρ) لذلك لم يكن مقدار ما يعطى للافراد ثابتاً غير أن المبدأ الاساس هو توزيع هذه الموارد على المسلمين والمقاتلة خاصة (3)، وللعطاء صلة وثيقة بأحوال المسلمين فعليه اعتمادهم في معاشهم فضلا عن اثره في الادارة في الحياة الاقتصادية اذ انه يكون اكبر ابواب النفقات في موارد الدولة 0

اتبع الرسول (ρ) مبدأ المساواة في توزيع الاموال بين المسلمين ، وقد اتبع ذلك الخليفة ابو بكر الصديق (τ) في توزيع الأموال التي ترد إلى المدينة بين المسلمين جميعاً ، فقد ذكر ابن سعد انه : ((**كان يسوي بين الناس في القسم ، الحر والعبد والذكر والأنثى والصغير والكبير فيه سواء**)) (4)، وراى العلي أن تسوية ابي بكر (τ) في العطاء ترجع الى قلة مقدار العطاء في المراحل الاسلامية الاولى(5)، الا أن الحال تغيرت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) فقد نشطت حركة الفتح وفرض العطاء على التفضيل سنة 21هـ/641م 0

---

(1) ابن سيده ، المخصص ، 63/3 0

(2) جاسم ، سهاد نصيف ، الجوانب المالية والاقتصادية والاجتماعية في كتاب الاوائل لابي هلال العسكري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة سامراء ، كلية التربية ، 2015م ، ص 134 0

(3) العلي ، صالح احمد ، العطاء في الحجاز وتطور تنظيمه في العصور الاسلامية الاولى ، مجلة المجمع العلمي العراقي ، المجلد العشرون ، 1970م ، ص37 0

(4) الطبقات الكبرى ، 313/3 0

(5) العلي ، العطاء في الحجاز ، ص 73 0

ففضل أهل السوابق والمشاهد في الفرائض فقال: ((**لا أجعل من قاتل رسول الله (ρ) كمن قاتل معه**)) [1]، وأكد الدوري انه بعد الفتوحات بدأ تنظيم الادارة بالبلاد سنة (17-18هـ/638-639م) بتحديد الاجناد وفرض الاعطيات والارزاق اثر مجيء عمر بن الخطاب (τ) الى الجابية ، كما تقرر اعتبار الاراضي المفتوحة وقفاً للمسلمين لتكون مورداً دائماً لهم ولينصرفوا للجهاد ، ثم أشار ان الخليفة عمر (τ) قرر بحصة متساوية في العطاء للذين يهاجرون ، ويدخلون في عداد المقاتلة ، ونتيجة اجراءاته استمرت الهجرة من البادية الى الامصار ، وخصص الخليفة عمر (τ) عطاء لواحد من افراد المقاتلة ، وللباقين (**2،5 %**) من العطاء [2]، مستدلا في ذلك على رواية الطبري [3]0

كما بين الدوري ارتباط موضوع العطاء بنظرة القبائل الى الارض فقد رضيت القبائل مبدئياً بأبقاء الارض الخراجية فيئاً للمسلمين [4]، وفي زمن الخليفة عثمان بن عفان (τ) ازدادت الفتوحات الاسلامية ، وتوسعت رقعة الدولة العربية الاسلامية ، وكثرت فزاد الخليفة عثمان بن عفان (τ) العطاء للناس [5]، ويلاحظ أنه سار على سياسة الخليفة عمر بن الخطاب (τ) في المفاضلة في العطاء [6]0

و في العصر الاموي استمر عرفاء القبائل في استلام العطاء وتوزيعه ، وكانوا يحتفظون بسجلات تحدد اسماء المستحقين له [7]، وقد شرع معاوية بن ابي سفيان (41-60هـ/661-680م) بتنظيم عطاء أهل المدينة ، إذ اعطى الناس اعطياتهم بسخاء

---

(1) فتوح البلدان ، ص433 0

(2) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص204 0

(3) تاريخ الرسل والملوك ، 452/2 0

(4) اوراق في التاريخ الاقتصادي ، ص204 0

(5) العلي ، العطاء في الحجاز ، ص 53 0

(6) المرجع نفسه ، ص54 0

(7) ابن قتيبة ، ابو محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ/889م) : الامامة والسياسة ، (منسوب لابن قتيبة) ، تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمي ، (بيروت ، 1997م) ، 164/1 ؛ ياسين ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة ، ص 263 0

وزاد فيها وارضى القبائل بمنحها ما هو مخصص لها من عطاء [1]، و أكد الدوري أن الخلافة الاموية شجعت الهجرة الى الامصار ، وكان كل مهاجر يسجل في الديوان ويأخذ العطاء والرزق ، وكانوا ينعمون بتربية الماشية ، ولكن زراعة الارض تركت للفلاحين ، واهل القرى [2]، و أشار الاصبهاني الى أن الخليفة عمر بن عبد العزيز زاد العرب ، والموالي عشرة عشرة [3]، ويذكر أن الخليفة الوليد بن يزيد زاد الناس في اعطياتهم [4]، بينما انقصها الخليفة يزيد بن الوليد [5]، وتــرد إشــارات إلى مقادير العطاء في الدولة الأموية ، منها سبعمائة درهم في زمن الخليفة معاوية بن أبي سفيان [6]0 وستمائة درهم في ولاية مصعب بن الزبير (65-86هـ/685-705م) على العراق [7]0 واتبع معاوية بن ابي سفيان شرف العطاء الذي كان معمولا به من قبل الخلفاء الراشدين [8]، ويبدو أن شرف العطاء كان مرتبطاً بالسن [9]0

---

(1) تاريخ اليعقوبي ، 212/2 0

(2) اوراق في التاريخ العربي الاسلامي ، ص 61 0

(3) حلية الاولياء ، 331/5 0

(4) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، 291/5 ؛ القلقشندي ، صبح الاعشى ، 245/3 ؛ ابن خلدون ، العبر ، 950/2 0

(5) السيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص188 0

(6) الأصفهاني ، ابو الفرج علي بن الحسين (ت356هـ/966م) ، الأغاني ، تحقيق : سمير جابر ، دار الفكر ، (بيروت ، د0ت)، 98/3 0

(7) ابن قتيبة ، ابو محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ/889م) : عيون الأخبار ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1418هـ) ، 158/1 0

(8) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، 151/5 0

(9) ياسين ، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية ، ص268 0

الخاتمة :

من خلال هذه الدراسة التي قمنا بها يمكن أن نخلص الى محورين الاول نتائج مهمة على الصعيدين التاريخي والاقتصادي يمكن عرضها في النقاط الاتية :

1- أكد الدوري في اغلب كتاباته أن الاقتصاد هو المحرك الاساس لعجلة التاريخ العربي الاسلامي فهو وفق رؤيته عامل حاسم في تحليل حركة التاريخ العربي الاسلامي ، وبذلك اصبح الدوري صاحب نظرية منفردة في كتابة وتشخيص وتحليل الحوادث التاريخية الاقتصادية في كل العصور التي تناولها ضمن دراساته بهذا الجانب ، والتي ختمها بالاشراف على احد المعاجم الاقتصادية الكبيرة ، وهو كتاب الجامع لنصوص الاقتصاد الاسلامي ، والذي سبقه كتاب الفهارس التحليلية للاقتصاد الاسلامي وبعدة اجزاء 0

2- أن المتتبع لكتابات الدوري يجد فيها تفصيل اكثر في الجانب الاقتصادي والتعمق فيه دون أن يحيد عن التاريخ ، فنجده يتكلم بكل كتاباته عن اثر الاقتصاد على الواقع التاريخي كجانب حيوي وفعال في تاريخ الحضارة العربية الاسلامية دون أن يهمل الجانب السياسي ، فجعل تفسيره في رؤيته للاقتصاد قاعدة لفهم الثورات والحركات الاجتماعية ، ولتوضيح كثير من التطورات العامة السياسية والفكرية والعقائدية 0

3-لا ينكر احد تاثر الدوري بالاراء الغربية كونه درس على يد مجموعة من المستشرقين وهذا التأثر دعاه الى تبني بعض من ارائهم والتي اوضحناها في مواضع عدة من الاطروحة ، والدليل انه تناول عدة مصطلحات تاريخية حديثة لاتمت بصلة الى لغة العصر الاسلامي الذي يتناوله مثل (الحكومة ، التيارات ، الاحزاب ، مؤسسات ، معسكرات ، الطبقة المتوسطة ، رأسمالية) او جغرافية مثلا (العراق ، القاهرة ، سوريا ، عالم البحر الابيض ، حوض البحر الابيض المتوسط ، الشرق الاقصى ، المحيط الهندي ، والبحر الاحمر ، خليج البصرة ، روسيا ، حوض البلطيق ، موزنبيق ، البحر الاسود ، بحر قزوين) ، وبالتأكيد أن اقتباس هكذا مصطلحات جاء من ترجمة الدوري المباشرة لعدة من المراجع الاجنبية الحديثة ، والتي افاد منها في بناء رؤيته 0

4-رجع الدوري الى الكثير من المصادر العربية والاجنبية في بناء رؤيته لتاريخ الاقتصاد العربي ، الا انه لا يمكن الفصل في كتاباته بين عامل الاثر الفكري والتاريخي للمصادر الاولية العربية التي تفيض بها مؤلفاته ، وبين عامل الاثر الاستشراقي البين في

جزء مهم من كتاباته كما ذكرنا سابقا 0 لكن يمكن الجزم بروح مجردة وبدون تحيز أن الاولوية في مراجع الدوري يعود للمصادر العربية والدراسات الاسلامية لأنها اصل الحدث التاريخي ومنبعه على الرغم من استخدامه العديد من المراجع الاجنبية التي فاق استخدامه لها عدد المراجع العربية ، وربما يعود ذلك الى قلة المؤرخين المعاصرين له ، وعدم دقة الكتابات في تلك الفترة ؛ لذلك أستعاظ عنها الدوري بالمراجع الاجنبية وخاصة انه متاثر اصلا بالغرب اكثر من تأثره بالشرق ، بسبب وجوده بين عدد من المستشرقين حين كان يدرس الدكتوراه في لندن ، وكان ذلك واضح من خلال كتاباته 0

5-لاحظنا من خلال هذه الدراسة أن رؤية الدوري كانت تختلف من كتاب الى اخر ومن مدة الى اخرى ، فضلا عن تناقضاته المتكررة ، ولعل ذلك يعود الى تطور فكره الاقتصادي عبر السنوات التي مرت على تأليف هذه الكتب ، وتأثره بالجانب السياسي الذي كان العالم يعيشه انذاك ، فضلا عن تأثره بالرؤية الاستشراقية فيما بعد 0

6- أسس الدوري خط جديد في كتابة التاريخ يقوم على المنهج الاقتصادي واستنباط رؤية سياسية وفكرية واجتماعية من هذا المنهج ، واتسمت دراساته بوضع اسس جديدة للكتابة التاريخية ، وبالريادة في حقل التاريخ الاقتصادي العربي الاسلامي ، وذلك اوجد تيارا من الباحثين الاقتصاديين الذين انطلقوا من ارضه الفكرية الرحبة ، ووسعوا الرؤية لتاريخ الامة 0

8-يلاحظ من خلال تقديم الدوري لعدد من الدراسات الاقتصادية فرض شخصية الدوري على اغلب فقرات التقديم ، واعتماده الاسلوب غير المباشر ، وحرصه على وضع بصماته بما يخص الجانب الاقتصادي ، وللرد على كتابات بعض المستشرقين ، وهي معلومات اقتصادية مهمة للكشف عن اهمية الدراسات الاقتصادية هذه ، والتي ستكون لها حظا اوفر من الباحثين بسبب تقديم الدوري لها حتى أن الناظر لها يخيل له أن هذه الكتب ضمن مؤلفات الدوري بسبب اهمية تقديمه لها 0

9-وجدنا من خلال هذه الدراسة أن هناك معلمان بارزان في الاقتصاد العربي الاسلامي الاقتصاد القائم على الجزية والخراج أولاً، ثم الاقتصاد القائم على بقية النشاطات كالزراعة والتجارة والصناعة 0 ثم أشار الدوري الى التدرج في تحول النظام الخراجي في اقتصاد الدولة العربية الاسلامية الذي كان بيت المال معتمد عليه ، إلى النظام

الإقطاعي لاسيما حين اصبح هذا النظام في فترات لاحقة في العصر العباسي ذا وجهة سياسية بعد أن اصبح بديلا عن رواتب الجند مما ادى الى جعل جانب مهم من وارد بيت المال بيد قادة الجيش ، ثم ادى ذلك الى استيلاء البويهيين على مقدرات الخلافة 0

10-من اللافت للنظر كمية المعلومات التي اوردها الدوري عن الخراج والجزية مقارنة بالمعلومات القليلة عن الزكاة والغنائم والفيء ، ويبدو أن السبب في ذلك اهتمام الدوري بضريبتي الخراج والجزية بصفتها اهم ركيزة في اقتصاد الدولة العربية الاسلامية ومن خلال زيادة واردات بيت المال منهما حصل تطور وازدهار في اغلب مؤسسات الدولة ، فضلا عن محاولته اظهار التفرقة التي صارت واضحة بين الجزية والخراج من خلال توضيح مفهومهما في كتاباته ، ورفع التداخل الذي كان يشوب هذين المفهومين 0

11-ركز الدوري على موضوع الاقطاع العسكري في العهد البويهي ، وما رافقه من اضرار على خزينة الدولة العباسية حيث اقطعت كثير من الاراضي للجند بدل رواتبهم مما ادى الى ذهاب كثير من واردات بيت المال ، فضلا عن الصلاحيات الواسعة التي منحت لهؤلاء المقطعين ، ومن ثم تحوله الى اقطاع وراثي 0

11-احدثت الفتوحات تغير جذري في الحياة العربية ، وساهمت في سرعة انتقال المجتمع الاسلامي من طور زراعي الى طور تجاري وصناعي ، وهذا يعود الى حجم الغنائم التي حصل عليها العرب المسلمون في فتوحاتهم ، وعدد المناطق والاقاليم التي ضمت الى الدولة العربية بما فيها من خيرات ونشاطات اقتصادية مزدهرة رجع واردها الى بيت المال المركزي ، فضلا عن الثقافات الواسعة التي اضافت الى العقلية العربية واسهمت في تقدم الحضارة والعمران ، وهذا ما أكد عليه الدوري ولا سيما حين أشار الى أن الفتوح دمرت الاقطاع الذي كان مبني على العبودية واوجدت انفتاحاً اقتصادياً كبيراً 0

12-اوجد الدوري مصطلحين تاريخيين تميزا بهما عن باقي المؤرخين العرب هما مصطلح (**صدر الاسلام**) ومصطلح (**العصور العباسية المتأخرة**) ووضع هاتين المصطلحين كعناويين لكتابين من مؤلفاته هما كتاب (**مقدمة في تاريخ صدر الاسلام**) وكتاب (**دراسات في العصور العباسية المتأخرة**) ، قد تناول هذين المصطلحين عدد من الباحثين ، واصبحا اساس بين المصطلحات المعروفة كالعصر الاموي والعباسي ، وقد قارب الدوري في مصطلحيه المؤرخ المصري احمد امين الذي اصدر سلسلة كتب تاريخية شملت عناوينها (**فجر الاسلام ، ضحى الاسلام ، ظهر الاسلام**) 0

13-ركز الدوري في اغلب دراساته على العصر العباسي خاصة على الفترة البويهية واعتبرها فترة حاسمة ، لما شهدته الدولة العباسية من تدهور اقتصادي كبير شمل مجمل الجوانب الحياتية في نهاية تلك الفترة ، ووصفهم بأوصاف مختلفة فمرة بالفتح البويهي ومرة بالسيطرة البويهية بعد تغلبهم على الخلافة العباسية ، واخرى يصفهم بالتسلط البويهي خلال فترة سيطرة المقطعين العسكريين البويهيين على اراضي الدولة العباسية ، وذلك بسبب نتيجة تغيير رؤيته بين مدة واخرى والاثر الاستشراقي عليه 0

14-ربط الدوري بين عاملي الاثر السياسي والتأثير الاقتصادي ، فكثير من الوقائع السياسية التي سلط الضوء عليها كان سببها الدافع الاقتصادي كحركة الزنج في البصرة بسبب الظلم والتعسف الذي عانى منه الزنج من الاقطاعيين والحركة الاسماعيلية ايضا ، وهذا اشارة من الدوري في توضيح اهمية العامل الاقتصادي في ذلك 0

15-ركز الدوري على الاصلاحات المالية والادارية للخليفتين عمر بن الخطاب (τ) والخليفة عمر بن عبد العزيز ، واهتم في اظهار تلك الاعمال في اغلب بحوثه وكتبه ، وقد اخذت مساحة من رؤيته بسبب اهمية تلك الاصلاحات فيما بعد على اقتصاد الدولة العربية الاسلامية فضلا عن نتائجها في زيادة رقعة انتشار الاسلام خاصة بين أهل الذمة الذين اسلموا على اثر قرار اعفاءهم من الجزية 0

16-بعض التغيرات الاقتصادية كانت مرتبطة بالاحداث السياسية كما في العصر الاموي حين قام الامويين بزيادة الضرائب لحاجتهم للمال لتهدئة الثورات ، وعدة من الحركات والثورات التي قامت في اقاليم متفرقة من الدولة العربية ، ولدعم الفتوحات الكبرى 0

17-اخيراً يمكن القول أن بحث الدوري في الاقتصاد العربي الاسلامي لم يكن متكاملا السبب في ذلك انه تناول بعض المواضيع بأسهاب ، والبعض الاخر بشكل موجز ، واخرى لم يتناولها وفق ما استطعنا العثور عليه من دراسات له في هذا المجال ، وربما وجدناه اكثر ميلا للكتابة في العصر العباسي اكثر من بقية العصور ، وربما يعود ذلك الى تخصصه في الدكتوراه كان في العصر العباسي 0

والمحور الثاني هي توصية لكل باحث في الجانب الاقتصادي ان يكمل المسيرة في هذا المجال ونحن نترك الباب مفتوحا لدراسات لاحقة تخص الدكتور المؤرخ عبد العزيز الدوري في جوانب اخرى ممكن او حتى التعمق في احد مفردات الجوانب التي تناولتها في اطروحتي هذه والتي نأمل ان تنال رضا الباحثين ويحضون بالفائدة منها 0

قائمة المصادر والمراجع

-القرآن الكريم

اولاـ المصادر الأولية

ـ الابشيهي ، محمد بن احمد (ت850 هـ/1451م) :

1-المستطرف في كل فن مستطرف ، عالم الكتب ، (بيروت ، 1419هـ) 0

ـ الادريسي ، محمد بن عبد الله بن ادريس الحسني (ت560هـ/ 1164م) :

2-نزهة المشتاق في اختراق الافاق ، عالم الكتب، بيروت ، 1409هـ 0

ـالالوسي ، شهاب الدين السيد محمود الالوسي البغدادي (ت1270هـ/1853م) :

3-روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني ، تحقيق : علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1415هـ) 0

ـ ابن ادم ، يحيى بن ادم القريشي الكوفي (ت203هـ/818م) :

4-الخراج ، المكتبة السلفية ، ط2 ، 1384هـ 0

-ابن اعثم الكوفي ، ابو محمد احمد بن اعثم الكوفي (314هـ/926م)

5-كتاب الفتوح ، دار الندوة الجديدة ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر اباد ، الدكن (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابن الاثير ، علي بن ابي الكرم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت630هـ/ 1232م):

6-الكامل في التاريخ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي، (بيروت ، 1997م) 0

7-أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تحقيق: علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1994م) 0

-الأنبارى ، أبو بكر محمد بن القاسم الأنبارى (ت328 هـ/939م) :

8-الزاهر في معاني كلمات الناس ، تحقيق : حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 1992 م) 0

-ابو اسامة ، الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي (ت282هـ/895م) :

9-بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث تحقيق: حسين أحمد صالح الباكري ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية (المدينة المنورة ،1992م) 0

ـ احمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن هلال الشيباني(ت241 هـ/855م) :

10-مسند أحمد بن حنبل ، تحقيق : السيد أبو المعاطي النوري ، عالم الكتب ، بيروت ، 1998 م 0

-الازدي ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت321هـ/933م) :

11-جمهرة اللغة ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت (بيروت ، 1987م) 0

ـ الاصبهاني ، احمد بن عبد الله (ت430هـ/1038) :

12-حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1409هـ) 0

ـ الاصطخري ، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفارسي (ت341هـ/952م) :

13-المسالك والممالك ، دار صادر (بيروت ، 2004م) 0

ـ الاصفهاني : ابو الفرج علي بن الحسين (ت356هـ/966م) :

14-الاغاني ، تحقيق : سمير جابر ، دار الفكر ، ط2 (بيروت ، بلا0ت) 0

ـ البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت256هـ/ 869م) :

15-الجامع الصحيح ، دار الشعب ، القاهرة (القاهرة ، 1987م) 0

-البغدادي ، عبد المؤمن بن عبد الحق (ت739هـ/780م) :

16-مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع ، دار الجيل (بيروت ، 1412هـ)0

-البغدادي ، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ/1682م)

17-خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي (القاهرة ، 1997م) 0

ـ البغوي ، ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء (516هـ/1122م) :

18-شرح السنة ، تحقيق : شعيب ارناؤوط ، محمد زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي ، ط1 ، 1971م 0

ـ البقاعي ، برهان الدين ابو الحسن ابراهيم بن عمر البقاعي (ت885هـ/1480م)

19-نظم الدرر في تناسب الايات والسور ، **دار الكتاب الإسلامي، القاهرة**

ـ البكري ، عبد الله بن عبد العزيز (ت487هـ/ 1094م) :

20-معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع ، عالم الكتب ، ط3 (بيروت ، 1403هـ) 0

21-المسالك والممالك ، دار الغرب الاسلامي ، 1992م 0

ـ البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) :

22-فتوح البلدان ، دار ومكتبة الهلال ، (بيروت ، 1988م) 0

23-انساب الاشراف ، تحقيق : سهيل زكار ، رياض الزركلي ، دار الفكر (بيروت ، 1996م) 0

ـ البوزجاني ، ابو الوفاء محمد بن محمد (ت388هـ/998م) :

24-المنازل فيما يحتاج اليه الكتاب والعمال وغيرهم في علم الحساب ، دار الكتب 0

ـ البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (ت 458هـ/1065م)

25-المدخل إلى السنن الكبرى ، تحقيق : محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، (الكويت ، بلا0 ت) 0

-ابن البيطار ، ضياء الدين ابو محمد عبدالله بن احمد المالقي (646هـ/1248م)

26-الطب العربي المسمى الدرة البهية في منافع الابدان الانسانية ، ط6 ، دار العلم ، (بيروت ، 1994م) 0

ـ ابن تغري بردي ، جمال الدين ابى المحاسن يوسف الاتابكي (ت874هـ/1443م) :

27-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دار الكتب ، (مصر ، د0ت) 0

ـالتنوخي ، المحسن بن علي (ت384هـ/ 994م) :

28-الفرج بعد الشدة ، تحقيق: عبود الشالجي، دار صادر، (بيروت ، 1978م) 0

29-نشوار المحاضرة واخبار المذاكرة ، تحقيق : عبود الشالجي (بيروت ، 1973م) 0

ـ الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (ت255هـ/868م) :

30-البخلاء ، تحقيق : احمد العوامري بك ، علي الجارم بك ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 2001 م) 0

31-الدلائل والاعتبار في الخلق والتدبير ، نشر : الطباخ ، (حلب ، 1928م) 0

32-التاج في أخلاق الملوك ، تحقيق: أحمد زكي باشا ، المطبعة الأميرية (القاهرة ، 1914م) 0

33-التبصرة بالتجارة في وصف ما يستظرف في البلدان من الأمتعة الرفيعة والأعلاق النفيسة والجواهر الثمينة ، تحقيق : حسن حسني عبد الوهاب التونسي ، مكتبة الخانجي ، ط3 (مصر ، 1994م) 0

ـ الجصاص ، حجة الاسلام الامام ابى بكر احمد بن على الرازى (ت370هـ/980م):

34-احكام القران ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي ، ط2، دار احياء التراث العربى ، بيروت ، 1405 هـ 0

-أبو جعفر الضبي ، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة (ت599هـ/1202م) :

35-بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ، دار الكاتب العربي (القاهرة، 1967م)

ـ ابن الجوزي ، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن بن على (ت597هـ/ 1200م)

36-المنتظم في تاريخ الملوك والامم ، دار صادر ، ط1 (بيروت، 1358هـ) 0

ـ الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت393هـ/ 1002م) :

37-الصحاح ، تاج اللغة العربية والصحاح العربية ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، ط2 (بيروت ، 1979م) 0

ـ الجهشياري ، عبد الله بن عبدوس (ت331هـ/942م) :

38-الوزراء والكتاب ، اعتناء : مصطفى السقا واخرون ، (القاهرة ، 1928م) 0

39-صفة الصفوة ، تحقيق : أحمد بن علي ، دار الحديث، القاهرة (مصر ، 2000م) 0

ـ ابن جماعة الحموي ، بدر الدين بن اسحاق بن صخر الكناني (ت733هـ/ 1332م) :

40-مستند الاجناد في الات الجهاد ومختصر في فضل الجهاد ، تحقيق : اسامة ناصر النقشبندي ، منشورات وزارة الثقافة والاعلام ، (بغداد ، 1983م) 0

-ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد (ت354هـ/956م)

41-مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ، تحقيق : مرزوق على ابراهيم ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع (المنصورة ، 1991م) 0

42-صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابن حبيب ، محمد بن حبيب بن أمية الهاشمي البغدادى (ت 245هـ/859م)

43-المحبر ، تحقيق : ايلزة اليختن شتيتر ، منشورات دار الافاق الجديدة ، (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين احمد بن علي الكناني (ت852هـ/ 1448م)

44-الإصابة في تمييز الصحابة تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود ، على محمد معوض ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1415هـ) 0

45-فتح الباري شرح صحيح البخاري رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه : محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه : محب الدين الخطيب ، دار المعرفة (بيروت، 1379هـ) 0

46-تهذيب التهذيب ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية (حيدر اباد الدكن ، الهند ، 1326هـ) 0

ـ ابن ابى الحديد ، عزالدين بن هبة الله بن ابى الحديد المدائنى (ت656هـ/ 1258م)

47-شرح نهج البلاغة ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية ، (القاهرة ، 1959م) 0

ـ ابن حزم الاندلسي ، علي بن احمد بن سعيد (ت456هـ/ 1063م) :

48-جمهرة انساب العرب ، تحقيق : لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1983م) 0

49-الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر ، تقديم : إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، (بيروت، د0ت) 0

-الحميدي ، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد (ت488هـ/1095م)

50-جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ، الدار المصرية للتأليف والنشر، (القاهرة ، 1966م) 0

ـ الحميري ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم (ت 900 هـ/1494م)

51-الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق : إحسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة ، ، دار السراج ، ط2 (بيروت ، 1980 م) 0

ـ ابن حوقل ، محمد بن حوقل البغدادي الموصلي النصيبي (ت367 هـ/978م) :

52-صورة الارض ، دار صادر ، اوفست ، ليدن ، ط2(بيروت ، 1938م) 0

ـ الحكيم المجريطي القرطبي؟ (ت395 هـ/ 1004م) :

53-رسائل اخوان الصفا ، دار صادر ، (بيروت ، 1957م)

ـ الخازن ، علي بن محمد بن ابراهيم الشيحي البغدادي(ت725هـ/ 1324م):

54-تفسير الخازن المسمى في باب التاويل في معاني التنزيل ، تصحيح : محمد علي شاهين ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1415هـ) 0

ـ ابن خرداذبة ، أبو القاسم عبيد الله بن أحمد (ت280هـ؟/ 893م) :

55-المسالك والممالك , دار صادر ، اوفست مطبعة ليدن (بريل ، 1889م) 0

ـ الخزاعي ، ابو الحسن علي بن محمد الخزاعي التلمساني (ت781 هـ/ 1379م)

56-تخريج الدلالات السمعية على ما كان على عهد رسول الله (ρ) من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق : إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي ، ط2 (بيروت ، 1419هـ) 0

ـ الخطيب البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي (ت463هـ/1070م)

57-تاريخ بغداد ، تحقيق : بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي (بيروت ، 2002م) 0

58-المتفق والمفترق ، دراسة وتحقيق : محمد صادق آيدن الحامدي ، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع (دمشق ، 1997م) 0

ـ ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي المغربي (ت808 هـ/1405م)

59-العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون ، تحقيق: خليل شحادة ، دار الفكر، ط2 (بيروت ، 1988م) 0

ـ ابن خلكان ، احمد بن ابى بكر (ت681هـ/1282م) :

60-وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، تحقيق: إحسان عباس ، دار صادر ، (بيروت ، 1900م) 0

ـ الخوارزمي ، محمد بن احمد بن يوسف (ت387هـ/ 997م) :

61-مفاتيح العلوم ، تحقيق: إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب العربي ، ط2 0

-الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (ت255هـ/ 868م) :

62-سنن الدارمي ، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع (السعودية ، 2000م) 0

ـ ابو داود ، سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي (ت275هـ/ 870م) :

63-السنن ، تحقيق : شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي ، دار الرسالة العالمية ط1، 2009 م

ـ الدمشقي ، ابو الفضل جعفر بن علي الدمشقي (تقريبا 570 هـ/ 1174م) :

64-الاشارة الى محاسن التجارة ، تحقيق : البشرى الشوربجي ، مكتبة الكليات الازهرية ، القاهرة ، 1977م 0

ـ الدينوري ، ابو حنيفة احمد بن داود (ت282 هـ/ 895م) :

65-الأخبار الطوال ، تحقيق : عبد المنعم عامر ، مراجعة : جمال الدين الشيال ، دار إحياء الكتب العربي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي (القاهرة ، 1960م) 0

ـ الذهبي ، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان (ت748 هـ/1347م)

66-تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، ط1 (بيروت، 1998م)

67-سير أعلام النبلاء ، دار الحديث ، (القاهرة ، 2006م) 0

68-العبر في خبر من غبر ، تحقيق : صلاح الدين المنجد ، مطبعة حكومة الكويت ، (الكويت ، 1984م) 0

69-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق : بشار عوّاد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، 2003 م 0

70-الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، تحقيق : محمد عوامة الخطيب ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علوم القرآن، (جدة ، 1992م) 0

71-ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت ، 1963م) 0

-الرازي ، أبو عبد الله محمد بن أبو بكر بن عبد القادر الحنفي(ت 666هـ/1276م)

72-مختار الصحاح ، تحقيق: يوسف الشيخ محمد المكتبة العصرية ، الدار النموذجية ، بيروت ، ط5 (صيدا ، 1420هـ)، 1999م 0

ـ ابن رجب الحنبلي ، ابو الفرج بن عبد الرحمن بن احمد (ت795هـ/1392م) :

73-الاستخراج لاحكام الخراج ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1985م) 0

ـ الزبير بن بكار ، عبد الله بن ثابت بن عبد الله ابن الزبير بن العوام (ت256هـ/869م):

74-الاخبار الموفقيات ، تحقيق : سامي مكي العاني ، مطبعة العاني (بغداد ، 1972م) 0

ـ الزبيدي ، حمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض (ت1205هـ/1790م)

75-تاج العروس من جواهر القاموس ،تحقيق مجموعة من المحققين ، دار الهداية

ـ الزركشي ، بدر الدين محمد بن بهادر الشافعي (ت794هـ/1391م) :

76-المنثور في القواعد ، تحقيق : تيسير فائق ، مراجعة : عبد الستار ابو غدة ، مؤسسة الفليج للطباعة والنشر ، (الكويت ، 1982م) 0

ـ الزمخشري ، جار الله محمود بن عمر (ت538هـ/1143م) :

77-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجه التاويل ، دار الكتاب العربي ، ط3 (بيروت ، 1407 هـ) 0

ـ ابن زنجويه ، حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني (ت 251هـ/ 865م) :

78-الاموال ، تحقيق : شاكر ذيب فياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية (السعودية ، 1986 م) 0

ـ السرخسي ، ابو بكر محمد بن احمد بن سهل الحنفي (ت483هـ/1090م) :

79-المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ، 1993م 0

80- شرح السير الكبير ، إملاء محمد بن أحمد السرخسي ، محمد بن الحسن الشيباني ، محمد بن الحسن محمد ، حسن محمد إسماعيل ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1997م) 0

ـ ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع (ت230هـ/ 844م) :

81-الطبقات الكبرى ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1990م) 0

ـ السمعاني ، ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت562 هـ/1166م)

82-الانساب ، تصحيح وتعليق : عبد الرحمن اليماني ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية (حيدر اباد الدكن ، الهند ، 1962م) 0

ـ ابن سيده ، على بن اسماعيل (ت458 هـ/1065م) :

83- المخصص ، تحقيق : خليل إبراهم جفال ، دار إحياء التراث العربي (بيروت ، 1996م) 0

ـ السمناني ، ابو القاسم علي بن محمد بن احمد الرحبي (ت499هـ/1105م) :

84-روضة القضاة وطريق النجاة ، تحقيق : صلاح الدين الناهي ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، دار الفرقان، (عمان ، 1984م) 0

ـ السيوطي ، عبد الرحمن بن ابى بكر بن محمد جلال الدين (ت911هـ/1505م)

85-تاريخ الخلفاء ، تحقيق : محمد محيي عبد الحميد ، مطبعة السعادة (مصر ، 1952م)

ـ الشافعي ، محمد بن ادريس الشافعي (ت 204 هـ/819م) :

86-الأم ، المطبعة الأميرية ، (القاهرة ، 1321هـ) 0

-الشربيني ، محمد بن احمد (ت977 هـ/1569م) :

87-مغني المحتاج الى معرفة الفاظ المنهاج على متن المنهاج لابي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت667هـ/1268م) ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1994م 0

ـ ابن أبي شيبة ، ابراهيم بن عثمان ابن أبي بسكر الكوفي العبسي (ت 235هـ/946م)

88-مصنف ابن أبي شيبة في الاحاديث والاثار ، طبعة مستكملة النص ومنقحة ومشكولة ومرقمة الاحاديث ومفهرسة ، ضبطه وعلق عليه الاستاذ سعيد اللحام الاشراف الفني والمراجعة والتصحيح مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر 0

ـ الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت 1250هـ/ 1834م) :

89-نيل الأوطار ، المحقق: عبد الستار أحمد فراج ، مكتبة الأعيان

ـ الصابي ، ابو الحسن الهلال بن المحسن (ت448 هـ/1056م) :

90-رسائل الصابي ، نشر : شكيب ارسلان ، (لبنان ، 1898م) 0

91-تحفة الامراء في تاريخ الوزراء ، تحرير هـ0ف0امدروز ، مطبعة الاباء الكاثوليكين (لبنان ، 1904م) 0

ـ الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله (ت 764هـ/1362م) :

92-الوافي بالوفيات ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط ، تركي مصطفى ، دار إحياء التراث (بيروت ، 2000م) 0

ـ الصولي ، ابو بكر محمد بن يحيى (ت335هـ/964م) :

93-اخبار الراضي والمتقي بالله ، (القاهرة ، 1936م) 0

94-ادب الكتاب ، تحقيق : محمد بهجة الاثري ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، 1341م 0

ـ الصنعاني ، ابو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني (ت 211هـ/826م)

95-المصنف ، تحقيق :حبيب الرحمن الاعظمي ، بيروت ، المجلس العلمي (بيروت ، 1970م0

ـ الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت 310هـ/922م):

96-تاريخ الرسل والملوك ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1407م)0

97-اختلاف الفقهاء ، دار الكتب العلمية ، بيروت 0

ـ ابن الطقطقي ، محمد بن علي بن طباطبا (ت709هـ/1390م) :

98-الفخري في الاداب السلطانية والدول الاسلامية ، تحقيق: عبد القادر محمد مايو ، دار القلم العربي ، بيروت ، ط1، 1997م 0

-ابن عابدين،محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز الدمشقي الحنفي (ت1252هـ/1836م)

99-حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة ابن عابدين ، دار الفكر للطباعة والنشر ، (بيروت ، 2000م) 0

ـ ابن عباد ، إسماعيل بن عباد بن العباس بن احمد الطالقاني (ت385هـ/995م) :

100-المحيط في اللغة، تحقيق: محمد حسن آل ياسين ، عالم الكتب (بيروت، 1994م) 0

ـ ابن عبد الحكم ، ابومحمد عبد الله بن عبد الحكم المصري (ت214هـ/829م) :

101-سيرة عمر بن عبد العزيز (على ماروواه الامام مالك بن انس واصحابه) ، تحقيق : احمد عبيد ، عالم الكتب ، ط6 (بيروت ، 1984م) 0

102-فتوح مصر واخبارها ؟، تحقيق : محمد الحجيري ، دار الفكر (بيروت ، 1996م)

ـ ابو عبيد ، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت224هـ/838م) :

103-الاموال ، تحقيق : خليل محمد هراس ، دار الفكر ، (بيروت ، د0ت) 0

104-غريب الحديث ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، (حيدر آباد ، الدكن ، 1964م) 0

ـ ابن عذاري ، أبو العباس أحمد بن محمد (ت695هـ/1295م) :

105-البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق : كولان وليفي بروفنسال، ط2 ، دار الثقافة ، (بيروت ، 1983م) 0

ـ ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبد الله المعافري الاندلسي (543هـ/1148م) :

106-عارضة الاحوذي بشرح صحيح الاحمدي ، دار الكتب العلمية (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابن عساكر ، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت571هـ/1175م)

107-تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر ، (بيروت ، 1995م) 0

ـ العسكري ، ابو هلال الحسين بن عبد الله (نحو 395هـ/1004م) :

108-الاوائل ، دار البشير (طنطا ، 1408هـ) 0

ـ ابن العماد الحنبلي ، عبد الحي بن احمد بن محمد (ت1089 هـ/1678م) :

109-شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، تحقيق : محمود الأرناؤوط ، عبد القادر الأرناؤوط ، دار ابن كثير، دمشق (بيروت ، 1986م) 0

-العمري ، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري (ت 749هـ/1348م)

110-مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ، المجمع الثقافي، (أبو ظبي ، 1423هـ)

ـ الغزالي ، ابوحامد محمد بن محمد الغزالي (ت505 هـ/1111م) :

111-احياء علوم الدين ، دار المعرفة ، بيروت

-ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ/1004م)

112-معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر (بيروت ، 1979م) 0

-الفراهيدي ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم (ت 170هـ/786م)

113-كتاب العين ، تحقيق : مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال

ـ ابن الفقيه ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني (ت 365هـ/975م)

114-البلدان ، تحقيق : يوسف الهادي ، عالم الكتب ، (بيروت ، 1996م) 0

ـ الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ/1414م) :

115-القاموس المحيط ، تحقيق: محمد نعيم العرقسُوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط8 (بيروت ، 2005م) 0

ـ الفيومي ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت نحو 770هـ/1368م)

116- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابن قتيبة ، ابو محمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت276هـ/889م) :

117-المعارف ، تحقيق : ثروت عكاشة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ط2 (القاهرة ، 1992م)

118-الامامة والسياسة ، تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1997م) 0

119- عيون الأخبار ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1418هـ) 0

ـ قدامة بن جعفر ، ابو الفرج قدامة بن زياد البغدادي (ت337هـ/948م) :

120-الخراج وصناعة الكتابة ، دار الرشيد للنشر (بغداد ، 1981م) 0

ـ ابن قدامة ، موفق الدين عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي (ت620هـ/1223م)

121-المغني ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، عبد الفتاح محمد الحلو، عالم الكتب، الرياض ، ط3 (السعودية ، 1997م) 0

ـ القرطبي ، عريب بن سعد الكاتب (ت671هـ/1272م) :

122-صلة تاريخ الطبري ، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات (بيروت، د0ت) 0

-القزويني ، زكريا بن محمد بن محمود (ت 682هـ/1283م)

123-آثار البلاد وأخبار العباد ، دار صادر (بيروت ، د0ت)

-القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت671هـ/1272م)

124-الجامع لأحكام القران ، تحقيق : هشام سمير البخاري ، دار عالم الكتب ، الرياض، (السعودية ، 2003 م) 0

-ابن القلانسي ، حمزة بن أسد بن علي بن محمد (ت 555هـ/1160م)

125-تاريخ دمشق لابن القلانسي ، تحقيق : سهيل زكار ، دار حسان للطباعة والنشر ، لصاحبها عبد الهادي حرصوني (دمشق ، 1983 م) 0

ـ القلقشندي ، احمد بن علي بن احمد الغزاري (ت821هـ/1418م)

126-صبح الاعشى في صناعة الانشا ، تحقيق : يوسف علي طويل ، دار الفكر (دمشق ، 1987م) 0

127-ماثر الانافة في معالم الخلافة : تحقيق : عبد الستار احمد فراج ، ط2 ، مطبعة حكومة الكويت ، (الكويت ، 1985م) 0

ـ ابن قيم الجوزية ، شمس الدين ابي عبد الله محمد بن ابي بكر (ت751هـ/1350م)

128-أحكام أهل الذمة ، تحقيق : يوسف بن أحمد البكري ، شاكر بن توفيق العاروري ، رمادى للنشر (الدمام ، 1997م) 0

ـ الكاساني ، علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت587هـ/1191م)

129-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، دار الكتب العلمية ، ط2، 1986م 0

ـ الكتبي ، محمد بن شاكر (ت764هـ/1362م) :

130-فوات الوفيات ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ، (بيروت ، 1973م)

ـ ابن كثير ،عماد الدين ابو الفداء اسماعيل القرشي الدمشقي (ت774هـ/1372م) :

131-البداية والنهاية ، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد

ـ مالك بن أنس ، مالك بن انس بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ/795م)

132-المدونة الكبرى ، دار الكتب العلمية ، 1994م 0

ـ الماوردي ، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت450هـ/1058م) :

133-الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، (دار الحديث ، القاهرة) 0

-المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت 754هـ/ 1353م)

134- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ،د0ت) 0

ـالمحبي ، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الدمشقي (ت 1111هـ/1699م) :

135-خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر ، دار صادر ، (بيروت ، د0ت) 0

-المرداوي ، علاء الدين ابو الحسن علي بن سليمان (ت885هـ/1480م) :

136-الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، دار إحياء التراث العربي ، ط2 0

ـ المزي ، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي (ت 742هـ/1341م) :

137-تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة (بيروت ، 1980م) 0

ـ المسعودي ، ابو الحسن علي بن الحسين (ت346هـ/956م) :

138-التنبيه والاشراف ، تحقيق : عبد الله اسماعيل الصاوي ، دار الصاوي (القاهرة ، د.ت) 0

ـ مسلم ، الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ/874م)

139-صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، دار إحياء التراث العربي (بيروت ، د0ت)

-مسكويه ، ابواحمد بن محمد (ت421هـ/1030م) :

140-تجارب الامم وتعاقب الهمم ، تحقيق: أبو القاسم إمامي ، سروش ، ط2 (طهران ، 2000 م)

ـ ابن مفلح ، برهان الدين ابراهيم بن محمد بن عبد الله الحنبلي (ت884هـ/1479م) :

141-المبدع في شرح المقنع دار الكتب العلمية (بيروت، 1997 م) 0

ـ المقدسي ، ابوعبد الله محمد بن احمد المقدسي البشاري (ت380هـ/990م) :

142-احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ، مكتبة مدبولي (القاهرة ، 1991م) 0

ـ المقدسي ، ابوعبد الله محمد بن مفلح الرامني الصالحي (ت763هـ/1361م) :

143-كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، 2003م 0

ـ المقريزي ، تقي الدين احمد بن علي (ت845هـ/1441م) :

144-المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والاثار المعروف بالخطط المقريزية ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1418هـ) 0

145-السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1997م) 0

ـ ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري (ت711هـ/1311م) :

146-لسان العرب ، دار صادر ، دار بيروت للطباعة والنشر (بيروت ، 1956م) :

ـ مؤلف مجهول

147-أخبار الدولة العباسية وفيه أخبار العباس وولده لمؤلف من القرن الثالث الهجري تحقيق : عبد العزيز الدوري ، عبد الجبار المطلبي ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، (بيروت ، د0ت) 0

-ناصر خسرو ، أبو معين الدين(ت481هـ/1088م)

148-سفرنامة ،نقلها إلى العربية : د. يحيى الخشاب ، دار الكتاب الجديد، ط2 ، مطابع دار القلم ، (بيروت ، 1970م) 0

-ابن النجار ، محمد بن احمد بن عبدالعزيز (ت972 هـ/1564م) :

149-منتهى الايرادات في جمع المقنع مع التنقيح والزيادات ، تحقيق : عبد الغني عبد الخالق ، دار العروبة ودار الجيل للطباعة ، (القاهرة ، 1962م) 0

ـ النووي ، يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت676هـ/1277م) :

150-روضة الطالبين وعمدة المفتين ، تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي، بيروت ، دمشق ، ط3 (عمان ، 1991م) 0

151-تهذيب الأسماء واللغات ، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية ، دار الكتب العلمية ، (بيروت، د0ت) 0

-النسفي ، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل (ت 537هـ/1142م)

152-طلبة الطلبة ، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ، (بغداد ، 1311هـ) 0

ـ النويري احمد بن عبد الوهاب بن محمد (ت733هـ/1332م) :

153-نهاية الارب في فنون الادب (القاهرة ، 1954م) دار الكتب والوثائق القومية، ط1 (القاهرة ، 1423هـ)

ـابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري (ت213هـ/828م):

154-السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى السقا ، ابراهيم الايباري ، عبد الحفيظ شلبي ، دار احياء التراث العربي ، (بيروت ، د0ت) 0

-الهمداني ، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي (ت 584هـ/1188م)

155- الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة ، تحقيق : حمد بن محمد الجاسر ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر ، 1415 هـ 0

ــالهيتمي ، احمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعي (ت974هـ/1566م)

156-تحفة المحتاج بشرح المنهاج ، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني ، دار حراء ، (مكة المكرمة ، 1406هـ) 0

ـ الهيثمي ، نور الدين علي بن ابي بكر (ت807هـ/1404م) :

157-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، دار الفكر، (بيروت ، 1412هـ) 0

-وكيع ، ابو بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي (ت306هـ/918م)

158-أخبار القضاة ، تحقيق: صححه وعلق عليه وخرّج أحاديثه: عبد العزيز مصطفى المراغي المكتبة التجارية الكبرى، بشارع محمد علي بمصر لصاحبها: مصطفى محمد ط1، 1947م (صورتها عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المدائن - الرياض) 0

ـ اليافعي ، عبد الله بن اسعد بن علي بن سليمان (ت768هـ/1366م) :

159-مراة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان ، وضع حواشيه: خليل المنصور ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1997 م) 0

ـ ياقوت الحموى ، شهاب الدين ابوعبد الله الرومي البغدادى (ت626هـ/1130م)

160-معجم البلدان ، دار الفكر (بيروت ، د0ت) 0

ـ اليعقوبي ، احمد بن يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب (ت292هـ/904م) :

161-تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، (بيروت ، 1960م) 0

162-البلدان ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1422هـ) 0

ـ ابو يعلى ، ابو محمد الحسين بن مسعود؟ الفراء (ت458هـ/1065م) :

163-الأحكام السلطانية للفراء تحقيق محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية ، ط2 (بيروت ، 2000 م) 0

-ابن يونس ، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفى (ت347هـ/958م) :

164-تاريخ ابن يونس المصرى ، دار الكتب العلمية (بيروت ، د0ت) 0

ـ ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري (ت182هـ/798م) :

165-الخراج ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، الموسوعة الشاملة 0

ثانيا : المراجع العربية

ـ الأعظمي ، عواد مجيد

1-الزراعة والاستصلاح الزراعي في عصر صدر الإسلام ، مطبعة الجامعة ، (بغداد ، 1987م) 0

-انيس، ابراهيم

2-المعجم الوسيط ، تحقيق : حسن علي عطية، محمد شوقي أمين ، ط2 ، (القاهرة ، د0ت) 0

-الياس، عبد الوهاب خضر

3-نظام العطاء الاسلامي دراسة في نشأته وتطوره (15-218هـ/636-833م) ، دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني (بغداد ، 2013م) 0

ـ بدوي ، عبد الرحمن

4-موسوعة المستشرقين ، دار العلم للملايين ، ط3 ، (بيروت ، 1993م) 0

-البطاينة ، محمد ضيف

5-الحياة الاقتصادية في العصور الاسلامية الاولى ، دار الطارق ، دار الكتاب ، عمان ، الاردن 0

ـ بيومي ، زكريا محمد

6-المالية العربية الاسلامية ، دار النهضة ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي ، (القاهرة ، 1979م) 0

-برو ، توفيق

7- تاريخ العرب القديم ، ط2 (دار الفكر ، 2001م) 0

-جاسم ، ناصر عبد الرزاق الملا

8-المؤرخ صالح احمد العلي رحلة التأسيس لمنهج اكاديمي لدراسة التاريخ العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، د0ت) 0

ـ الأفغاني ، سعيد

9-أسواق العرب في الجاهلية والإسلام ، ط2 ، دار الفكر ، (دمشق ، 1960م) 0

ـ الجبوري ، عدي

10-دوافع الفتوحات الاسلامية في العصرين الراشدي والأموي : دراسة تحليلية ، دار الحامد ، (عمان ، 2012 م) 0

ـ جودة , جمال محمد داود محمد

11-العرب والأرض في العراق في صدر الإسلام ، (عمان ، 1977م) 0

ـ الجبوري ، عبد الله

12-الدكتور عبد العزيز الدوري مؤرخ الحضارة الاسلامية ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، 2011م 0

ـ الجليلي ، محمود

13-المكاييل والاوزان والنقود العربية ، دار الغرب الاسلامي (بيروت ، 2005م) 0

ـ الحسيني ، محمد باقر

14-تطور النقود العربية الاسلامية ، دار الجاحظ (بغداد ، 1969م) 0

ـ حلاق ، حسان علي

15-تعريب النقود والدواوين في العصر الاموي ، ط1 ، دار الكتاب اللبناني ، دار الكتب المصري ، (بيروت ، 1978م) 0

ـ الحمارنة ، صالح

16-بحوث ودراسات مهداة الى عبد العزيز الدوري ، مطبعة الجامعة الاردنية ، (عمان ، 1998م) 0

-حماد ، نزيه

17-معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء ، دار البشير (السعودية ، 2008م)

ـ الخطيب، عبد الكريم

18-السياسة المالية في الإسلام ، دار العلم للملايين (بيروت ، 1990م) 0

-الدليمي، محمد حسن سهيل

19-الاقطاع في الدولة العباسية (447-656هـ) ، دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني ، (بغداد ، 2013م) 0

ـ الدوري ، عبد العزيز

20-تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ط3 ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت، 2009م) 0

21-التكوين التاريخي للامة العربية دراسة في الهوية والوعي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط2 (بيروت ، 1968م) 0

22-دراسات في العصور العباسية المتاخرة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ،2009م)

23-العصر العباسي الاول دراسة في التاريخ السياسي والاداري والمالي ، ط3 ، دار الطليعة ، (بيروت ، 1997م) 0

24-مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة؟ للطباعة والنشر ، (بيروت ، 1969م) 0

25- مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2007م) 0

26-النظم الاسلامية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2008م) 0

27- أوراق في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2007م) 0

28-أوراق في التاريخ العربي ، اوراق في الفكر والثقافة ، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت ، 2009م) 0

29-أوراق في التاريخ والحضارة ، أوراق في علم التاريخ ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 2009م) 0

30-بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب (بيروت ، 1960م) 0

31-التاريخ والمؤرخون ، دار المعارف للطباعة (القاهرة ، 1984م) 0

ـالريس ، محمد ضياء

32-الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، ط4 ، دار الانصار (القاهرة ، 1977م) 0

ـ الزركلي ، خير الدين

33-الأعلام ، دار العلم للملايين ، ط5 ، (بيروت ، 2002 م) 0

ـالزحيلي ، وهبة

34-الفقه الاسلامي وادلته ، دار الفكر ، (دمشق ، 1984م) 0

-زيدان ، جرجي

35-تاريخ التمدن الاسلامي ، دار ومكتبة الحياة للطباعة والنشر ، (بيروت ، د0ت) 0

-السامرائي ، عبد الجبار محسن عباس

36-الدولة العربية الاسلامية في عصر الخليفة عبد الملك بن مروان ، دراسة في الاصلاحات المالية والتنظيمات الادارية ، دار دجلة ، (عمان ، 2016 م) 0

-السامرائي ، يونس الشيخ ابراهيم

37-تاريخ مدينة سامراء مطبعة الامة ، (بغداد ، 1971م) 0

-شاكر ، مصطفى

38-موسوعة دول العالم الأسلامي ورجالها ، دار العلم للملايين(بيروت، 1993م)0

ـ الشرباصي ، احمد

39-المعجم الاقتصادي الاسلامي ، دار الجيل (لبنان ، 1981م) 0

ـشلبي ، احمد

40-السياسة والاقتصاد في الفكر الاسلامي ، ط3 ، مكتبة النهضة المصرية ، 1974م0

-صالح ، عبد العزيز

41-الشرق الأدنى القديم في مصر والعراق ، مكتبة دار الزمان 0

-الصلابي ، علي محمد

42-الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط دار التوزيع والنشر الإسلامية (مصر ، 2001 م) 0

-عبد الوهاب ، لطفي

43-العرب في العصور القديمة ، دار المعرفة الجامعية ، ط2 0

-عصفور ، محمد أبو المحاسن

44-عالم تاريخ الشرق الأدني القديم ، دار النهضة العربية ، (بيروت ، د.ت) 0

ـالعقيقي ، نجيب

45-المستشرقون ، دار المعارف , ط3 ، (القاهرة , 1965م) 0

-العكيدي ، صلاح الدين حسين خضير

46-الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب المبسوط للسرخسي ، مطبوعات ديوان الوقف السني ، 2012م 0

ـالعلي ، صالح احمد

47-التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الاول الهجري ، ط2 ، دار الطليعة ، (بيروت ، 1969م) 0

48-عبد العزيز الدوري انسانا ومؤرخا ومفكرا ، مؤسسة عبد الحميد شومان (عمان ، 2000م) 0

49-الخراج في العراق في العهود الاسلامية الاولى ، مطبوعات المجمع العملي العراقي ، (بغداد ، 1990م) 0

-علي ، جواد

50-المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام ، دار الساقي ، ط4 ، 2001م 0

-المطبعي ، حميد

51-المؤرخ صالح احمد العلي ، بيت الحكمة (بغداد ، 2002م) 0

52-موسوعة اعلام العراق في القرن العشرين ، دار الشؤون الثقافية ، (بغداد ، 1995م) **-مرعي ، محمد محمد**

53-النظم المالية والاقتصادية في الدولة الإسلامية على ضوء كتاب الخراج لابي يوسف ، دار الثقافة ، الدوحة ، 1987م ،

-مهران ، محمد

54-دراسات في تاريخ العرب القديم ، دار المعرفة الجامعية ، ط2 ، د0ت0

-مهنا ، ايناس صباح

55-منطق الحضارة عند عبد العزيز الدوري ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2008م) 0

- المناصير، محمد عبد الحفيظ

56-كتاب الخراج لابي يوسف يعقوب بن ابراهيم الانصاري (ت182هـ/798م) تقديم : عبد العزيز الدوري ، دار كنوز للمعرفة العلمية (عمان ، 2008م) 0

-عبد المنعم ، محمود عبد الرحمن

57معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، دار الفضيلة 0

-مولا ، علي

57-الموسوعة الميسرة ، المكتبة العصرية (بيروت ، 2010م) 0

-مجموعة من الباحثين

58-عبد العزيز الدوري مكرماً أوراق وشهادات حلقة نقاشية، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2009م 0

-كاتبي ، غيداء خزنة

59-الخراج منذ الفتح حتى اواسط القرن الثالث الهجري الممارسات والنظريات ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 1995م) 0

-الكبيسي ، حمدان عبد المجيد

60-الخراج احكامه ومقاديره ، مطبعة دار الحكمة للطباعة والنشر (بغداد ، 1991م) 0

61-في الفكر الاقتصادي الاسلامي حقائق وافاق ومعالجات دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني ، (بغداد ، 2013م) 0

62-الاسس الاقتصادية والمالية التي ارساها الرسول (ρ) في الدولة العربية الاسلامية ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، (بغداد ، 2013م)0

63-الزراعة والري في العراق في العصور الاسلامية ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، (بغداد ، 2002م) 0

64-الجوانب الاقتصادية والمالية في كتاب معجم البلدان لياقوت الحموي ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، (بغداد ، 2011م) 0

-الكبيسي ، مقتدر حمدان عبد المجيد

65-ملكية الاراضي الزراعية واستثمارها في الاندلس في ضوء اراء فقهاء القرن الخامس الهجري ، دائرة البحوث والدراسات ، ديوان الوقف السني (بغداد ، 2009م)0

-الكتاني ، محمد عبد الحي الحسني

66-نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الادارية ، حسن جعنا ، (بيروت ، د0ت) 0

-النواوي ، عبد الخالق

68-النظام المالي في الاسلام ، دار النهضة العربية (القاهرة ، 1973م) 0

-ياسين ، نجمان

69-التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الاول الهجري ، منشورات وزارة الثقافة ، (سوريا ، 2004م) 0

-يحيى ، مراد

70- معجم اسماء المستشرقين ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 2004م) 0

-الوادي ، عبدالرزاق

71-القروض المصرفية في الاسلام ، مطابع وزارة الثقافة ، (بغداد ، د0ت)

-يوسف ، ابراهيم يوسف

72-النفقات العامة في الاسلام ،دار الكتاب الجامعي ، (القاهرة ،1980م) 0

ثالثا : المراجع الاجنبية المترجمة

ـ بتلر، الفريد

1-فتح العرب لمصر ، مكتبة مدبولي ، ط2 ، (القاهرة ، 1996م) 0

-جب ، هاملتون

2-دراسات في حضارة الاسلام ، ترجمة: إحسان عباس وآخرون ، ط2 ، دار العلم للملايين ، (بيروت ، 1974م) 0

ـ جون ، باجوت

3-الفتوحات العربية الكبرى ، ترجمة : خيري حماد ، مكتبة المثنى ، (بغداد ،د0ت) 0

ـ دوس ، فرانسوا

4-التاريخ المفتت من الحوليات إلى التاريخ الجديد ، ترجمة : محمد الطاهر المنصوري ، المنظمة العربية للترجمة (بيروت، 2009م) 0

ـ دينيت ، دانيال

5-الجزية والاسلام ، ترجمة وتقديم : فوزي فهيم جاد الله ، مراجعة : احسان عباس ، دار مكتبة الحياة ، (بيروت ، 1960م) 0

ـ ديورانت ، ويل

6-قصة الحضارة ، ترجمة : محمد بدران ، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر ، ط2(القاهرة ، 1964م) 0

ـ مارشال، جوردن

7-موسوعة علم الاجتماع ، ترجمة : محمد الجوهري وآخرين ، القاهرة ، المجلس الأعلى للثقافة ، 2000م 0

ـ متز، ادم

8-الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري او عصر النهضة في الاسلام ، ترجمة : محمد عبد الهادي ابو ريدة ، ط5 ، دار الكتاب العربي ، (بيروت ،د0ت) 0

-فلهاوزن ، يوليوس

9-تاريخ الدولة العربية وسقوطها ، ترجمة : محمد عبد الهادي ابو ريده ، مراجعة : حسين مؤنس ، لجنة التاليف والترجمة والنشر ، ط2 ، (القاهرة ، 1968م) 0

ـ كاهين، كلود

10-تاريخ العرب والشعوب الإسلامية (من ظهور الاسلام حتى بداية الامبراطورية العثمانية) ، تعريب : بدر الدين القاسم ، دار الحقيقة للطباعة والنشر (بيروت ، 1972م)

ـ لوغوف، جاك

11-التاريخ الجديد ، ترجمة وتقديم : محمد الطاهر المنصوري ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2007م) 0

-هنتس ، فالتر

12-المكاييل والاوزان وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة : كامل العسلي ، الجامعة الاردنية ، (عمان ، 1970م) 0

رابعا : الاطاريح والرسائل الجامعية

- جاسم ، سهاد نصيف :

1- الجوانب المالية والاقتصادية والاجتماعية في كتاب الاوائل لابي هلال العسكري ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة سامراء ، كلية التربية ، 2015م 0

-جاسم ، ناصر عبد الرزاق الملا

2-المستشرق هاملتن أ0 ر 0 كب دراسة نقدية لتطور موقفه من التاريخ والحضارة الاسلامية ، اطروحة دكتوراة غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة الموصل ، 1998م

ـ ابو حطب ، امنة محمود ابراهيم

3-الملكية في عصر الرسول (ρ) ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، نابلس فلسطين ، 2004م 0

ـ حنايشة ، عماد شحاده عارف

4- الضرائب في الجزيرة العربية عشية ظهور الاسلام ، دراسة في الجذور التاريخية لموقف الاسلام من الضرائب ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، فلسطين ، 2008م 0

ـ خليل ، عدنان عبد الكريم

5-عبد ألعزيز الدوري رؤية ومنهجية جديدة في كتابه التاريخ العربي الإسلامي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة تكريت 0

ـ الزهو ، سامي أحمد

6-اتجاهات الاستشراق الأمريكي والتأريخ الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة الموصل ، 2010م 0

-السامرائي ، عبد الجبار محسن

7- احياء الاراضي واستصلاحها في شبه الجزيرة العربية والعراق حتى نهاية العصر الاموي ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية الاداب ، قسم التاريخ ، 2000م 0

-العاصي ، هبة صفاء حسن

8-السياسة المالية للخليفة عمر بن عبدالعزيز (99-101هـ/717-719م) وأثارها الاقتصادية والاجتماعية دراسة تحليلية نقدية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية جامعة تكريت ، 2011م 0

-عبد الرحيم ، طارق محمد

9-المستشرق فلاديمير ف 0 مينوريسكي وكتابه عن الكرد في العصر الاسلامي حتى نشوء الخلافة العثمانية دراسة نقدية ، اربيل ، مطبعة وزارة التربية ، 2001م 0

ـ عوض ، عثمان صبري عثمان

10-الجزية في عهد الرسول (ρ) دراسة تاريخية ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس ، فلسطين ، 2008م 0

-عبوشي ، فاطمة محمد احمد

11-صورة عمر بن عبدالعزيز عند المؤرخين المسلمين حتى القرن السادس الهجري ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، نابلس ، فلسطين ، 2009م 0

ـ المجمعي ، مثنى عباس عواد

12-المستشرق دانيال دينيت والضرائب الاسلامية حتى نهاية العصر الاموي دراسة تاريخية نقدية ، اطروحة دكتوراه ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2012 م 0

-محمد ، اسماعيل محمد اسماعيل

13-الخراج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب (τ) (13-23هـ/634-642م) دراسة تحليلية في الجذور والتطور ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، فلسطين ، 2011م 0

ـ المفتي ، نازدار عبد الله محمد سعيد

14-التنظيمات الاقتصادية في صدر الاسلام والدولة الاموية من خلال كتاب جمل من انساب الاشراف للبلاذري ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الموصل ، كلية التربية ، 2011م 0

ـ ميغان ، ممدوح سالم محمد حمد

15-الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في العراق (41-75هـ/661م-694م) دراسة تاريخية اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة تكريت ، كلية التربية ، 2010م 0

- الكعبي ، حسين مايع عيسى

16-المؤرخ صالح احمد العلي وجهوده في كتابة التاريخ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، ابن رشد ، 2013م

ـ كيوان ، باسل امين كامل

17-مرويات الجزية والخراج في الادارة المالية في صدر الاسلام ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، نابلس ، فلسطين ، 2013م 0

-السامرائي ، لمى فائق احمد

18-النشاط التجاري في البحر الاحمر خلال العصر العباسي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية تربية ابن رشد ، 2002م 0

خامسا : الدوريات

ـ الاسدي ، فلاح حسن

1-قراءة في كتاب تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، بحث في مجلة كلية الاداب ، جامعة بغداد ، العدد الرابع والعشرين ، السنة 2011م 0

ـ بيضون ، ابراهيم

2-عبد العزيز الدوري والتاريخ الاقتصادي العربي ، مجلة الاجتهاد ، العدد 34-35 ، بيروت ، 1997م 0

3-بعض اسهامات الدوري التاريخية والاقتصادية ، كلمة ضمن كتاب عبد العزيز الدوري انسانا ومفكرا ، اعداد : احسان عباس واخرون ، عمان ، مؤسسة عبدالحميد شومان ، 2000م 0

ـ جاسم ، ناصر عبد الرزاق

4-المستشرقة آن لامبتون والمنظور الفقهي للفكر السياسي الاسلامي ، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية ، العدد 15 ، السنة 2008م 0

-جوينبل ، بل

5-الخراج ، دائرة المعارف الاسلامية ، ترجمة : احمد الشناوي واخرون ، الجزء 15 ، دار المعرفة (بيروت ، د0ت) 0

ـ حسين ، فالح

6-الضرائب الزراعية وجبايتها في بلاد الشام في العصر الاموي على ضوء الوثائق البردية من عوجا الحفير جنوب فلسطين ، المؤتمر الدولي التاسع لتاريخ بلاد الشام ، 2012م 0

ـ الدوري ، قحطان عبد الرحمن

7-الاستاذ عبد العزيز الدوري النشأة والتكوين ، بحث منشور في كلية الشريعة والقانون ، جامعة العلوم الاسلامية العالمية ، عمان ، 2010م 0

-الدوري ، أسامة عبدالرحمن نعمان

8-السيرة العلمية والعملية للأستاذ الدكتور عبدالعزيز الدوري ،بحث غير منشور 0

-السامرائي ، ماجد صالح

9-في حديث للدوري عن التاريخ وكتاباته ، مجلة الجديد في عالم الكتب والمكتبات ، العدد 14 ، عمان 1997م 0

ـ الشمري ، صالح

10-اهمية التجارة في العصر الاموي ، بحث مشترك منشور في مؤتمر جامعة ديالى / كلية التربية ، 2012 م 0

ـ العرفاوي ، حسان

11-الحوليات على مر الزمن حوار مع فرانسوا دوس ، مجلة العالم العربي في البحث العلمي، العدد السابع ، السنة 1996م 0

ـ العلي ، صالح احمد

12-العطاء في الحجاز وتطور تنظيمه في العصور الاسلامية الاولى ، مجلة المجمع العلمي العراقي ، المجلد العشرون ، 1970م 0

-غنيمة ، يوسف

13-مالية العراق في عهد العباسيين ، مجلة القضاء العراقية ، العدد 2، آذار ، 1943م ،

ـ القيسي ، محمود عبد الواحد

14-التيارات الفكرية الجديدة والمؤرخين العراقيين الرواد : هل تأثر الدوري (بمدرسة الحوليات الفرنسية) بحث ضمن وقائع الندوة العلمية التي عقدها قسم الدراسات التاريخية في بيت الحكمة ، 2010م 0

-كاظم ، شكيب

15-اضاءة لمقدمة في كتاب صدر الاسلام ، مجلة المؤرخ العربي ، العدد 69 ، السنة 2015م ، الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب ، بغداد 0

-الكبيسي ، حمدان عبد المجيد

16-موارد بيت المال من اقليم خراسان ، بحث منشور في مجلة المجمع العلمي العراقي ، المجلد 47 ، الجزء 2 ، 2000م 0

ـ لويس ، برنارد

17-النقابات الإسلامية ، ترجمة : عبد العزيز الدوري، مجلة الرسالة ، 1939م 0

-هواري ، زهير

18-قبر في الاردن ، المنفى طوعا يدفن بعيدا عن العراق ، مجلة المؤرخ العربي، العدد 69 ، السنة 2015م ، الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب ، بغداد 0

ـ ناصر ، حميد ياسين

19-إعادة كتابة التأريخ ، بحث على الانترنيت: مدرسة الحوليات الفرنسية أنموذجاً ، صحيفة الزمان ، 2014، (ww.azzaman.com) 0

ـ ياسين ، نجمان

21-التفسير الاقتصادي للتاريخ معالم نظرية وتطبيقية في الفكر العربي ، مجلة التراث العربي ، العدد 54 كانون الاول , دمشق ، 2001م 0

سادسا : المقالات على شبكة الانترنت

-خيون ، رشيد

1-المؤرخ عبد العزيز الدوري : يكفيه كتابه تاريخ العراق الاقتصادي ، صحيفة كتاب العراق ، 2010 م ، (www.iraqiwriters.com)

ـ الجميل ، سيار

2-عبد العزيز الدوري شيخ المؤرخين المتمّيز: شاهد البدائل الصعبة ، جريدة ايلاف ، العدد 4534 ، لندن ، 2010 م ،

(elaph.com/Web/opinion/2010/11/612501.html)

-المشهداني ، أكرم عبد الرزاق

3-رحيل شيخ المؤرخين عبد العزيز الدوري ، البصرة ، 14 اذار 2014م

(albasrah.net/ar_articles_2010/1110/akram)

ـ العلاف ، ابراهيم خليل

4-عبد العزيز الدوري وريادة المدرسة التاريخية العربية المعاصرة موقع الحوار المتمدن ، العدد 2619 ، 2009 م (ww.almadasupplements.com)

ـ فاضل ، جهاد

5-عبد العزيز الدوري وتاريخ العرب ، جريدة الرياض ، العدد 15912 ، التاريخ 17 يناير 2012 م ، (www.alriyadh.com/701699)

ـ مظفر ، مي

6-عبد العزيز الدوري تاريخ أمة في امتدادها الحضاري ، موقع كتابّ العراق ، 2010م

(aharchives.alhayat.com)

ـ كسكين ، محمد شادي

7-شيخ المؤرخين العرب عبد العزيز الدوري ملتقى الادباء والمبدعين العرب ، 2010م0 (Host.amrhost.com)

<u>ـ النجار ، امنية</u>

8-عبد العزيز الدوري قدم رؤية تجديدية للتاريخ العربي الإسلامي ؛ موقع مصرس القاهرة 2010/12/7م ، (*www.masress.com/alkahera/1653*)